



الحزب الوطني الديمقراطي

فكرجديد

أوراق السياسات

التوجه الاقتصادي

المؤتمر السنوي

سبتمبر ٢٠٠٣

الأمانة العامة

تمثل هذه الوثيقة حصيلة الدراسة التي تمت داخل أمانة السياسات وتشكيلاتها المختلفة في إطار صياغة سياسات عامة تتعلق بالقضايا التي طرحت في المؤتمر العام الثامن للحزب (سبتمبر ٢٠٠٣) من خلال أوراق النقاش السبعة في مجالات التعليم، والصحة، والتوجه الاقتصادي، والشباب، والمرأة، ومصر والعالم، والتي تمت مناقشتها وإقرارها في المؤتمر.

ولقد قامت أمانة السياسات بتشكيل ست لجان متخصصة عكفت على دراسة هذه القضايا بشكل تفصيلي وعمق من خلال مجموعات عمل داخل اللجان اختصت كل منها بدراسة أحد القضايا التي تقع في نطاق اهتمامها. كما اقام المجلس الاعلى للسياسات، التابع لأمانة السياسات، بمناقشة عدد من هذه القضايا ودراسة أبعادها وأثارها المختلفة على المجتمع. كذلك تمت مناقشة التوجهات الرئيسية لهذه السياسات في اللقاءات التي عقدتها أمانة السياسات مع لجان الحزب بالمحافظات.

وقد جاءت الصياغة النهائية لهذه الأوراق إنعكاساً لكل هذه الدراسات والمناقشات. بالإضافة إلى الحوار الموسع مع الحكومة في الجوانب المختلفة للسياسات والإجراءات المقترنة للتنفيذ. ويرى الحزب أن طرح هذه السياسات التفصيلية في المؤتمر السنوي الأول للحزب هو تجسيد للشعار الذي رفعه الحزب في مؤتمره العام الثامن حول "الدعوة للمشاركة". كما يعد تعبيراً واضحاً عن دور الحزب الوظيفي الديمقراطي بالتعاون مع الحكومة في رسم السياسات العامة التي من شأنها تحقيق مصلحة الوطن والمواطنين.

التوجه الاقتصادي

المحتويات

مقدمة

السياسة النقدية

الإصلاح الضريبي

إدارة المراقبة العامة والهيئات الاقتصادية

إدارة الدين العام

التأمينات الاجتماعية

السياسة الصناعية

تنمية المشروعات الصغيرة

تنظيم مشاركة القطاع الخاص في مشروعات البنية الأساسية

تنشيط سوق رأس المال

سياسة التجارة والاستثمار

١

١٤

٢٢

٢٧

٣٥

٤٥

٥٣

٦٠

٦٧

٧٥

مقدمة:

شكلت المسألة الاقتصادية، بكل أبعادها، محوراً أساسياً من محاور عمل الحزب الوطني منذ انعقاد المؤتمر العام الثامن للحزب. ولذلك كثفت اللجنة الاقتصادية من دراستها ومناقشتها حول القضايا الرئيسية والأساسية التي استحوذت على الجانب الأعظم من الاهتمام لدى قطاعات المجتمع وصانعي القرار.

وأنساقاً مع المبادئ الأساسية للحزب، وورقة "التجه الاقتصادي" اللتين أقرهما المؤتمر العام الثامن للحزب، قامت اللجنة بدراسة كافة القضايا المرتبطة بهما، وهو ما أسفر عن عشر أوراق سياسات تتعلق بكل من السياسة النقدية، والإصلاح الضريبي، وإدارة المرافق العامة والهيئات الاقتصادية، وإدارة الدين العام، والتأمينات الاجتماعية، والسياسة الصناعية، وتنمية المشروعات الصغيرة، وتنظيم مساهمة القطاع الخاص في مشروعات البنية الأساسية، وتنشيط سوق رأس المال، وسياسات التجارة والاستثمار.

وفي هذا السياق، تتناول ورقة السياسات النقدية رؤية الحزب للسياسة النقدية الفعالة لمواجهة المتغيرات الاقتصادية بعد قرار تحرير سعر الصرف. وتستهدف السياسة المقترحة إلى خفض معدل التضخم سعياً نحو الحفاظ على معدل نمو مناسب وزيادة الاستثمار، كما تركز الورقة على دور القطاع المالي في تفعيل السياسة النقدية، وتفتح ستة منطلقات لتفعيل هذه السياسة وهي: استقلال البنك المركزي في تحديد أدوات تنفيذ السياسة النقدية، وكفاءة التنسيق بين السياسة النقدية والسياسة المالية، وتحديد أدلة فاعلة للسياسة النقدية، وتفعيل اختصاصات البنك المركزي وصلاحيات مجلس إدارته، وإيجاد نظام للمحاسبة والشفافية والإفصاح، وتوفير المنطلقات الفنية والتحليلية.

وتسعى ورقة الإصلاح الضريبي إلى خفض معدلات الضريبة وتطوير الإدارة الضريبية، في ضوء دراسة اللجنة لمشروع قانون الضرائب المقدم من الحكومة. وتقدم الورقة عرضاً لإستراتيجية الحزب في هذا المجال والتي تستند على الانتقال إلى النظام الكامل للضريبة الموحدة، وتحقيق المزيد من العدالة الضريبية، وتحفيظ العبء عن كافة قطاعات المجتمع، مع تبسيط الإجراءات وإزالة التشوهات في ضرائب المبيعات، وإعادة النظر في التعريفة الجمركية الحالية وقانون الجمارك. وتتناول ورقة إدارة المرافق العامة وأوضاع الهيئات الاقتصادية سبل القضاء على الفجوات بين إيراداتها ونفقاتها، الأمر الذي يسهم في تخفيف العبء الذي تمثله على الموازنة العامة للدولة من خلال إعادة النظر في تمويل هذه الهيئات. وابتعاث سياسات اقتصادية محددة تتسم بالهداف من استقلالها، على أن تقوم بإنتاج السلع والخدمات على أساس اقتصادي يمكّنها من تحقيق فائض مالي مع دراسة اقتصاديّات التشغيل بما يقضى على أوجه الإسراف والخلل فيها وفضن التشابكات بين الهيئات الاقتصادية وبعضها البعض، وبينها وبين الحكومة.

وتقدم ورقة الدين العام اقتراحات بأهم وسائل علاج هذه المشكلة وأفضل السبيل لتطوير إدارة الدين العام المحلي والخارجي بما يتسم مع أهداف السياسات الاقتصادية. من خلال تقديم إجراءات محددة في مجال تخفيف أعباء خدمة الدين المحلي والخارجي وإعادة هيكلته مع العمل على تحصيل المتأخرات الحكومية والتتوسيع في موازنات البرامج والأداء وخفض تكلفة عجز الموازنة.

وتتناول ورقة التأمينات الاجتماعية الأوضاع الراهنة لنظم التأمين الاجتماعي في مصر، ووسائل تطويرها كـ تكون أكثر فاعلية وأوسع نطاقاً. لما يمثله هذا الموضوع من آثار واضحة على قطاعات عريضة من المواطنين. وتقترح الورقة تجميع قوانين التأمينات في قانون موحد للتأمين الاجتماعي، وإعادة النظر في نظام التأمين الشامل، وتبسيط الإجراءات، وتطوير كفاءة أداء الأجهزة العاملة في هذا المجال، بما يضمن الحد من ظاهرة التهرب الكلى والجزئي وإعادة النظر في قانون بنك الاستثمار القومي.

وتكرز ورقة السياسة الصناعية على الصناعات ذات القدرات التصديرية، وترشيد الحوافز الممتوحة للاستثمار والإنتاج الصناعي، وتقتصر إجراءات تحفيز الإنتاج الصناعي من قبيل إعداد قائمة ببيانات عن الصناعة والمنتجات الصناعية، وتطوير أساليب زيادة نسبة المكون المعرفي والبحثي في المنتجات الصناعية، وتنمية الموارد البشرية، وتنمية الصادرات الصناعية، وتنمية ودعم الصناعات الصغيرة والمتوسطة.

وأفردت اللجنة ورقة مستقلة للمشروعات الصغيرة باعتبارها قطاعاً واعداً يوفر مزيداً من فرص العمل، ويساهم في زيادة الصادرات. وتقتصر الورقة إنشاء جهاز لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وإنشاء صندوق لدعم وتنمية هذه المشروعات. وتقدم اللجنة حزمة من السياسات المطلوبة للنهوض بهذه المشروعات وزيادة دورها في الاقتصاد القومي إنتاجاً وتصديراً واستيعاباً للعمال.

وتشجيعاً لدور القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي، تم تناول تنظيم إسهام القطاع الخاص في مشروعات البنية الأساسية، وتقتصر الورقة المعدة في هذا الشأن صياغة الإطار التشريعي الملائم، والذي من شأنه إزالة القيد المفروضة على مشاركة القطاع الخاص في تمويل وتشييد وتطوير مرافق البنية الأساسية وتشغيلها.

وتحتهدف ورقة تنشيط سوق رأس المال والإصلاح الهيكلي تطوير سوق السندات المحلية، وتفعيل نشاط التمويل العقاري والتوريق، واستحداث مؤسسات حديثة للسوق، وتطوير القواعد التي تحكم سوق الأوراق المالية.

وتحتعرض ورقة سياسات التجارة والاستثمار المشكلات التي تعوق تشجيع التجارة والاستثمار، وتقتصر عدداً من الإجراءات الكفيلة بتحقيق هذا الهدف. ومن أهم هذه المقترنات في مجال تنشيط التجارة تخفيض التعريفة الجمركية، واستكمال تطوير الإدارة الجمركية، وتطوير الموانئ البحرية والجوية، والاستثمار في تقديم إعانت تصديرية. ومن أهم هذه الإجراءات في مجال تشجيع الاستثمار، تسوية ديون الشركات المتعثرة، وتنشيط دور السياسات المالية والنقدية في تحقيق الانتعاش، وتنشيط دور المؤسسات المالية غير المصرفية، والحد من تعدد القوانين والجهات المنظمة للأنشطة الاقتصادية.

وتحدد جملة هذه الأوراق رؤية في السياسات النقدية، والمالية، والتجارية، والاستثمارية، والسياسات القطاعية سعياً نحو القضاء على بعض السلبيات القائمة، وتمهيد السبيل أمام تحقيق طفرة تنموية تعود بالنفع والرفاهية على المواطن المصري في المديرين القصير والمتوسط.

السياسة النقدية



ثانياً: دواعي تبني سياسات نقدية فاعلة في مصر:

هناك عدد من التغيرات الاقتصادية الأخيرة التي تستدعي تبني سياسة نقدية فاعلة في مصر حيث تعرض الاقتصاد المصري لمجموعة من الصدمات الخارجية بدأت منذ أواخر التسعينيات واعقبتها أحداث ١١ سبتمبر ثم الحرب في العراق بما ذلك من آثار سلبية على أداء الاقتصاد المصري. ونرى أن للسياسة النقدية دوراً هاماً في التعامل مع هذه المتغيرات عن طريق الحفاظ على الاستقرار النقدي والسيطرة على معدلات التضخم وتهيئة الإطار المناسب للاستثمار ومن ثم زيادة معدلات النمو الاقتصادي والحفاظ على استمرار معدلات النمو.

١- التغيرات الاقتصادية الأخيرة وضرورة التعامل معها:

كما يظهر الشكل رقم (١) هناك تراجع في معدلات النمو الاقتصادي الحقيقي خلال الأعوام الثلاثة الماضية مقارنة بمتوسط هذه المعدلات في فترة التسعينيات. نظرًا لحالات التباطؤ التي شهدتها الاقتصاد المصري في أعقاب الصدمات الخارجية والسياسات الانكماشية التي أتبعت حاليها وتاثير الاقتصاد المصري بحالة التباطؤ العامة في الاقتصاد العالمي. وهذا يبرز أهمية توظيف أدوات السياسة النقدية في إعطاء الإشارات المناسبة لزيادة الطلب الكلي استهلاكاً واستثماراً من أجل زيادة معدلات النمو.


أولاً: رؤية وتوجهات الحزب:

يولي الحزب الوطني الديمقراطي اهتماماً كبيراً للسياسة النقدية وتفعيل أدواتها من أجل تحقيق الأهداف المرجوة من السياسة الاقتصادية. فقد تناولت ورقة "التوجه الاقتصادي" التي أقرها المؤتمر العام الثامن للحزب، أبعاداً مختلفة للسياسة النقدية ودور البنك المركزي والجهاز المصرفى. كما انعكس هذا الاهتمام في تبني الحزب للقانون الجديد للبنك المركزي وأجهزة المصرفى والتقد، الذي أقره مجلس الشعب وصدر بالقانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣. وبهذا تم وضع الإطار القانوني الحاكم للسياسة النقدية حيث منح القانون الجديد استقلالاً للبنك المركزي في تحديد أدوات السياسة النقدية وتنفيذها. كما أعطى للبنك المركزي سلطة تحديد أهداف السياسة النقدية بالاتفاق مع الحكومة من خلال مجلس التنسيق. كما ساند الحزب الخطوات التي اتخذتها الحكومة في إطار سياسة تحرير سعر الصرف.

وتبرز أهمية السياسة النقدية في هذه المرحلة أكثر من أي وقت مضى. حيث ظرأت تغيرات اقتصادية ينبغي التعامل معها من خلال تفعيل أدواتها. كما أنه بالتخلي عن سياسة ربط الجنيه بالدولار التي كانت تحكم صياغة السياسة النقدية وتحدد أولوياتها. أصبحت السياسة النقدية بحاجة إلى مثبت أو موجه لها. ويرى الحزب أن التحكم في معدلات التضخم والسيطرة عليها هو الهدف الذي يجب أن ترتبط به السياسة النقدية في المرحلة القادمة.


المدعومة. ولكن هذا يستدعي أيضاً أن تقوم السياسة النقدية بدورها في التحكم في معدلات التضخم والسيطرة عليها وتحقيق الاستقرار النقدي المطلوب.

شكل رقم (٢)




ومن الجدير بالذكر أن الموقف الخارجي لل الاقتصاد المصري يتميز بالجودة والاستقرار النسبيين حيث تظهر أرقام ميزان المدفوعات تحسناً في ميزان التجارة ناتجاً عن انخفاض في الواردات السلعية وزيادة في الصادرات السلعية خلال السنوات الثلاث الماضية كما في الشكل رقم (٤).

شكل رقم (٤)




وباعتبار مصر دولة مصدرة للخدمات (السياحة، خدمات النقل عن طريق قناة السويس، تحويلات العاملين بالخارج وغيرها.....) حقق الميزان الجارى لميزان المدفوعات. كما في الشكل رقم (٥)، تحسناً ملحوظاً خلال السنوات الثلاث الماضية.

شكل رقم (٥)



شكل رقم (١)



كما أن الارتفاع في عجز الميزان العامة للدولة الذي يوضحه التشكيل رقم (٢) يصعب معه الاعتماد على الإنفاق العام وزيادته لاحادث النمو المطلوب في الاقتصاد المصري. حيث زاد عجز الميزان العامة للدولة عن ١٪ كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي. بما يضع حدوداً على إمكانية استخدام السياسات المالية العامة وحدها لزيادة معدلات النمو الاقتصادي. خاصة لما يترتب على زيادة عجز الميزان العامة وتمويله من ضغوط تضخمية ومزاحمة للقطاع الخاص في الطلب على الموارد الانتاجية المتاحة لدى الجهاز المصري. الأمر الذي يبرر أهمية السياسة النقدية في القيام بدورها جنباً إلى جنب مع السياسات المالية العامة.

شكل رقم (٢)




و رغم انخفاض معدلات التضخم بدرجة كبيرة نتيجة لبرنامج الاصلاح الاقتصادي الذي تم انتهائها من أوائل التسعينيات. تظهر الإحصاءات الأخيرة ارتفاعاً تسبباً في معدلات التضخم مقاسة بالتغير في الرقم القياسي لأسعار المستهلك وهو ما يوضحه الشكل رقم (٣). وذلك نتيجة لانخفاض سعر صرف الجنيه مقابل العملات الأجنبية وزيادة عجز الميزان العامة للدولة. بالإضافة إلى زيادة الأسعار العالمية لبعض السلع المستوردة زيادات كبيرة. فقد زادت أسعار القمح في الأسواق العالمية بحوالى ٣١.٥٪ و زادت أسعار رزوت الطعام بحوالى ٣٢.٦٪. كما زادت أسعار الفول والعدس بحوالى ٢٠٪. وتحمل الميزان العامة للدولة فروق أسعار السلع الأساسية

٣- تنشئة هيكل أسعار الفائدة في مصر:

هناك حاجة إلى سياسة نقدية فاعلة للقضاء على تنشئة هيكل أسعار الفائدة، حيث يظهر الشكل رقم (٨) عدم حساسية بعضها (سعر الخصم) للتغيرات الاقتصادية والمالية والنقدية في مصر كما أن بعضها الآخر يتصرف بالتلبيب الشديد (سعر الفائدة في السوق البنية للبنوك) نظراً لضخامة هذه السوق، بالإضافة إلى الارتفاع في هامش أسعار الفائدة.


(٨) قسم کار



٤- موقف السيولة لدى البنوك ومعدلات نمو الودائع مقارنة بمعدلات نمو القروض:


تستدعي التطورات الأخيرة في الجهاز المصرفى، والتي تشير إلى زيادة معدلات نمو الودائع مقارنة بمعدلات نمواً لالناتمان (كما هو موضح بالشكل رقم (٩)) وما يترتب على ذلك من زيادة في السيولة لدى الجهاز المصرفى بما يؤثر على ربحيته، أيضاً تعديل السياسة النقدية.

شکل فم (۹)



كما يوضح الشكل رقم (١) تحسن موقف الدين الخارجي نتيجة للجهود التي نجحت في تخفيض أعباء الديون مع الدول الدائنة وذلك من خلال نادي باريس وبرنامج الإصلاح الاقتصادي، حيث إنخفض الدين الخارجي منسوباً إلى الناتج المحلي الإجمالي، كما انخفض عبء خدمة هذا الدين منسوباً إلى الصادرات والواردات.

(١) قسم مذکول



ولا شك أن تحسن الأوضاع الخارجية لللاقتصاد المصري متمثلة في أرقام ميزان المدفوعات والدين الخارجي المشار إليها، تعتبر عاملاً مساعداً لتنفيذ السياسات النقدية، خاصة في ظل انخفاض أسعار الفائدة العالمية على الدولار الأمريكي، والبيزو.

٢- تكاليف الافتراض:

تبذر الحاجة إلى سياسة نقدية فاعلة إذا نظرنا إلى تكلفة الاقتراض التي يتحمّلها المستثمرون في مصر، فرغم إنخفاض أسعار الفائدة على الودائع لم تنخفض أسعار الفائدة على القروض. وما حدث هو زيادة في هامش أسعار الفائدة كفرق بين أسعار الفائدة الدينية والمدينة.

ويظهر الشكل رقم (٧) إرتفاع تكلفة الاقتراض في مصر مقارنة بعده من الدول المتقدمة والنامية.

شكل رقم (٧)




١- تغيرات سعر الصرف بعد تحريره وأثاره هذه التغيرات:

بعد الفرار الخاص بتحرير سعر الصرف أحد أهم الأسباب الداعية إلى تبني سياسة نقدية فاعلة، فقد أعلنت مصر تطبيق سياسة تحرير سعر الصرف في ٢٨ يناير ٢٠٠٣، حيث يعتمد النظام الجديد على آليات السوق في إطار ممكّن بما يؤدي إلى تنظيم وتوحيد السوق تحت إشراف ورقابه محكمة من البنك المركزي المصري، وبغضّي الشرعية المطلوبة على معاملات النقد الأجنبي بما يتحقق الانضباط والكافأة في هذه المعاملات.

ويهدف هذا النظام إلى توحيد سعر الصرف، وكذلك الوصول إلى تحقيق سعر عادل ومتوازن للجنيه مقابل الدولار والعملات الأجنبية الأخرى، كما يؤدي إلى الابتعاد عن المسؤولية والواسطة والعمولات لتوفير العملة الأجنبية، ويساعد هذا النظام في الحفاظ على الاحتياطي من النقد الأجنبي، وتتجذر الإشارة إلى أن الدول النامية التي اتبعت هذا النظام قد حققت زيادة تراكمية في الاحتياطي من النقد الأجنبي، كما سيؤدي هذا النظام إلى إحداث انخفاض في أسعار الفائدة على الجنيه وعدم المبالغة في استخدامها لتحديد سعر مفتعل للجنيه، مقابل العملات الأجنبية.

كما أن وجود سعر سوقي للجنيه مقابل الدولار سيؤدي إلى انضباط الأسواق وتحقيق ميزة تنافسية لل الصادرات المصرية، خاصة بعد منح المصدررين القدرة على اتخاذ قراراتهم في إطار سوق يتمسّ بالكافأة والشفافية، بما من شأنه زيادة قدرات القطاع الإنتاجي الموجه للتصدير وزيادة فرص العمل، خاصة في القطاعات ذات القدرة التصديرية العالمية وكثافة العمل مثل المفروشات والملابس الجاهزة والحاصلات الزراعية والمنتجات الغذائية.


كما يؤدي هذا النظام إلى استخدام آلية سعرية منضبطة لترشيد الواردات وزيادة الطلب على المنتجات محلية الصنع البديلة للواردات بما يزيد من فرص العمل والتشغيل، ويساهم هذا النظام في زيادة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في المشروعات والاستثمارات الأجنبية غير المباشرة كنتيجة لوجود نظام لسعر الصرف يتسم بالشفافية والانضباط، وبما يؤدي إلى زيادة الاستثمار في تداول الأوراق المالية في البورصة المصرية.



٤- نوعية محافظ البنوك ونسبة القروض غير المنتظمة:

كما يشير الشكل رقم (١٠) فإن هناك إتجاهًا لزيادة المخصصات في الجهاز المصرفي سواء لدى البنوك العامة أو الخاصة، وبشير هذا فيما يشير إليه إلى زيادة نسبة القروض غير المنتظمة في الجهاز المصرفي، بما يؤكد أهمية صياغة السياسة النقدية بطريقة تؤدي إلى زيادة فاعليتها رغم انخفاض نوعية محافظ البنوك.


شكل رقم (١٠)
المخصصات



ويضاف إلى ما سبق أن السياسة النقدية، التي يقوم بتنفيذها ويشارك في صياغتها البنك المركزي المصري، تواجه تحدياً يتمثل في أن البنوك المركزية بشكل عام قد تعلمـت وظيفتها في عالم كان الخطر الاقتصادي الأساسي فيه هو التضخم، ولكن في السنوات الأخيرة أصبحت هناك مشاكل أخرى أضيفت لمكافحة التضخم، تكمن في تقلب الأسواق والأثار السلبية للصدمات الخارجية ومخاطر الركود، وهذا يستلزم منهاجاً جديداً للعمل لا يعتمد على أسلوب المخالفة أو رد الفعل في إنخاذ إجراءات السياسة النقدية.

إلى الاستقرار أيضاً، بعدهما انخفاضاً، إلى حدادة نتيجة لاتياع نظام الصرف السابق. ومن الجدير بالذكر أن مصر تعتبر من الدول التي لديها الاحتياطي مرتفع من النقد الأجنبي مقارناً بعده أشهر الواردات على النحو الموضح في الشكل رقم (١٢) :

شكل رقم (١٣)
الاحتياطي من النقد الأجنبي بعد أشهر الواردات



ويرى الحزب أنه للقضاء على الاختلالات والتضليلات التي ما زالت قائمة في سوق النقد الأجنبي ينبغي العمل على ما يلي:

١- إستكمال البنية الأساسية وال المؤسسية لسوق النقد الأجنبي، ومن أهم مكوناتها إقامة سوق بيئية للبنوك لمعاملات النقد الأجنبي مع وضع الإطار التنظيمي والرقابي اللازمين لعمل هذه السوق.

٢- تفعيل السياسة النقدية بما يساند نظام تحرير سعر الصرف وهو ما سيتم تفصيله لاحقاً في هذه الورقة.

٣- التعامل بحزم مع كل الممارسات التي تخرج عن إطار السوق المنظمة والقواعد القانونية المحاكمة لها خاصة بعد صدور القانون الجديد للبنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد.


أثر تحرير سعر الصرف على الصادرات المصرية:

كان من أهم التغيرات وأبرزها وأكثرها تأثيراً على قطاع الصادرات المصرية هو قرار تحرير سعر صرف العملات الحرة أمام الجنيه المصري الذي بدأ تطبيقه منذ ٢٠٠٢ يناير ٢٠٠٢ مما أدى إلى انخفاض قيمة الجنيه المصري مقابل العملات الحرة ومنها الدولار بنسبة تقدر بحوالى ٣٦٪. وقد انعكس أثر هذا القرار على قيمة العجز التجاري، الذي حقق انخفاضاً بلغت نسبته ٣٨٪ عمما كان عليه في نفس الفترة من العام السابق.


وقد صدرت عدة تقارير عن عدد من المؤسسات الدولية تستحسن النظام الجديد لسعر الصرف ذاكراً في تلك التقارير بعض من الأمور سالفة الذكر.

وقد ساند الحزب الوطني الديمقراطي النظام الجديد لسعر الصرف بإعتبار أنه يأتي في إطار حزمة مدرورة من الإجراءات الإصلاحية مثل الإصلاح الضريبي، وتحرير التجارة الخارجية وحماية المنافسة ومنع الاحتكار وقانون البنوك وغيرها. وفي إطار فلسفة للإصلاح تركى على دعامتين أساسيتين: الأولى تمثل في دراسة ومساندة الحزب للإجراءات الإصلاحية، والثانية تمثل في ترسيخ هذه الإصلاحات في إطار قانوني يؤكد استقرارها وإعطاء السلطة المعنية الصلاحيات المطلوبة والواجبات المفروضة عليها وأسلوب المتابعة وتحديد المسئولية.

شكل رقم (١١)
صافي الاحتياطي من النقد الأجنبي



شكل رقم (١٢)
سعر الصرف الرسمي (يومي)



ويشير الشكل رقم (١١) إلى تطور سعر صرف الدولار مقابل الجنيه منذ يناير ٢٠٠٢. فيعد حدوث زيادة في سعر الدولار إتجاه السعر إلى الاستقرار النسبي. كما يظهر الشكل رقم (١٢) إتجاه صافي الاحتياطي من النقد الأجنبي

نسبة الزيادة %	الصنف
٢٠.٣	الأدوية
٢٠.٦	المواد الغذائية
١٩.١	البطاطس
١٨.٤	المحض والماء
١٧	السلات الطبية والعلوية
٨١	الصلب
٦٠	الغول العمودي
٣٢	معنون آخر
٣	الإجمالي

أسواق جديدة تم التصدير إليها خلال الفترة
يناير-أغسطس ٢٠٠٣:

أهم الأسواق الجديدة	الصنف
اليونان، أوكرانيا، السعودية، هونج كونج، إندونيسيا	الصوب والكافيات
فنلندا، الولايات المتحدة، شيلي، إسرائيل، البرازيل	الذرة
مورشيسون، ماليف، استراليا، السنغال	الدواجن
أثينا، الصحر، التشيك، مالطا، كرواتيا	البطاطس
الولايات المتحدة، كينيا، باكستان، كرواتيا	الغول العمودي


وقد اتجهت العديد من شركات التصدير الزراعي إلى زيادة المساحات المنزرعة لتحقيق إنتاج إضافي للتصدير وهو ما أدى إلى توسيع فرص عمل إضافية من خلال زيادة الاستثمارات والتوجه في النشاط.

قطاع الصناعات الغذائية:

شهدت صادرات الصناعات الغذائية نمواً كبيراً خلال الفترة من أول فبراير حتى أول سبتمبر ٢٠٠٣ بنسبة بلغت ٩٥٪، مما تمخض عنه في نفس الفترة من عام ٢٠٠٢ حيث حققت العديد من أصناف الصناعات الغذائية المصدرة خلال هذه الفترة مثل صادرات الخضر المجمدة والمحفظة ومنتجات الألبان زيادة في صادرتها بلغت على الترتيب ٤٪، ٦٪، ٥٪. وقد انتعش نشاط العديد من الشركات المصدرة نتيجة للحوافز المقدمة إليها من الدولة. بالإضافة إلى ظهور منتجين محليين جدد دخلوا قطاع التصدير نتيجة النافذ الإيجابي لقرار تحديد سعر الصرف وما أحدهه القرار من مردود إيجابي على هذه الشركات من حيث زيادة صادراتها وارتفاع قدراتها الإنتاجية نتيجة التوسع في ضخ استثمارات جديدة في هذه الشركات. وبالرغم من التحديات والمعوقات التي يواجهها قطاع الغزل والمنسوجات على الصعيد المحلي والخارجي، فقد تمكّن هذا القطاع من

وذلک نتيجة لزيادة قيمة الصادرات المصرية خلال الفترة يناير-أغسطس ٢٠٠٣ بنسبة ٣٥٪، مما تحقق خلال نفس الفترة من عام ٢٠٠٢. وبتضاعف من الشكل التالي ارتفاع نسبة الصادرات غير البترولية خلال الفترة يناير-مارس ٢٠٠٣ مقارنة بنفس الفترات من الأربع سنوات السابقة، فقد ارتفعت الصادرات طبقاً للفترة الموضحة في عام ٢٠٠٢ بنسبة ٥٪ تقريباً عن نفس الفترة من العام السابق لتصل إلى ١١١١ مليون دولار مقارنة ١١٥٧ مليون دولار وذلك طبقاً لبيانات ميزان المدفوعات من واقع إحصاءات البنك المركزي المصري.

شكل رقم (١٤)



وفيما يلي موجز عن أثر تحرير سعر الصرف على عدد من أهم قطاعات الصادرات المصرية:

قطاع المحاصيل الزراعية:

أدى قرار تحديد سعر الصرف الأجنبي إلى تحسين عائد النشاط الزراعي مما انعكس في زيادة الصادرات الزراعية وفتح أسواق جديدة لها. وأصبح التصدير يمثل نشاطاً جاذباً للاستثمار للشركات العاملة في مجال الصادرات الزراعية، حيث اتجهت إلى زيادة المساحات المنزرعة لتحقيق زيادة في الإنتاج للتصدير واستبعادها زيادة في الطاقة التخزينية وزيادة العمالة المستخدمة في هذه الأنشطة. كما يعود تحرير سعر الصرف عامل جذب لاستعادة بعض شركات التصدير لنشاطها وتشجيع شركات أخرى للدخول في هذا المجال. فقد ارتفع إجمالي الصادرات الزراعية خلال الفترة يناير-أغسطس ٢٠٠٣ بنسبة ٤١٪ إلى ٤١٣ مليون دولار بزيادة بلغت ٣٥٪، مما تحقق خلال نفس الفترة من عام ٢٠٠٢. وتوزعت الزيادة المحققة في الصادرات على معظم السلع الزراعية كما يوضح البيان التالي:

القسمين المكونين لهذا القطاع وهما:

القسم الأول: صناعة الوبريات والمفروشات المنزلية من ملابس وستائر وتنجيد. فنظرًا لارتباط هذه الصناعة ارتباطاً كلياً بالقطن المصري، كان تحرير سعر الصرف أثر إيجابي في انخفاض أسعار الغزول المصنعة من أقطان مصرية مقارنة بأسعار الغزول المستوردة، مما أدى إلى تحقيق عدة إنجازات منها زيادة معدلات إنتاج الوبريات والمفروشات المصنعة من غزول قطنية مصرية لزيادة الطلب عليها. وزيادة الاستثمارات والتوسعات فيأغلب الشركات في هذه الصناعة لتغطية الطلبات المتزايدة عليها. وارتفاع حجم وقيمة صادرات هذه الصناعة فضلاً عن فتح أسواق جديدة لها كنتيجة مباشرة للجودة وأسعارها المنافسة.

أما القسم الثاني وهو صناعة السجاد والموكبـت فقد تمكنت أيضاً من زيادة صادرتها بصورة ملحوظة مما أدى إلى زيادة حجم استثماراتها وتوسيعاتها وحجم العمالة بها. وفيما يلى جدول يوضح تطور صادرات المفروشات والسجاد والموكبـت خلال الفترة من عام ٢٠٠١ حتى ٢٠٠٣/٦/٣٠

القيمة: ملايين دولار	الفترة	الصنف	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥
٢٩		المفروشات	٨٦	٩٤	٩٧	٩٩
٩٣		السجاد والموكبـت	١٧٣	١٧٦	١٧٩	١٨٣
١٥٤	إجمالي عام المفروشات المنزلية		٢٢٣	٢٣٢	٢٣٦	٢٣٩

قطاع الملابس الجاهزة:

حقوق تحرير سعر الصرف زيادة ملحوظة في صادرات هذا القطاع. كما ساعد على تحول المصانع المنتجة للملابس الجاهزة إلى توفير احتياجاتها من الغزول والأقمشة من السوق المحلي بدلاً من الاستيراد، مما أدى إلى توفير النقد الأجنبي. هذا بالإضافة لزيادة بعض الشركات المنتجة للملابس لاستثماراتها وتوسيع نشاطها وزيادة عدد العمالة بها المواجهة للطلب المتزايد على الصالبـس المصنعة من غزول وأقمشة مصرية.

ويوضح الجدول التالي تطور صادرات الملابس الجاهزة خلال الفترة من عام ٢٠٠١ حتى ٢٠٠٣/٦/٣٠

تحقيق عدة نجاحات خاصة بعد تحرير سعر الصرف، ومن أمثلة هذه النجاحات:-

- التحسن التدريجي اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٣ خاصة بعد تحرير سعر الصرف، حيث زادت العلاقات الإنتاجية التصديرية وقلت الخسائر إلى أدنى حد لها.
- ازدياد الاستثمارات والتوسعات وتشغيل عمالـة إضافية في بعض الشركات المصنعة للغزول والمنسوجات والبعض الآخر في مرحلة تحسين أوضاعه.
- زيادة إجمالي المبيعات المحلية نتيجة لارتفاع حجم الطلب على الغزول المصرية ذات الأسعار المنافسة للممثل المستورد.
- العودة إلى تصدير شريحة الغزول السميكة ومنتجاتها من الأقمشة حيث تم استعادة جزء كبير من أسواقها نتيجة القدرة على البيع بأسعار تنافسية.
- زيادة حجم الصادرات من قطاع الغزول والمنسوجات بصورة لم تكن متوقعة.

وبالرغم من أن كل الدلائل كانت تشير إلى انخفاض أداء قطاع القطن، حيث ظل المخزون القطني على مدار المواسم الماضية يتراكم إلى أن وصل إلى أعلى معدلاته، فإن سياسة تحرير سعر الصرف أسفرت عن بيع محصول القطن وتصدير المخزون المترافق بالكامل، مما نتج عنه المطالبة بزيادة المساحة المنزرعة بالقطن وزيادة انتاجه للوفاء بالاحتياجات المطلوبة منه. وأصبحت أسعار بيع القطن سواء للتتصدير أو للسوق المحلي متافسة. وقد نتج عن ذلك عدة إيجابيات منها:

- توفير الأعباء المالية للاحتفاظ بالفضلة من مصاريف تمويل وتأمين وفوائد بنوك تقدر بحوالى ١.٥ مليار جنية.
- تحقيق رقم صادرات ٣.٥ مليون قنطار موسـم ٢٠٠٣/٢٠٠٤.
- تسجيل حصيلة صادرات قطن بلغت ٣٣٦ مليون دولار موسـم ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بزيادة تقدر بـ٥١٪ عن موسـم ٢٠٠٢/٢٠٠٣.

قطاع المفروشات المنزلية والسجاد والموكبـت:

يعتبر هذا القطاع من القطاعات التصديرية الواحدة. وقد استطاع بعد تحرير سعر الصرف تحقيق نتائج إيجابية ملموسة في كلا



تفعيل السياسة النقدية أحد الجوانب الهامة المطلوبة لمساندة نظام الصرف الجديد.

إن الاقتصاد المصري يشهد في هذه المرحلة تحولات هامة نحو التصدير، حيث إن نسبة أكبر من الطاقة الإنتاجية بدأت في التوجه إلى الأسواق العالمية. بالإضافة إلى أن تسبّبه كبيرةً لـ ٦٥٪ من الإنفاق على الواردات ستتحول إلى الداخل بحثاً عن مدخلات إنتاج محلية بدليله عن المستوردة. كل ذلك يعزّز الثقة في أنه بالرغم من الأعباء التي يفرضها هذا التحرك في سعر الصرف على المجتمع المصري في الأجل القصير (١٢-٩ شهراً) فإنه سيعود في النهاية بفوائد ضخمة على الاقتصاد المصري في الأجل المتوسط بسبّب زيادة الطاقات الإنتاجية المستخدمة وزيادة التشغيل وكذلك إنتاجية العامل. وبالتالي أجره.

الشكل رقم (١٤)



ثالثاً: استهداف التضخم كإطار للسياسات النقدية:

يدرك المتتابع لأوضاع الاقتصاد المصري أنه بحاجة إلى سياسة نقدية محددة الأهداف واضحة الأدوات تساعد بحكمة وتنفذ بكفاءة. كما أنه من المسلم به اقتصاديًّا أنه بعد التخلُّ عن نظام سعر الصرف المبني على ربط الجنية بالدولار الأمريكي، منذ ٢٨ يناير ٢٠٠٣، أصبحت السياسة النقدية بحاجة إلى مثبت أو موجه لها، حيث كان العمل منصبًا من قبل على مجرد تثبيت سعر الصرف الجنيه مقابل الدولار وفقًا لمفهوم ضيق للاستقرار.

وقد ساعدت إجراءات الربط والثبات في بدايات برنامج الإصلاح الاقتصادي في تحقيق أثار إيجابية للاقتصاد المصري لعل أهمها خفض معدلات التضخم من حوالي ٢٥٪ أواخر

الصنف	الفنية			الكتلة المليون طن
	كمية فوجة	كمية فوجة	كمية فوجة	
ملايين جاهزة	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠٠٣
ملايين جاهزة	٢١	٢١	٢١	٢٠٠٢

أداء البورصة المصرية منذ تحرير سعر الصرف:

ارتفعت مؤشرات أداء البورصة المصرية منذ تحرير سعر الصرف (يناير - أغسطس ٢٠٠٣) ارتفاعات قياسية لم تشهدها منذ بداية عملها الفعلي في عام ١٩٩٦ وحتى في عام ٢٠٠٠ (عام الذروة). ووصلت المؤشرات إلى مستويات قياسية جديدة. فقد تأثرت البورصة المصرية بالإيجاب بتحرير سعر الصرف وبعد عودة المستثمرين الأجانب إلى البورصة مرة أخرى.

فقد ارتفعت كافة المؤشرات المحلية للبورصة المصرية، حيث ارتفع كل من مؤشر سوق المال العام، ومؤشر المجموعة المالية، ومؤشر هيرمس، ومؤشر برايم للشخصية، ومؤشر التجاري للاستثمار بنسبة بلغت ١٤,٥٪، ١٤,٦٪، ٢٥,٥٪، ٢٣,٥٪، و ٢٥,٥٪ على الترتيب. ونتيجة لارتفاع الملحوظ في المؤشرات وارتفاع أسعار الأسهم، ارتفع رأس المال السوقى بحوالى ٢٥٪ ليصل إلى ١٥٢,٢ مليار جنيه (٢٥ مليارات دولار أمريكي)، وهو ما يقترب من ٣٩,١٪ من إجمالي الناتج المحلي (في نهاية أغسطس ٢٠٠٣ مقارنة بـ ١٠,٤٪ مليارات جنيه مصرى (١٩,١ مليارات دولار أمريكي أي حوالى ٣١٪ من إجمالي الناتج المحلي) في نهاية ديسمبر ٢٠٠١).

وبلغ حجم تداول الأسهم والمستندات المقيدة خلال نفس الفترة ٧٣٩,٥ مليون ورقة تقريباً مقارنة بحوالى ٧١٣ مليون ورقة خلال عام ٢٠٠٢. وقد بلغ عدد العمليات في نفس الفترة حوالى ٧٧,٧ ألف عملية مقارنة بحوالى ٧٤١ ألف عملية خلال عام ٢٠٠٢.

كما حققت قيمة مشتريات الأجانب فارقاً إيجابياً عن قيمة مبيعاتهم بلغ حوالى ٤,١ مليون جنيه مصرى. كما حقق حجم شراء الأجانب مقابل مبيعاتهم فارقاً إيجابياً بلغ ١١٩,٦ ألف سهم.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك بعض التداعيات السلبية في الممارسة نتيجة لعدم كفاية بعض الجوانب المؤسسية والبنية الأساسية المطلوبة لإدارة فاعلة للنظام الجديد. وبعد

بعض التجارب الدولية في استهداف معدل التضخم

معدل التضخم المستهدف	سنة التطبيق	الدولة
من 2% إلى 7%	١٩٩٣	إسكتلندا
من 2% إلى 5%	١٩٩٣	كندا
٦٪	٢٠٠٣	بلجيكا
من ٣٪ إلى ٧٪	١٩٩٨	نيوزيلندا
٦٪	٢٠٠٣	البرتغال
من ٤٪ إلى ٣٪	١٩٩٣	السويد
٤٪	١٩٩٣	المملكة المتحدة
من ٤٪ إلى ٦٪	١٩٩٩	البرازيل
من ٤٪ إلى ٦٪	١٩٩٩	شيلي
من ٤٪ إلى ٦٪	١٩٩٧	جمهورية التشيك
من ٥٪ إلى ٧٪	٢٠٠١	النمسا
٦٪	٢٠٠١	كوريا
٦٪	٢٠٠١	المكسيك
٦٪، خالص	١٩٩٩	برلادن
٦٪، من ٦٪ إلى ٧٪	١٩٩٩	جنوب أفريقيا
٦٪، من ٦٪ إلى ٧٪	٢٠٠٠	نيلاند
٦٪، من ٦٪ إلى ٧٪	٢٠٠٠	

رابعاً: دور القطاع المالي في تفعيل السياسة النقدية:

هناك تباين بين الاقتصادات المختلفة في سرعة تأثير السياسة النقدية حيث تستغرق من ١٨٪ إلى ٤٪ شهراً في الاقتصادات المتقدمة لتبأثارها في الظهور. كما أن هناك اختلافاً في عمق هذا التأثير من دولة إلى أخرى ودرجة الحساسية للتغيرات النقدية.

وعلى أية حال، فهناك قنوات محددة لتأثير السياسة النقدية تمثل في أثر سعر الفائدة على الانتمان، وقرارات المقرضين والمقترضين، وقرارات الاستثمار، وأثر السياسة النقدية على أسعار الأصول المحلية مثل السندات الحكومية وسندات الشركات والأوراق المالية.

ويقع على عاتق الجهاز المركزي دور كبير في تفعيل قرارات السياسة النقدية. حيث يقوم الجهاز المركزي بدور حلقة الربط بين البنك المركزي والسوق. فالبنوك مصدر للمعلومات والبيانات التي من شأنها مساعدة واضعى السياسات النقدية على التحقق من مدى فاعلية السياسات المطبقة واتخاذ القرارات التصحيحية في الوقت المناسب. كما يلعب الجهاز المركزي دوراً رئيسياً في التأثير على السوق من خلال البنوك عن طريق العمل على تشجيع السوق في الاتجاه الذي تحدده السياسة النقدية. فمثلاً، في حالة الكساد تقوم البنوك بتشجيع الطلب من خلال وضع استراتيجية واضحة للتاثير على سلوك العملاء

الثمانينيات إلى أقل من ٣٪ في المتوسط في أواخر التسعينيات، وإن كان لهذه السياسة آثار سيئة بعد تعرض الاقتصاد المصري لمجموعه من الصدمات الاقتصادية في عامي ١٩٩٧ و١٩٩٨، تمثلت في ارتفاع أسعار الفائدة الحقيقة، ثم إهاراً ثالث الاحتياطي من النقد الأجنبي في سبيل تثبيت سعر الصرف دون جدوى.

وكان لا بد أن تتخذ الإجراءات المعروفة بتحرير سعر الصرف في بناء الماضي. لما لهذه الإجراءات من آثار هامة على صياغة السياسة النقدية وتتحديد أهدافها حيث لم يعد ممكناً الاستمرار في سياسة نقدية تابعة تسترشد بسعر الصرف، فكمما هو من المعروف أنه لا يمكن اتباع سياسة نقدية مستقلة في ظل نظام ثابت لسعر الصرف مع حرية التدفقات الرأسمالية. فإنه من المعروف أيضاً أنه لا يمكن الاستمرار في سياسة نقدية صممت في إطار ثبات سعر الصرف بعد زوال مرشدتها ومثبتتها المتمثل في تثبيت سعر الصرف. ولا يوجد إلا بديلان، الأول إتباع أسلوب استهداف الإجماليات النقدية عن طريق التحكم في عرض النقود وهو نظام قاصر لعدم وجود علاقة مستقرة وقوية بين التغير في عرض النقود وأهداف السياسة النقدية كتحقيق مستوى معين للتضخم، كما أنه لا يرشد المتابعين للسياسة النقدية والمتاثرين بتوجهاتها بما يحدث من تغيرات. أما البديل الثاني فهو استهداف التضخم كإطار للسياسة النقدية. وهو ما لا يعني أن يكون تخفيض معدل التضخم هو الهدف الوحيد للسياسة النقدية الذي تسعى إليه السلطة النقدية بغض النظر عن المتغيرات الاقتصادية، ولكن يجب التعامل معه كإطار عام لرسم السياسة النقدية يوجهها بعد زوال الموجه القديم المتمثل في ربط الجنيه بالدولار. ولعل التطورات الأخيرة المتمثلة في زيادة أسعار السلع بعد تحرير سعر الصرف تؤكد على أهمية هذا التوجه في "استهداف التضخم" بما يضعه من قواعد حاكمة للسياسة النقدية باتفاق كامل بين الحكومة والبنك المركزي من خلال مجلس التنسيق المنصوص عليه في القانون الجديد للبنك المركزي، على الأهداف التي تعكس أولويات السياسة الاقتصادية في ضوء التطورات التي يشهدها الاقتصاد المصري.

السوق وعمقه على ما يتوفّره من أدوات مالية متعددة للاستثمار ذات عناصر مخاطرة مختلفة. ومدى قدرته على أن يكون إحدى الفنوات الرئيسية للاستثمارات غير التقليدية وكذلك مدى جذبه لاستثمارات المؤسسات والأفراد. وتتنوع المحافظ المالية طبقاً للطبيعة المستثمر وقدرته على تحمل عناصر المخاطرة المختلفة.

وقد شهدت السياسة المالية في السنوات الأخيرة تحولاً في أسلوب تمويل عجز الموازنة من أسلوب إصدار الأوراق المالية الحكومية إلى أسلوب الاقتراض من البنك المركزي مباشرة. وأصبح هذا الأسلوب الأخير ينافس التمويل عن طريق إصدار سندات حكومية. مؤدياً بصورة غير مباشرة إلى إعادة تنمية سوق الدين المحلي المتوسط والطويل الأجل. ولتفعيل سوق السندات الحكومية. أصدر السيد وزير المالية القرار رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنظيم المتعاملين الرئيسيين ونظم هذا القرار عملية ضمان الائتمان من قبل المتعاملين الرئيسيين طبقاً للمعايير التي حددها وزير المالية. وكذلك دور المتعاملين الرئيسيين في تشغيل التعامل في السوق الثانوية كصناع للسوق.

ولاشك أن وجود سوق مال ذات بنية أساسية وتشريعية على درجة عالية من الكفاءة ومنتظمة طبقاً للأعراف الدولية. يساهم في توفير أدوات غير مباشرة مثل أدون الخزانة. والأدوات المالية المشابهة التي تتيح للبنك المركزي إدارة السياسة النقدية بصورة أكثر كفاءة ومرنة طبقاً للتطورات المحلية والعالمية. ذات تأثير إيجابي أوسع على الاقتصاد القومي مقارنة باستخدام الأدوات المباشرة. فمن خلال عمليات السوق المفتوحة باستخدام أدون الخزانة يقوم البنك المركزي بالتحكم في كمية المعروض النقدي وحجم السيولة. وبالتالي يتم التأثير مباشرة على أسعار الفائدة قصيرة الأجل. وهو ما يوفر عنصر المرونة في إدارة السياسة النقدية سواء كانت انكماسية أو توسيعية. ومع تكوين منحنى العائد لهيكل أسعار الفائدة في مصر يصبح الطريق ممهداً نحو طرح إصدارات جديدة في سوق الدين المحلي وخلق آليات تسعير فعالة. حيث يعد منحني العائد بمثابة الأساس المرجعي لأسعار الإصدارات المختلفة الآجال.

لتحريك السوق في الاتجاه المرغوب. وهو ما يتطلب أن يكون الجهاز المصرفي على درجة عالية من التوافق والالتزام ووضوح الأهداف والشفافية. ويلزم لهذا أن تتمتع محافظ البنوك بالجودة وأن تكون القروض غير المنتظمة أو الراكدة تحت السيطرة وتقابلها المخصصات الملائمة.

ويتطلب هذا الدور أن يتوافر لدى الجهاز المصرفي المصري عدد من العناصر أهمها: وجود الإطار التنظيمي السليم لعمليات وسياسات البنك. أما يسمى "بحكومة البنوك". بما يضمن الدقة في تحديد المسؤوليات والرقابه وتقدير الأداء. وكذلك الكوادر القادرة على استيعاب هذا الدور الاستراتيجي والعمل على تطبيق القرارات. حيث أن العنصر البشري يعتبر من أهم العناصر بالجهاز المصرفي.

كذلك فإن الأمر يتطلب وجود إدارة متخصصة عالية الكفاءة في كل بنك تقوم بوضع السياسات لإدارة الأصول والخصوم. ومن هذه السياسات على سبيل المثال: تحديد أسعار الفوائد الدائنة والمدينة. وتوزيع مخاطر محافظ الاستثمار وسياسات الصرف الأجنبي. والتي غير ذلك من إجراءات في إطار السياسات النقدية لتحقيق أهدافها. وتقطيم ربحية البنك ومنع التركيز. وأيضاً هناك حاجة لإدارة ذات كفاءة عالية في التسويق والاتباع لإجراء دراسات تحليلية للفطاعات المختلفة بأساليب علمية تستهدف تحديد عوامل النجاح بهذه القطاعات. وذلك لمساعدة الشركات العاملة في هذه المجالات على تحقيق أعلى معدلات ربحية. وضمان جودة المحافظة الائتمانية للبنوك. كذلك تطوير نشاط التجزئة المصرفي. وإيجاد إدارة مخاطر مؤهلة للعمل على تجويد المحافظة الائتمانية وتوزيع المخاطر. وكذلك إدارة انتظام واعية وملمة بكافة الجوانب الفنية والقانونية للعمليات الائتمانية. كما يلزم تطوير نظام المعلومات بالجهاز المصرفي واستخدام التكنولوجيا الحديثة لتوفير المعلومات الدقيقة لمتخذي القرارات الوقت المناسب.

ومن ناحية أخرى. تعد العلاقة بين السياسة النقدية وسوق المال علاقة تأثير تبادلية. وتبين درجة تأثر كل منها بالآخر اعتماداً على كفاءة وعمق كل منها. وتساهم درجة كفاءة السوق في قدرته على أن يعكس تطورات السياسة الاقتصادية وأوضاع الاقتصاد. ويعتمد تطور

خامساً: متطلبات تفعيل السياسة النقدية في مصر

ولكى تنجح هذه السياسة لابد لها من توافر ستة متطلبات أساسية هي:

١- أن يتمتع البنك المركزى المصرى باستقلال فعلى فى تحديد أدوات تنفيذ السياسة النقدية، ويعتبر هذا الشرط متحققاً من الناحية القانونية، إذ أن البنك المركزى المصرى ليس مستقلأً فقط فى اختيار أدوات السياسة النقدية وتطبيقها، بل هو شريك فى تحديد أهداف هذه السياسات مع الحكومة من خلال مجلس التنسيق يشكل بقرار من رئيس الجمهورية. فقد نصت المادة (٥) من القانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٢ ب شأن البنك المركزى والجهاز المصرفى والنقد على أن البنك المركزى المصرى يعمل على "تحقيق الاستقرار فى الأسعار وسلامة النظام المصرفى فى إطار السياسة الاقتصادية العامة للدولة". ويضع البنك المركزى أهداف السياسة النقدية بالاتفاق مع الحكومة، وذلك من خلال مجلس تنسيق يشكل بقرار من رئيس الجمهورية، وتحدد اللائحة التنفيذية نظام عمل هذا المجلس، وبخضص البنك المركزى بوضع وتنفيذ السياسة النقدية والائتمانية والمصرفية. وبخطر محافظ البنك المركزى مجلس الشعب والشورى بهذه الأهداف خلال السنة المالية.

٢- كفاءة التنسيق بين السياسة النقدية والسياسة المالية، حيث ينبغى أن يعمل مجلس التنسيق المشار إليه على ضمان اتساق مكونات السياستين، وذلك من خلال إعداد برنامج قصير الأجل لاستعادة التوازنات المالية والنقدية وضبط ميزان المدفوعات. وإعداد برنامج متوسط الأجل للتعامل مع الاختلالات الهيكلية. وإعداد برنامج عمل طويل الأجل يتضمن تحقيق أهداف التمويل والإصلاح الهيكلى والمؤسسى. ويتضمن هذا كله تحديد الأهداف الاقتصادية والاتفاق عليها مثل معدل التمويـل والتضخم وتحديد المدى الزمنى للتنفيذ وتحديد الاستراتيجية. والأهم من هذا كله هو إيجاد أسلوب لضمان فاعلية التطبيق ومتابعة التنفيذ.

٣- ضرورة تحديد أداة قاعدة للسياسة النقدية ذات علاقة مستقرة مع معدل التضخم. مثل

كما أن هناك ضرورة لتفعيل نشاط التوريق وإصدار تعديلات قانون سوق رأس المال للسماح بنشاط التوريق، وذلك لما يحققه من دور إيجابى فى تنشيط الاقتصاد القومى بصفة عامة ونشاط التمويل العقاري بصفة خاصة. عن طريق توفير السيولة فى السوق وإعادة تدوير المحافظ الاستثمارية للبيتكوك والمؤسسات. كما أن هناك علاقة تبادلية بين السياسة النقدية ومؤسسات الأدخار التعاقدى مثل شركات التأمين وصناديق المعاشات والتأمينات، كما هو الحال مع سوق الأوراق المالية. فاستخدام أدوات مالية غير تقليدية لإدارة السياسة النقدية تساهم فى رفع كفاءة المؤسسات المالية غير المصرفية فى إدارة محافظها المالية حتى يتسعى لها الوفاء بالتزاماتها طوبلة الأجل.

كما أن دخول تلك المؤسسات كمستثمر فى هذه الأدوات يرفع من كفاءة السوق، خاصة فيما يتعلق بتسعيـر الأدوات المالية وزيادة معدلات السيولة بالسوق، مما يساعد البنك المركزى على إدارة السياسة النقدية مستخدماً أدوات مالية غير تقليدية بفاعلية وكفاءة أكبر. وبصفة عامة، فإن تطور ونمو سوق الدين الناجح عن إدارة السياسة النقدية بأدوات مالية غير تقليدية يؤدي إلى تفعيل ودخول أنشطة جديدة فى السوق مثل صناديق رأس المال المخاطر وشركات التخصيم للأوراق التجارية. وشركات التأجير التمويلي.

كمان تعتبر السوق العقارية من أهم القنوات التي تؤثر تأثيراً مباشراً على السياسات النقدية، وهناك أهمية لتنشيط هذه السوق في مصر من أجل زيادة فاعلية السياسة النقدية. ولتحقيق ذلك يجب استكمال إجراءات تفعيل قانون التمويل العقاري دون أي تأخير. كما يلزم إعادة النظر في تسعير قيمة متر الأرض في المجتمعات العمرانية الجديدة. وأيضاً سرعة الانتهاء من وضع قانون البناء الموحد. والقضاء على التضارب في حزمة القوانين والقرارات والأوامر المتعلقة بتنظيم أعمال البناء. كما يجب تطوير دور الحكومة تجاه سوق العقارات. بالتركيز على تمكين القطاع الخاص والقطاع غير الحكومي من بناء الوحدات السكنية وتمويلها وصيانتها وإدارتها وتسهيل إجراءات إصدار التراخيص. وتسجيل الممتلكات العقارية.

أوضاع الاقتصاد، مع النظر في إمكانية نشر محضر إجتماع لجنة السياسات النقدية على النحو المعهود به في البنوك المركزية في العالم. كما أنه من الملاحظ في سلوك البنوك المركزية في العالم أن محافظتها وكبار المسؤولين بها يعقدون لقاءات رسمية وغير رسمية مع ممثلي القطاع المالي وقطاع الأعمال. هذا مع التقليل من اللقاءات المعلنة والحديث إلى الإعلام لضرورة تتطلب ذلك، مع مراعاة الدقة والمصداقية في مخاطبة الرأي العام.

٦- توفير المتطلبات الفنية والتحليلية مثل اختبار رقم قياسي مناسب يخلو من التقليبات مع أهمية تحديد معدل التضخم المستهدف بتفصيلة أومدي، والفتررة الزمنية المطلوبة لتحقيق أهداف السياسة النقدية، مع التعرف الدقيق على آليات تأثير السياسة النقدية، وإعداد نماذج لتوقع التضخم، والأهم من ذلك كله هو توفر القدرة على الحكم السليم بشأن اتجاهات التضخم وتحديد أهداف السياسة النقدية، فالسياسة النقدية مزيج من العلم والفن والحس السليم بالأسواق، وهذا يتبع التأكيد على أن البنك المركزي المصري يحتاج إلى خبرات يجب الحصول عليها التدبر كافية مستويات لتخاذل القرارات، إلا أن هناك حاجة للتدريب لكفاءات الموجدة، وإن هنا حاجة عاجلة للاستعانة بعناصر مدربة ومؤهلة بالفعل لبداية العمل والتنفيذ.

وبالإضافة إلى هذه المتطلبات الستة، هناك ضرورة للفصل بين الرقابة المصرفية والسياسة النقدية، حيث يوجد تعارض يظهر في أحوال كثيرة بين أهداف السياسة النقدية وأغراض الرقابة المصرفية، غالباً ما تسود الأولويات الرقابية على أولويات السياسة النقدية، كما أن هناك أهمية للنظر في ضم كل مؤسسات الرقابة المالية في هيئة واحدة (هيئة الرقابة المالية)، فضلاً عن ضرورة إعداد سياسة لتطوير القطاع المالي يساعدها ويحاسب عليها مسؤول سياس من أجل التنسيق بين مكونات هذا القطاع والنظر بعين واعية لمستقبله في ظل التغيرات المحلية والدولية من حيث طبيعة المؤسسات وتطور الأدوات وكفاءة القيادات والكوادر والسلامة المالية والإلمام بمستحدثات التكنولوجيا ودور المعلومات في هذا القطاع ومدى الاستعداد للتنافس الدولي المشتعل بين المؤسسات المالية التي تحاول أن تكون لها صدارة عالمية

أسعار الفائدة قصيرة الأجل والتي تتمتع بحساسية لتغيرات السوق، ويتميز اختيار سعر الفائدة بسهولة تتبعه من جانب المتعاملين بالسوق، وإرسال الإشارات المناسبة لتجهيزات السياسة النقدية من خلال المجلس التنسيقي بل من خلال مجلس إدارة البنك المركزي أو لجنة للسياسات النقدية تشكل من بعض أعضاء مجلس الإدارة وبعض المسؤولين التنفيذيين، مع ضرورة أن يكون هناك تائب للمحافظ للسياسات النقدية، وأن يعاد النظر في الهيكل التنظيمي للبنك المركزي ليتوافق مع المتغيرات القانونية الجديدة ومتطلباتها.

٤- تفعيل اختصاصات البنك المركزي وصلاحيات مجلس إدارته، فقد نص القانون الجديد في المادة (١٤) على أن مجلس إدارة البنك المركزي المصري هو السلطة المختصة بتحديد أهداف البنك ووضع السياسات النقدية والائتمانية والمصرفية وتنفيذها، وله في سبيل ذلك جميع الصلاحيات، وعلى الأخص تحديد أدوات ووسائل السياسة النقدية التي يمكن اتباعها وإجراءات تنفيذها، وتحديد أسعار الائتمان والخصم ومعدلات العائد على العمليات المصرفية التي يجريها البنك المركزي حسب طبيعة هذه العمليات وأجالها، كما أنطط القانون بمجلس الإدارة مهام أخرى في مجال الرقابة المصرفية وغير ذلك من وظائف البنك المركزي، إلا أن هذه الصلاحيات القانونية يجب الاطمئنان إلى ترجمتها إلى الواقع العملي وأن ترى حظاً من التنفيذ.

٥- إيجاد نظام للمحاسبة والشفافية والإفصاح، فقد نص القانون في المادة (٢٨) منه على "أن يقدم محافظ البنك المركزي المصري تقريراً دوريًا كل ثلاثة أشهر يتضمن تحليلاً للتطورات النقدية والمصرفية خلال فترة التقرير، وذلك بعد اعتماده من مجلس إدارة البنك، ويقدم البنك المركزي تقريراً سنوياً إلى مجلس الشعب عن الأوضاع النقدية والائتمانية خلال ثلاثة أشهر من إنتهاء السنة المالية". ولكن بالإضافة إلى هذا فإن هناك حاجة لأن يفعل البنك المركزي، كسلطة نقدية، بالتعاون مع المجلس التنسيقي، مبدأ الشفافية من خلال إعلان سنوي عن السياسة النقدية، كما يحتاج البنك المركزي إلى التواصل المستمر مع الجهات المعنية في داخل وخارج البلاد عن طريق إصدار تقرير تحليلي شهري عن التضخم

أو على الأقل مكانه إقليمية.
وبناءً على ما تقدم فإن الإجراءات المحددة التالية
سوف يتم اتخاذها من أجل تفعيل السياسة
ال النقدية:

سادساً: الإجراءات المقترنة للتنفيذ:

- تفعيل مجلس التنسيق وفقاً لقرار رئيس الجمهورية بتشكيله وصدور اللائحة التنفيذية لقانون البنك المركزي.
- إعداد إطار للسياسة النقدية مبني على "استهداف التضخم" والقيام بنشره.
- استخدام أدوات السياسة النقدية بما يسمح في دفع معدلات النمو الاقتصادي وزيادة الاستثمار خلال:

 - خفض الاحتياطي القانوني الذي تلتزم البنوك بإيداعه لدى البنك المركزي.
 - خفض نكلفة الاقتراض عن طريق تحفيض أسعار الفائدة في الأجل المتوسط.

- تفعيل عمليات السوق المفتوحة والبدء في العمل بنظام المتعاملين الرئيسيين.
- تفعيل أداة سعر الفائدة (سعر الخصم والإقرارات) من خلال لجنة للسياسات النقدية، على أن يكون نظام عمل هذه اللجنة محدوداً في النظام الأساسي للبنك المركزي ولأنه التنفيذية.
- الفصل بين الرقابة المصرفية والسياسة النقدية داخل البنك المركزي.
- التنسيق بين مؤسسات الرقابة المالية المختلفة من خلال لجنة مشتركة للرقابة (لجنة الرقابة المالية) كنواة لهيئة الرقابة المالية تنشأ مستقبلاً.
- إعداد سياسة لتطوير القطاع المالي.
- استكمال الإجراءات التشريعية لقانون البنك الجديد من خلال ما يلى:

 - إصدار اللائحة التنفيذية لقانون البنك.
 - إصدار قرار رئيس مجلس الوزراء بإنشاء لجنة الرقابة المالية تضم كل من الرقابة على البنك، وهيئة التمويل العقاري، وهيئة سوق المال، وهيئة الرقابة على التأمين، ونشاط التأجير التمويلي.
 - سرعة الإنتهاء من الإطار التشريعي للسوق البينية للنقد الأجنبي بإصدار قرار رئيس مجلس الوزراء بالقواعد المنظمة لهذه السوق.
 - واستكمال البنية المؤسسية، وتوفير الموارد الفنية والبشرية المطلوبة لعمل هذا السوق للإسهام في استقرار سوق النقد الأجنبي.

الإصلاح الضريبي

مصلحة الضرائب

مأمورية ضرائب

دفتر الثالث:

أفراد

الضريبة الموحدة

على مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين

الأعباء بين المواطنين بحيث يسهم كل فرد في الأعباء العامة حسب قدرته المالية.
ويستهدف هذا القسم ما يلي:

أولاً: استعراض الملامح الأساسية للنظام الضريبي المصري.

ثانياً: التعرف على التحديات التي تواجه منظومة الضرائب في مصر.

ثالثاً: توضيح رؤية الحزب الوطني للإصلاح الضريبي الشامل

أولاً: الملامح الأساسية للنظام الضريبي المصري:

تمثل الضرائب المباشرة على دخول الأفراد وأرباح الشركات، والضرائب على المبيعات وإيرادات الجمارك المصادر الثلاثة الرئيسية للإيرادات الضريبية في النظام الضريبي المصري.
ويستهدف هذا الجزء من الدراسة التعرف على الملامح الأساسية للأطراف الحاكمة لـ تلك المصادر الضريبية الثلاثة.

(1) الضرائب المباشرة على دخول الأفراد وأرباح الشركات:

تشمل الضرائب المباشرة على دخول الأفراد وأرباح الشركات الضرائب على دخول الأشخاص الطبيعيين، والضرائب على أرباح شركات الأموال.

أ- الضرائب على دخول الأشخاص الطبيعيين:

يشهد العالم المعاصر اتجاهًا متزايدًا نحو تحرير الأسواق وعلومة الأنشطة والمعاملات الاقتصادية. وقد ترتب على ذلك تسارع المنافسة بين الدول وتعدد أنماطها و مجالاتها إلى الدرجة التي أبرزت حاجة المجتمعات الحديثة، على اختلاف معدلات التنمية فيما بينها، إلى إجراء مراجعة شاملة ومستمرة لـ زاد كافية الأطر الفاعلة حتى يتمكن المجتمع من التواجد في ساحة المنافسة الدولية.
وتعتبر السياسة الضريبية من أهم العوامل المؤثرة على القدرات التنافسية للدولة، لـ عالمها من تأثير واسع النطاق على أداء كافة الفئات الفاعلة في المجتمع. فـ بالإضافة إلى تأثير السياسة الضريبية وأليانتها على مسار الاستثمار القومي بشقيه المحلي والأجنبي، فإنها تمثل عاملاً أساسياً في تحديد قدرة الدولة على إدارة النشاط الاقتصادي وتحقيق أهداف خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
وعلى الجانب الآخر لا يمكن إنكار الدور الذي تلعبه السياسة الضريبية في تفعيل مشاركة المجتمع في منظومة التنمية.

ومن هذا المنطلق كان الاهتمام بتطوير منظومة الضرائب في الاقتصاد المصري دائمًا على رأس أولويات الحزب الوطني وحكومته. وهو الأمر الذي جعل تلك المنظومة تخضع لتطورات متعلقة على مدى العقود الماضية. وقد استهدفت تلك التطورات الاستجابة لمقتضيات التنمية الاقتصادية في كل مرحلة من مراحلها وأيضاً تحقيق العدالة الاجتماعية في تخفيف العبء عن محدودي الدخل وتوزيع

نفرض الضرائب على دخول الأشخاص الطبيعيين بموجب القانون رقم ١٨٧ لسنة ١٩٩٣ على الإيراد الدوري المتعدد والذي يمكن تحديده بمصادره في أوعية الدخل التالية:

- إيرادات رؤوس الأموال المنقولة (أسهم/ سندات / ودائع ...).
- إيرادات النشاط التجاري والصناعي والخدمي.
- إيرادات المهن الحرة (المهن غير التجارية). مثل الطب والمحاماة والهندسة والتمثيل وكافة الفنون والاستشارات ... الخ.
- المرتبات والأجر.
- إيرادات الثروة العقارية.

ويموجب هذا القانون تم توحيد الوعاء الضريبي على مصادر الدخل من أرباح المهن الحرة (المهن غير التجارية). والأرباح التجارية والصناعية. وإيرادات الثروة العقارية بشرط أن تبدأ من ٢٠٪ وتصل إلى ٤٠٪ من صافي الدخل. كالتالي:

سعر الضريبة	الحد الأعلى	الحد الأدنى	الشريحة
٪٤٠	حتى ٢٥٠٠ جنيه		الشريحة الأولى:
٪٣٧	حتى ٧٠٠٠ جنيه	أكثر من ٢٥٠٠	الشريحة الثانية:
٪٣٥	حتى ١١٠٠٠ جنيه	أكثر من ٧٠٠٠	الشريحة الثالثة:
٪٤٠		أكثر من ١٦٠٠٠	الشريحة الرابعة:

أما الضريبة على المرتبات وما في حكمها فتسري بموجب هذا القانون من خلال شريحتين فقط كما يلي:

سعر الضريبة	حد الشريحة	الشريحة
٪٤٠	حتى ٥٠ ألف جنيه	الشريحة الأولى:
٪٣١	ما زاد عن ٥٠ ألف جنيه	الشريحة الثانية:

قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١. والتي

ويبلغ حد الإعفاء من الضريبة على دخول الأشخاص الطبيعيين للأعباء العائلية ٣٠٠٠ جنيه للمنزوج و ٢٥٠٠ جنيه للمتزوج ويعول. و ١٥٠٠ جنيه للمنزوج ولا يعول أو غير المتزوج.

بـ- الضرائب على أرباح شركات الأموال: ينظم القانون رقم ١٨٧ لسنة ١٩٩٣ الضرائب على أرباح شركات الأموال وعلى إيرادات رؤوس الأموال المنقولة مثل فوائد البنوك والقروض والمستدات وغيرها.

وتشتمل شركات الأموال الشركات المحددة في

تضمن ثلاثة أنواع أساسية هي:

• الشركات المساهمة.

• شركات التوصية بالأسهم.

• الشركات ذات المسؤولية المحدودة وتفرض

ضريبة سنوية على صافي الأرباح الكلية لتلك

الأنواع الثلاثة من الشركات أيًا كان الغرض من

إنشائها أو شكل ملكيتها. الأمر الذي يعني أن

تلك الضريبة تسري على ما يلي:

- المناطق الصناعية والخشب والمطهرات وغيرها.
- سلع تخضع لضريبة بسعر ١٠٪ وهي السعر الأساسي المقرر قانوناً ويشمل غالبية السلع الخاضعة للضريبة إلا ما استثنى منها.
 - سلعة واحدة تخضع لضريبة ١٥٪ وهي سيارات الركوب أقل من ١١٠٠ سي.
 - سلع تخضع لضريبة بسعر ٢٥٪ مثل التليفزيونات الملونة أكثر من ١١ بوصة والثلاجات وغيرها.
 - سلع تخضع لضريبة بسعر ٣٠٪ مثل سيارات الركوب أكثر من ١٦٠٠ سي سي.
 - سلع تخضع لضريبة بسعر ٤٥٪ مثل سيارات الركوب المستوردة الخاصة بالبند الجمركي الخاضع لفترة تعرفة ١٣٥٪.
 - سلع الجدول رقم (١) وهي السلع الاستراتيجية مثل الزيوت النباتية والسكر والبنزين والأسمدة والأدوية. وما زالت تلك السلع تخضع لنفس الفئات الضريبية على وحدة التحصيل التي كانت سارية على ضرائب الاستهلاك.
- أما بالنسبة للخدمات فتنحصر أسعار الضريبة عليها في الفئتين ٥٪ و ١٠٪ وهي الغالبة
- (٢) التعريفة الجمركية:
- تمثل التعريفة الجمركية أداة هامة من أدوات السياسة المالية في مصر. كما أن لها دوراً هاماً في دعم الأنشطة الإنتاجية وحمايةها حيث ترفع من قدراتها التنافسية وتثبت خططاً لها في الأسواق.
- وتُخضع التعريفة الجمركية لقانون الجمارك رقم ١١ لسنة ١٩١٣ وتعديلاته المختلفة. وقد صدر آخر تعديل للتعريفة الجمركية بالقرار الجمهوروي رقم ٤٩ لسنة ٢٠٠١ والذي شمل تعديل مجموعة كبيرة من البنود من أجل تخفيف الأعباء على بعض المواطنين وإزالة التشوهات الفنية التي تؤخر الإفراج عن السلع بالإضافة إلى دعم وتشجيع الصادرات.

ثانياً: التحديات التي تواجه منظومة الضرائب في مصر

يأتي الإصلاح الضريبي في بؤرة اهتمام الحزب الوطني الديمقراطي وحكومته منذ بداية برنامج الإصلاح الاقتصادي في عام ١٩٩١. وفي هذا السياق تم اتخاذ عدد من الإجراءات، التي تستهدف رفع كفاءة النظام الضريبي، وتحقيق الأهداف المختلفة لخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية. بالإضافة إلى تحقيق

- الشركات الخاصة التي تتخذ أي شكل من الأشكال الثلاثة السابقة.
- بذوق وشركات ووحدات القطاع العام وكذلك على شركات قطاع الأعمال العام.
- فروع الشركات الأجنبية بالنسبة للأرباح التي تحققها نتيجة مباشرة نشاطها في مصر.
- الهيئات العامة وغيرها من الشركات الاعتبارية العامة بالنسبة لمراحله من نشاط خاضع للضريبة فيما عدا جهاز مشروعات الخدمة الوطنية بوزارة الدفاع.
- وتخضع أرباح جميع شركات الأموال لسعر ضريبة يوازن ٤٪ باستثناء:

 - الشركات الصناعية وعمليات التصدير يوازن ٢٣٪.
 - شركات البحث عن البترول وإنتجه يوازن ٤٠٪.
 - ويضاف لسعر الضريبة نسبة ٢٪ قيمة رسم تنمية موارد الدولة على الوعاء الخاضع للضريبة فيما زاد على مبلغ ١٨٠٠ جنيه سنوياً.
 - أما إيرادات رؤوس الأموال المنقوله فتخضع لسعر ضريبة يوازن ٣٢٪، بالإضافة إلى ٢٪ رسم تنمية موارد على ما يزيد على ١٨٠٠ جنيه.

(١) الضرائب على المبيعات:

فرضت الضريبة على المبيعات بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ والذي عمل به اعتباراً من ٣ مايو ١٩٩١ لتحول محل ضرائب الاستهلاك. وقد حدد القانون المذكور المكلفين بتحصيل وtorيد الضريبة في كل مرحلة من مراحل تطبيقها. حيث افتصر في المرحلة الأولى على تكليف المنتج الصناعي ومؤدى الخدمة والمستورد ومنتج السلع الخاضعة للضريبة من بلغت مبيعاته حد التسجيل المنصوص عليه في القانون وهو هو ٥٤ ألف جنيه. أما في المرحلتين الثانية والثالثة والتي بدأ تطبيقهما من ذراع عام ١٢٠٠ (قانون رقم ١٧ لسنة ٢٠٠١) فقد تم تكليف تاجر الجملة وتاجر التجزئة الذي يبيع سلعاً خاضعة للضريبة متى بلغ حد التسجيل وهو ١٥٠ ألف جنيه.

وقد خضعت أسعار الضريبة العامة على المبيعات لعدد من التطورات أسفرت عن تعدد أسعار الضريبة وفقاً لنوعية السلعة أو الخدمة الخاضعة للضريبة.

ويمكن تقسيم السلع إلى عدد من الفئات وفقاً لسعر الضريبة كما يلى:

- سلع معفاة نهائياً مثل الخضر والفواكه والخبز المسعر ومنتجات الألبان.
- سلع تخضع لضريبة بسعر ٥٪ مثل

الاقتصادية والاجتماعية المتلازمة والتي أكسيت عمليات الإصلاح المعاصرة صفة الاستمرارية والشمول.

فالاهتمام المستمر من جانب الحزب الوطني يرفع مستوى معيشة المواطنين وتحفيظ الأعباء عن محدودي الدخل بطلب إعادة النظر في حدود الأعفاء للأعباء العائلية للضريبة على دخول الأشخاص الطبيعيين. وأيضاً في أسعار وشرائح تلك الضريبة، خاصة في ظل التغيرات في أسعار السلع والخدمات.

كما أنه في ظل النظام الحالي للضريبة الموحدة على دخول الأشخاص لا يشمل وعاء الضريبة دخول الأفراد من كافة مصادر الدخل المختلفة. كذلك فإن القانون رقم ١٨٧ لسنة ١٩٩٣ .. لا يلغى الاختلافات في الضريبة فيما بين المصادر المختلفة من حيث شرائح وأسعار الضريبة حيث لا يزال يفرد أحکاماً خاصة للمرتبات والأجور وكذلك لابرادات رؤوس الأموال المنفولة.

ومن ناحية أخرى يرى الحزب الوطني أن الأسعار الحالية للضريبة على أرباح شركات الأموال، وفي ظل تزايد المنافسة العالمية، لا تتوافق مع ما يسنده المجتمع المصري من تحقيق تحسن مستمر في معدلات النمو والتنمية وما يتطلبه ذلك من جذب المزيد من الاستثمارات المحلية والأجنبية. حيث يوضح الجدول (١) أن أسعار الضريبة على أرباح شركات الأموال في مصر لا تزال أعلى من مثيلاتها في العديد من الدول المتقدمة والنامية على حد سواء.

اتساق منظومة الضرائب مع متطلبات التحول نحو تعديل الباب السوق. وبناء عليه، تم الانتقال من نظام الضرائب النوعية على الاستهلاك، والتي كانت مزيجاً من ضرائب الإنتاج وغيرها دون اتساق في الفئات أو الأحكام، إلى نظام الضريبة على المبيعات، والتي بدء تنفيذ المرحلة الأولى منها منذ عام ١٩٩١ .. ثم تم الانتقال إلى المرحلة الثانية منذ عام ٢٠٠١ كخطوة هامة نحو الانتقال إلى نظام الضريبة على القيمة المضافة.

كما أدخلت الضريبة الموحدة على الدخل منذ عام ١٩٩٢، والتي بموجتها تم توحيد الوعاء الضريبي على مصادر الدخل من أرباح المهن الحرة (المهن غير التجارية)، والإيرادات التجارية والصناعية، وإيرادات الثروة العقارية، كما تم إلغاء الضريبة العامة على الدخل.

هذا بالإضافة إلى إصدار عدد من القرارات الخاصة بتعديل التعريفة الجمركية بهدف تشجيع القطاعات التصديرية. وأيضاً تعديل المواد ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦ من قانون الجمارك لتيسير الإجراءات الخاصة بنظام السماح المؤقت. فضلاً عن العمل بنظام القائمة البيضاء للشركات الملزمة والتي لم تحرر ضدها قضايا تهرب جمركي بحيث يقبل منها تعهد بالضرائب والرسوم بدلاً من تقديم الضمانات المالية.

وعلى الرغم مما أحدثته تلك الإجراءات من تحسن واضح في النظام الضريبي المصري، فإن الحزب الوطني وحكومته على قناعة تامة بأن المطلوب على صعيد الإصلاح الضريبي الشامل لا يزال كثيراً، خاصة في ظل التطورات

جدول (١)

أسعار الضريبة على أرباح شركات الأموال في مصر مقارنة بمجموعة من الدول المتقدمة والنامية

الدول المتقدمة		مصر	الدول النامية	
سعر الضريبة	الدولة	سعر الضريبة	سعر الضريبة	الدولة
٢٣٥	الولايات المتحدة	السعر العام للضريبة (٤٠%)	٢٣٥	الأردن
٢٣٣,٥	فرنسا	باستثناء:	٢٣٥	المغرب
٢٣٠	بريطانيا	- الشركات الصناعية	٢٣٥	تونس
٢٢٦,١٢	كندا	و عمليات التصدير (٢٤%)	٢٣٣	الصين
٢٢٨	السويد	- شركات البحث عن البترول	٢٣٠	إندونيسيا
٢٣٠	الدانمارك	و انتاجه (٥٠%)	٢٣٠	تركيا
٢٣٠	اليابان	ويضاف للسعر العام نسبة ٢%	٢٢٨	مالطا
٢٣٠	المملكة	رسم تتمة موارد على الوعاء	٢٢٧	كوريا
٢٣٠	استراليا	الخاضع للضريبة فيما زاد على ١٨ ألف جنيه سنوا	٢١٦	شيلي

للضريبة الآلات والمعدات الرأسمالية التي تقوم المصانع والمشروعات باستخدامها في العمليات الإنتاجية ونظرًا لأن هذه الضريبة لا يجوز خصمها من الضريبة المحصلة على مبيعات المكلف لعدم تحقق واقعة بيع لها. مما يؤدي إلى رفع تكلفة الإنتاج، وبالتالي رفع أسعار المنتجات وإعاقة المشروعات الاستثمارية.

كما أنه طبقاً لأحكام القانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ لا يعمم خصم الضريبة على السلع والخدمات الواردةتين بالجدولين رقمي (١) (٢). المرفقين بالقانون ليغطى قيمة الضريبة على القيمة المضافة بكماليها والمدفوعة عند مراحل الإنتاج والتوزيع. فعلى سبيل المثال لا يجوز للمكلف خصم الضريبة المدفوعة على آية خدمة حتى لو تعلقت بالإنتاج والتوزيع مثل النقل والصيانة والإصلاح.

وبالإضافة إلى ذلك يواجه المستوردون بعض المشاكل في تحديد قيمة بيع السلعة أو ما يسمى بالبيع الأول. نتيجة لعدة أسباب أهمها:

- وجود فرق في القيمة التي يشتري بها المستورد السلعة من الخارج طبقاً للقواعد الواردة له من المورد وبين القيمة التي تقوم باحتسابها مصلحة الجمارك، أو ما يسمى بالقيمة المحسوبة، حيث تقتصر مصلحة الجمارك في بعض الحالات بتعديل القيمة الواردة بفوائير الاستيراد وينتتج عن ذلك زيادة الضريبة الجمركية وبالتالي زيادة الضريبة على المبيعات.

- اختلاف كل مستورد عن الآخر في نسبة الربح الذي يتم إضافته على التكلفة الاستيرادية لأن هذه النسبة تتوقف على نوع السلعة وعلى حجم الرسالة المستوردة، وبالتالي يصبح من غير الواقعى تحمل مصلحة الضرائب في تحديد نسب الربح للسلع المستوردة.

ويرى الحزب الوطني أن الاقتصاد المصري قد أصبح بحاجة إلى إجراء مراجعة شاملة له بكل التعريفة الجمركية. حيث لم تعد التعديلات الجزئية في قانون الجمارك رقم ١١ لسنة ١٩٦٣ كافية للاستجابة للتطورات المتلاحقة في المتغيرات الدولية وظروف المنافسة العالمية. فلا يزال هناك خلل واضح في هيكل التعريفة الجمركية. حيث إن متوسط التعريفة أعلى من المتوسطات السائدة في مجموعة واسعة من الدول المتقدمة والنامية على حد سواء.

ويؤكد الحزب الوطني في هذا السياق على أن سياسة الإعفاءات الضريبية تمثل تحدياً هاماً للنظام الضريبي المصري حيث أدت رغبة الحكومة المصرية في تسريع معدلات النمو إلى تقديم مجموعة واسعة من الإعفاءات الضريبية من أجل حفز وتشجيع الاستثمارات. ولقد تنوّعت تلك الإعفاءات وتعددت أنماطها وفقاً للأثر القانونية التي تقدمها حيث لم تقتصر الإعفاءات المقدمة على قانون الضرائب على الدخل رقم ١٨٧ لسنة ١٩٩٣، بل طرح قانون الاستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ مجموعة أخرى من الإعفاءات. وبهمنج قانون الاستثمار مجموعة من الإعفاءات وفقاً للنشاط الاقتصادي أيًّا كان الشكل القانوني للشركة. أما قانون الضرائب فيفرق بين مجموعة الإعفاءات وفقاً لعدم من المعايير مثل حجم العمالة أو كون الشركة مقيدة في البورصة وغير ذلك.

ومع التأكيد على أن التوسيع في تلك السياسة كان له ما يبرره. فإن إيمان الحزب الوطني بديناميكيَّة عمليات الإصلاح وما تتطلبه من تطوير مستمر في إداء كافة الأطر الفاعلة في المجتمع وفقاً لما يستجد من متغيرات. يدفعه إلى المطالبة بضرورة إجراء مراجعة شاملة لتلك السياسة. خاصة وأن الفكر المالي الحديث ينادي بأهمية تحفيض أسعار الضريبة مع تقليص الاعتماد على الإعفاءات الضريبية. والتي لم تعد الآلية المثلث لتحفيز الاستثمارات. بالإضافة إلى عدم استفادة العديد من المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي يعول الاقتصاد المصري عليها دوراً كبيراً في تحقيق النمو والتوظيف. من الإعفاءات الضريبية المطبقة حالياً.

وعلى الجانب الآخر يرى الحزب أنه على الرغم من أن التحول من نظام الضرائب النوعية على الاستهلاك إلى نظام الضريبة على المبيعات قد شكل خطوة هامة نحو الانتقال إلى تطبيق الضريبة على القيمة المضافة بما تميز به من تعليمي الخصم الضريبي وبالتالي تحقيق جيادية الضريبة ورفع كفاءتها الاقتصادية. فإن النظام الحالى للضريبة على المبيعات لا يزال يواجه بعض التحدىات في سبيل التطبيق السليم للضريبة على القيمة المضافة. فالملحوظ أنه بمقتضى قانون الضريبة على المبيعات رقم ١١ لسنة ١٩٩١ قررت الضريبة على جميع السلع الصناعية المحلية والمستوردة إلا ما استثنى بنص خاص. وبالتالي خضعت

كما يتضح من الجدول (١).

جدول (١)

مقارنة بين المتوسط البسيط والمتوسط المرجح للتعرية في مجموعة من الدول

الدولة	العام	المتوسط البسيط للتعرية (%)	المتوسط المرجح للتعرية (%)
تونس	١٩٩٨	٣٠	٢٨,٨
المغرب	٢٠٠٠	٣٣,١	٤٥,٨
المكسيك	٢٠٠٠	١٦,٢	١٥,٤
مصر	١٩٩٨	٤٠,٥	١٣,٧
البرازيل	٢٠٠٠	١٤,٤	١٢,٧
كولومبيا	٢٠٠٠	١١,٧	١١
الأرجنتين	٢٠٠٠	١٥,١	١٠,٥
تشيلي	٢٠٠٠	٩	٩
مالطا	١٩٩٧	٩,٣	١
كوريا	١٩٩٩	٨,٦	٥,٩
الفلبين	٢٠٠٠	٧,٦	٣,٨
الولايات المتحدة	٢٠٠٠	٤	١,٨
الاتحاد الأوروبي	٢٠٠٠	٤,٤	١,٨

كمانلاحظ ارتفاع معدلات الحماية الفعالة عن معدلات الحماية الإسمية (وهي مرتفعة في الأساس)، وهو الأمر الذي يعكس مدى الدعم والحماية الذي يقدمه هيكل التعرية الجمركية للإنتاج المحلي، الأمر الذي يؤثر على رفاهة المستهلكين نتيجة تحملهم بفارق سعرية وجودة أقل مما يمكن أن يحصلوا عليه في ظل حرية التجارة.

جدول (٢)

مقارنة بين معدل الحماية الإسمية والفعالة في مصر في عام ١٩٩٨

القطاع	معدل الحماية الإسمية	معدل الحماية الفعالة
متوسط القطاعات	٤٤,٦	٦٤,٧
الزراعة	٤٥,٣	٩٣
القطاع العام الصناعي	٤٣,٩	٥١,٥
القطاع الخاص الصناعي	٤٤,٦	٥١,٣

بطبيعتها فحسب، بل لأنّه عملية ديناميكية شاملة تتطلب تضادًّر جهود كافة الفئات الفاعلة في المجتمع لإنجاحها. حيث يؤمن الحزب بأن سن التشريعات الجيدة لا يمثل سوى ركن واحد من أركان الإصلاح الضريبي الشامل. ومن ثم، فإن منظومة الإصلاح الضريبي الشامل التي يتبعها الحزب الوطني وحكومته لا تقتصر على سن التشريعات الجديدة فقط. بل تستهدف أيضا إجراء ما يلي:

- إصلاح البيئة التشريعية التي تسن فيها القوانين.
- تطوير الإدارة الضريبية.
- العمل على نشر الثقافة الضريبية.
- توفير الشفافية والمرونة في الانظمة الضريبية.
- تبسيط الإجراءات الضريبية.
- تحقيق فاعلية الإنفاق العام حتى يشعر الممولين بمحدودية الضريبة على المجتمع.

• الهدف الاجتماعي:

بمعنى تخفيف العبء الضريبي عن محدودي الدخل وضمان العدالة الضريبية. ويتطلب تحقيق العدالة الضريبية بالإضافة إلى مراعاة المقدرة التكليفية للممولين، أو ما يسمى بالعدالة الأساسية. تحقيق العدالة الأفقيّة، بمعنى أن تتحمّل الفئات ذات الدخول المتساوية نفس العبء الضريبي بغض النظر عن مصدر الدخل الذي تحصل عليه.

• الهدف المالي:

بمعنى توفير حصيلة مالية تستخدمها الدولة في القيام بدورها تجاه المجتمع. فالضريبة ليست هدفاً في ذاتها ولكنها وسيلة تستوجّها ضرورات الإنفاق العام انتلاقاً من الدور المنوط بالدولة في الاقتصاد القومي. وانطلاقاً من هذه الرؤية، يتفق الحزب الوطني الديموقراطي مع حكومته فيما أعلنته كاستراتيجية مستقبلية للإصلاح الضريبي تستند على مجموعة محددة من الإجراءات تهدف تحقيق ما يلي:

- الانتقال إلى النظام الكامل للضريبة الموحدة على دخل الأشخاص الطبيعيين وذلك بشمول وعاء الضريبة الدخل الشخصي لكافة مصادر الدخل دون تمييز بما يحقق الكثير من أهداف تبسيط النظام الضريبي واتساع القاعدة الضريبية مع أي زيادة في مصادر الدخول المتوقعة مع تقديم برامج التنمية.

هذا بالإضافة إلى أن مراجعة قانون الجمارك تبين وجود قصور في المادة السادسة من القانون، والتي تحفّز على استخدام مكون محلّي بنسبة ١٠٪ في مقابل الحصول على تخفيضات جمركية. وهذه المادة مبنية على أساس أن إجبار صناعة محلية على استخدام صناعة محلية أخرى تؤدي إلى تراكم القيمة المضافة في الاقتصاد المصري ولكن هذا يؤدي إلى نتيجة عكسية حيث تضعف الصناعات الأقل كفاءة الصناعات الأخرى وبالتالي تقل تقاضيتها. وبؤكد الحزب الوطني على أن هذا الوضع يحتاج إلى تغيير نظرية المجتمع حيث إنه في ظل ظروف المنافسة العالمية لا يمكن الاستمرار في إجبار منتجين على استخدام سلع أعلى سعراً وأقل جودة.

ولا تقتصر مشاكل التعريفة الجمركية على الخلل في هيكل التعريفة فقط. بل تعاني الإدارة الجمركية هي الأخرى من بعض المشكلات أهمها: تعدد هيكل التعريفة الجمركية في مصر بالإضافة إلى كثرة الحواجز غير الجمركية، والشعور بعدم الثقة بين المستوردين وموظفي الجمارك نتيجة لاختلاف في طرق تسعير وتنمية الواردات. وتعدد الهيكل التنظيمي لمصلحة الجمارك، وعدم وجود زمن محدد لفض المنازعات.

ثالثاً: الإجراءات المقترنة للتنفيذ:

ينطلق الحزب الوطني في رؤيته للإصلاح الضريبي مما استقر عليه الفكر الاقتصادي والمالي الحديث. والذي يبين أن الإصلاح الضريبي الكفاء هو الذي يستطيع توفير الموارد المالية الازمة لخزانة الدولة مع ضمان تحقيق العدالة الضريبية وإيجاد مناخ جيد للاستثمار في آن واحد. وبما يعني أن الإصلاح الضريبي يستهدف التوفيق بين ثلاثة أهداف أساسية للنظام الضريبي وهي:

• الهدف الاقتصادي:

حيث يمكن أن يؤدي فرض الضريبة إلى آثار سلبية على الاستثمار والانتاج تتجاوز الحصيلة المالية المحققة. وبالتالي يستهدف الإصلاح الضريبي الحد من الخسائر في الكفاءة الاقتصادية وما ينتج عنها من خسائر في رفاهية المجتمع.

وبؤكد الحزب الوطني على أن الإصلاح الضريبي الشامل بهذا المعنى يعتبر مهمة شاقة. ليس لأنه يستهدف التوفيق بين أهداف متعارضة

- تحقيق المزيد من العدالة الضريبية عن طريق رفع حد الاعفاء للأعفاء العائلية ومراجعته دورياً وتخفيف أسعار الضريبة.
- تبسيط إجراءات فحص وربط وتحصيل الضريبة وتحديد توقيتات زمنية لكل إجراء.
- تخفيف العبء الضريبي على قطاع الأعمال، والذي أصبح حتمياً في ظل ارتفاع المعدلات الفعلية للضريبة على الشركات مما يحد من القدرات التنافسية لمؤسسات الأعمال في مصر مقاومة بالدول الأخرى، ويؤثر سلباً - في كثير من الأحيان - على جاذبية الاقتصاد المصري للاستثمارات الأجنبية.
- تعديل عدد الشراائح الضريبية من أجل تقليصها إلى ثلاثة شراائح وما يتفق مع التطورات الحديثة في النظم الضريبية.
- إجراء تقييم شامل ومراجعة لسياسة الاعفاءات لنطويوها ووضبطها وربطها بأهداف قومية محددة. ويعكف الحزب على إجراء دراسات تقييمية لسياسة الاعفاءات الضريبية تستهدف توضيح:
 - حجم الموارد التي تكبدها الخزانة العامة نتيجة منح تلك الاعفاءات.
 - حجم الاستثمارات التي استفادت من تلك الاعفاءات ومدى مساهمتها في تحقيق أهداف خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
 - الوقوف على ما إذا كانت الاعفاءات الضريبية عملاً أساسياً في جذب الاستثمارات في الاقتصاد المصري أم لا.
 - تقييم أثر الاعفاءات في تحقيق العدالة الضريبية.
- تطوير الإدارة الضريبية وتدريب القائمين عليها وتطوير أسلوب محاسبة الممولين مع الاهتمام بسرعة الفصل في المنازعات وتوطيد العلاقة مع الممولين.
- البعد عن تجريم الممولين والحد من اتخاذ الإجراءات الجنائية تجاههم.
- إحكام حصر المجتمع الضريبي والعمل على تضمين القطاع غير الرسمي في الإطار الاقتصادي والاجتماعي العام للمجتمع لمواجهة ظاهرة التهرب الضريبي وتحقيق شمولية المجتمع الضريبي.
- إزالة التشوّهات في نظام ضريبة المبيعات للوصول بها إلى ضريبة على القيمة المضافة كالمعمول بها في معظم دول العالم من خلال عدم من الإجراءات أهمها:
- تعميم الخصم الضريبي في نظام الضريبة على المبيعات بحيث لا يتحمل البائع بالضريبة على مستلزمات الإنتاج وهو ما يساعد على تقليل التهرب الضريبي وبفضي على مشكلة التراكم الضريبي.
- تبسيط النظام العام للضريبة على المبيعات



ادارة المرافق العامة والهيئات الاقتصادية

مقدمة

وقد اتسع نطاق هذه الهيئات منذ نشأتها وحتى الان، فارتفع عددها من ٤٤ هيئة في عام ١٩٧٩ إلى ١١ هيئة في العام المالي ٢٠٠١/٢٠٠٠ ثم أصبحت ٥٩ هيئة في العام المالي ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بعد تحويل هيئة الكهرباء وهيئة المصل والللاج وميناء القاهرة الجوى إلى شركات قابضة، وأضيف مركز معلومات التجارة ومنطقة غرب خليج السويس المنشأة وفقاً لقانون المناطق الاقتصادية الخاصة.

وقد اتسع نشاط هذه الهيئات ليغطي معظم مجالات الحياة الاقتصادية في مصر، بل أصبحت هذه الهيئات إحدى الدعامات الأساسية للاقتصاد القومي نتيجة لما تقوم به من أنشطة، واستطاعت إيجاد قاعدة اقتصادية ضخمة ساعدت في تلبية الاحتياجات الأساسية للمواطنين.

أولاً: الهيئات الاقتصادية في ضوء توجهات الحزب

شكلت قضية التشغيل ورفع معدل النمو إحدى الأولويات الرئيسية للتوجه الاقتصادي للحزب الوطني. وهي مسألة تحتاج بالضرورة إلى رفع معدل الاستثمار ومن ثم معدل الأدخار المحلي.

وعلى الرغم من الجهود العديدة المبذولة في هذا المجال، فإن هذه المعدلات ما زالت لا تتناسب مع الاهداف التنموية المطروحة من جانب الحزب. ويرجع السبب في ذلك بالأساس إلى عجز الموازنة العامة للدولة والذي يؤثر بالسلب على الأدخار المحلي. وبمعنى آخر فإن

من المعروف أن الهيئات الاقتصادية هي صيغة من الصيغ القانونية لكيانات اقتصادية كان يتعين ان تستقل بالكامل عن الموازنة العامة للدولة و تعمل وفقاً لأسس اقتصادية طبقاً للقانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٩ والذي عدل القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ والخاص بالموازنة العامة للدولة، والذي تم بمقتضاه فصل موازنة هذه الهيئات عن الموازنة العامة للدولة. وأن تعد موازنات مستقلة تعتمد من مجلس الشعب. بحيث تقتصر العلاقة فيما بينهم على القائض الذي يؤول للخزانة العامة من بعض هذه الهيئات أو توفير ما يتقرر إليها من دعم وقرصنة والتزامات.

وبالتالي تعتبر هذه الهيئات وحدات مستقلة ذات شخصية اعتبارية ولها استقلالها المادي والإداري وفقاً لقوانين والقرارات المنظمة لعملها. باعتبارها ذات طابع اقتصادي وبمعنى آخر فإن العلاقة بين هذه الهيئات أصبحت بمثابة علاقة ملكية تتركز في نتائج الأعمال. وعلاقة تمويلية تتركز في المساهمة والإقراض. وبذلك أخرجت موازنات الهيئات الاقتصادية من الموازنة العامة للدولة.

وكان من المفترض أن تحقق هذه الهيئات الهدف من استقلالها وأن تدار على أساس اقتصادية وتجارية تمكنها من تحقيق فوائض مالية أو على الأقل تسهم في تمويل نفسها ذاتياً. إلا أن هذا الهدف لم يتحقق بالنسبة لعدد كبير منها.

٢٠٠٤/٢٠٠١ . وذلك بعد أن بلغت الخسائر المرحلة نحو ٢٧,٧ مليارات جنيه في نهاية يونيو ٢٠٠٢

نتائج أعمال الهيئات الاقتصادية عن السنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٢

الهيئات بدون البترول	مليارات البترول وقناة السويس	مجموع البترول	إجمالي الهيئة	وقناة السويس
١,٣	١١,٣	١٢,٦	١١,٦	١١,٦
٢,٥	-	٣,٤	٣,٤	٣,٤
٢,٧	١,٣	٨,١	٨,١	٨,١
٤٣,١	٣١,١	٤٧,٦	٤٧,٦	٤٧,٦
٤٣,٩	٣١,١	٤٧,٩	٤٧,٩	٤٧,٩
٤٤,٢	٣٧,٣	٧٢,٦	٧٢,٦	٧٢,٦
٤,٣	٣٨,٨	٧١,١	٧١,١	٧١,١
٩,٢	٣٨,٨	٧١٨	٧١٨	٧١٨
٧,٣	٣٣,٣	٧٢,٦	٧٢,٦	٧٢,٦

توجد عدة ملاحظات أساسية كما يعكسها ختامي ٢٠٠١/٢٠٠٤ :

- هناك ٣ هيئة حققت فائضاً في عملياتها الجارية بلغ نحو ١١,٥ مليار جنيه على النحو التالي:
- هيئة حققت فائضاً إجمالي بلغ ٤,١ مليار جنيه (منها فائض البترول وقناة السويس ٣,٥ مليار جنيه).
- حققت ١١ هيئة فائضاً محتجزاً بلغ ٤٠٠ مليون جنيه.
- توازنت الاستخدامات والإيرادات الجارية لعدد ٨ هيئات.
- حققت ١٢ هيئة عجزاً في عملياتها الجارية بلغ ٣,٢ مليارات جنيه.

كما أسفرت موازنة التحويلات الرأسمالية عن حصول ١١ هيئة على مساهمات من الخزانة العامة بـ ١٠,١ مليار جنيه. منها ١,٣ مليار لهيئة السكك الحديدية، وذلك لتمويل سداد القروض المحلية والخارجية المستحقة عليها وعجز العمليات الجارية المرحل ببعض الهيئات. وقد ترتب على ذلك أن الموازنة العامة للدولة باتت تتحمل سنوياً أعباء مالية كبيرة خاصة في قطاع النقل. حيث تحصل هذه الهيئات على قروض ومساهمات من الخزانة العامة لسداد التزاماتها فضلاً عن الأموال المخصصة لدعم العديد منها. في الوقت الذي لا يؤؤل للخزانة العامة من هذه الهيئات. باستثناء هيئتي قناة السويس والبترول. سوى عائد ضئيل للغاية لا يتناسب البتة مع حقوق

العجز المستمر في الموازنة العامة للدولة بعد عنصر أساسياً في ضعف المدخرات المحلية. ومن ثم التأثير على معدلات الاستثمار والنمو

من هذا المنطلق. تأتي أهمية البحث في العناصر المسببة لهذا العجز. وهنالك تأثير أهمية دراسة الأوضاع المالية والاقتصادية للهيئات الاقتصادية التي تشكل أحد أهم المؤشرات السلبية على الموازنة العامة للدولة. إذ تؤدي الأعباء التي تلقى على الدولة من هذه الهيئات. سواء في شكل خسائر مرحلة أو في شكل عدم قدرة هذه الهيئات على سداد الديون. إلى زيادة العجز في الموازنة العامة للدولة.

ثانياً: الأوضاع المالية للهيئات الاقتصادية

تشير الإحصاءات الرسمية إلى أن إجمالي الاستخدامات العامة للهيئات الاقتصادية خلال العام المالي ٢٠٠١/٢٠٠٢، قد بلغ ٤١,٨ مليار جنيه (بنسبة ٥٨,٤٪ من الناتج المحلي لنفس العام والبالغ ٣٧٩,٧ مليار). بينما بلغ إجمالي الاتفاق العام في موازنة نفس العام حوالي ١٢٤,٤ مليار جنيه (بنسبة ٣٥,٤٪ من الناتج). وهو ما يوضح الأهمية التي تتمتع بها هذه الهيئات في الاقتصاد القومي. ومن هذا المنطلق. فإن إجراءات الإصلاح المنشودة لهذه الهيئات سوف تسهم كثيراً في مساعدتها على تادية رسالتها التنموية.

وكان من المأمول أن تحقق هذه الهيئات التوازن الاقتصادي والمالي ب بحيث تغطي نفقاتها من مواردها الذاتية. وبالتالي تخفف العبء عن الموازنة العامة للدولة وهو ما لم يتحقق على الإطلاق. إذ ظلت هذه الهيئات تمثل نزيفاً مستمراً من موارد الدولة وتحقيق خسائر متراكمة عبر السنوات. وهنالك تشير البيانات إلى أن رأس المال المستثمر في هذه الهيئات خلال العام المالي ٢٠٠١/٢٠٠٢ يصل إلى أكثر من ٣٣٨ مليون جنيه. بينما لم تحقق سوى ١١,٥ مليار جنيه كفائض في نفس العام. مع ملاحظة أن معظم هذا الفائض يأتي من هيئتي البترول وقناة السويس وللitan أن أسهمها بـ ٩٠٪ من هذا الفائض. بل والأخطر من ذلك تراجع صافي حقوق الملكية (وهو يمثل رأس المال المملوك ومساهمة الحكومة والاحتياطيات والفائض المرحل. مطروحاً منها الخسائر المرحلة في ذات التاريخ) في هذه الهيئات بصفة مستمرة حتى وصل إلى ٤٥ مليون جنيه خلال العام المالي


السابقة والتي عجزت مواردها الذاتية عن الوفاء بها.

ويرجع السبب في ذلك إلى أن بنك الاستثمار القومى يلعب دور الوسيط المالى فيما بين الأوعية الادخارية المختلفة (صناديق التأمين الاجتماعى صندوق توفير البريد شهادات الاستثمار) وبين الهيئات الاقتصادية. ويستند تحديد معدل الفائدة فى بنك الاستثمار أساساً على متوسط تكلفة التمويل بين الأوعية الادخارية المختلفة.

ثالثاً: أهم المشكلات التي تعانى منها الهيئات الاقتصادية

تعانى الهيئات الاقتصادية العديد من المشكلات الهامة التي أثرت على أوضاعها المالية السابق التعرض لها. ويرجع السبب في ذلك إلى ما يلى:

- ١- اختلالات في اقتصاديات تشغيلها ومراركها المالية، وهو ما يتمثل في اختلال التوازن بين التكاليف والإيرادات وقصور الموارد عن تغطية الاستخدامات مما يؤدي إلى ارتفاع العجز المرحلي سنوياً فضلاً عن تناكل الأصول الحقيقة لهذه الهيئات نتيجة لها تحمله من فروق أسعار لخدماتها بين أسعار البيع وتكليف الإنتاج الفعلية مثل الهيئة العامة للبترول والتي تحملت نحو عشرة مليارات جنيه فروق أسعار البوتاجاز والغاز الطبيعي والسوبر والمازوت. كما يتضح من الشكل التالي:



- ٢- تنفيذ حجم كبير من الاستثمارات دون أن يقابلها موارد ذاتية مناسبة. وهو ما يؤدي إلى التأخر في تنفيذ المشروعات لسنوات طويلة مما يكرس من الطاقات العاطلة وهدر الموارد وكذلك حرمانها من العائد الذي ستدره هذه الاستثمارات. أو يدفعها للاقتراض من بنك الاستثمار القومى والذي يقترب بدوره من الأوعية الادخارية في المجتمع مما ينعكس

على الملكية أو رأس المال المستثمر فيها. حيث بلغت نسبة صافي ما يؤول إلى الخزانة إلى رأس المال المستثمر نحو ٢٢٪ في ختامي ٢٠٠٤/٢٠٠١.

وذلك كما يتضح من الجدول التالي: العلاقة بين الهيئات والخزانة (القيمة بالمليار جنيه)

الهزارة من الهيئات	المصادر المتقدمة				
١٧٥	١٣٦	١٣٦	١٣٦	١٣٦	١٣٦
١.٣	١.٤	٥.٨	٤.٢	٤.١	٤.١
٣.٣	٧.٦	٧.٠	٩.٠	٩.٣	٩.٣

ويلاحظ من الجدول السابق التناقض المستمر فيما يؤول للخزانة العامة من هذه الهيئات مع زيادة مانقذه الخزانة من أموال. ولاشك أن هذه العوامل قد أدت إلى تقلص مصادر التمويل الذاتي للعديد من الهيئات الاقتصادية وأعتمادها بشكل كبير على القروض في تمويل استخداماتها الرأسمالية. وتزايد الأعباء الملقاة عليها عاماً بعد آخر، حيث باتت ترزح تحت عبء القوائد على القروض.

وتجدر بالذكر أنه في إطار محاولة الإصلاح، صدر قرار بالموافقة على تعلية القروض التي حصلت عليها الهيئات الاقتصادية حتى ١٩٨٥/٢/٢٠، وما تحصل عليه بعدها التاريخ إلى روؤس أموال تلك الهيئات مع إعفائها من سداد الأقساط والفوائد. وذلك في إطار الرغبة في إعادة التوازن المالي إليها.

وقد أدى هذا القرار إلى تضخم روؤس أموال هذه الهيئات بما لا يتناسب مع نشاطها. كما أن هذه الزيادات في رأس المال لا يقابلها أصول حقيقية. بل إن جزءاً منها يمثل ماحصلت عليه من إعافات لسد العجز. بل وصدرت عدة قرارات أخرى بإسقاط جزء من القروض المستحقة على بعضها مثل السكك الحديدية واتحاد الإذاعة والتليفزيون. ورغم هذه الإجراءات فإنها لم تتحقق تقدماً يذكر في هذا الشأن. خاصة وأن بنك الاستثمار القومي يقوم برسملة الفوائد المستحقة على قروضه (التي لم تسد في موعديها) وإضافتها لأصل القرض مع سريان نفس شروط القرض الأصلي عليها، وهو ما يحملها أعباء جديدة تضاف إلى أعبائها

بالضرورة على الدين العام وزراته سنة بعد أخرى.

٣ - أن عددا من تلك الهيئات يغلب عليه الطابع الخدمي وليس الاقتصادي مثل مشروعات مياه الشرب والصرف الصحي والنقل العام للركاب وكلها مشروعات خدمية لخدمة المواطنين ولا تولد تدفقا نقديا يغطي أعباء الافتراض والتمويل، وهو ما ينعكس على التزامات الدولة قبل الدائنين لهذه الهيئات. فالخزانة العامة مطالبة بسداد أي عجز في مدحبيه هذه الهيئات إما في شكل خسائر مرحلة أو في شكل عدم القدرة على سداد الديون. وإذا تعذر تحقيق هذا التحول لهذه الهيئات يمكن العمل على فصل الأهداف الاجتماعية عن الأهداف الاقتصادية لكل هيئة بحيث يتم إدارة تلك الهيئات، وفقاً للأسس الاقتصادية السليمة، مع الاكتفار في تقديم الخدمات المدعومة على محدودي الدخل فقط.

٤ - أن هذه الهيئات لديها ممتلكات مجمدة في شكل أراض وأصول ومخزون راكم. وهذه الممتلكات غير محصورة وغير موثقة. وبالتالي فإن التصرف فيها محدود.

٥ - يجب العمل على توحيد قواعد توزيع فائض العمليات الجارية لهذه الهيئات. إذ لا توجد قواعد موحدة لتوزيع فائض العمليات الجارية، فيعرضها يحتفظ بالفائض المحقق في صورة فائض مرحل واحتياطات، في حين يؤول فائض بعض الهيئات بالكامل إلى الحكومة. لذا يجب إصدار تشريع لتعديل القوانين المنظمة لعمل هذه الهيئات.

رابعاً: رؤية الحزب لصلاح الهيئات الاقتصادية

لا شك أن الأوضاع سالفة الذكر تحتاج إلى صياغة الإطار الملائم لخلاف هذه المشكلات أو على الأقل الحد من آثارها السلبية على المالية العامة للدولة. وفي هذا السياق تناول وضع برنامج منكامل للتصدي لهذه المشكلات وذلك على النحو التالي:

- إعادة النظر في تبويب هذه الهيئات وذلك بتقسيمها إلى مجموعات مت捷نسة. واتباع سياسات اقتصادية محددة تحقق الهدف من استقلالها. على أن تقوم بإنتاج السلع والخدمات على أساس اقتصادي تمكنها من تحقيق فائض مالي.

- ومن الضروري أن تقوم الهيئات التي تبيع

إنتاجها بأسعار اجتماعية بالعمل على الوصول بالأسعار إلى السعر الاقتصادي تدريجياً وخلال فترة زمنية محددة. وبمعنى آخر توغير المرونة فينظم التسعير دراسة إمكانية تحريك الأسعار بما يتفق مع التغير في التكلفة والأرقام القياسية للأسعار دون التأثير على محدودي الدخل من خلال سياسة التمييز السعري وفقاً لشروط الاستهلاك والقدرة المالية للمستهلكين. مع ضرورة مراعاة أنه يجب أن تتحمل الدولة الفرق بين السعر الاجتماعي الذي تقدم به الهيئات الاقتصادية خدماتها وتكلفة أداء الخدمة في شكل دعم مباشر وليس مستقر.

- هناك هيئات يغلب عليها الطابع الاقتصادي وإطارها القانوني يؤهلها للعمل كوحدة اقتصادية مثل هيئات الموانئ البحرية والبرية وهيئات الشرب والصرف الصحي. وكلها هيئات يمكن أن تتحول إلى شركات قابضة مما يمكنها من إعادة هيكلة أصولها وخصومها وتصحيح الأوضاع المالية لها.

وقد بدأت بالفعل هذه العملية في عدة هيئات ذكر منها. الشركة القابضة للكهرباء والشركة القابضة لمصر للطيران والشركة القابضة للمستحضرات الحيوية واللقاحات والهيئة القومية للاتصالات السلكية واللاسلكية.

- دراسة اقتصاديات التشغيل بما يقضى على أوجه الإسراف. ومراجعة نظام التشغيل وقوانين التكاليف لترشيد وضبط الإنفاق وتنفيذه. خاصة للهيئات ذات الطابع الخدمي. والعمل على تعميق المحاسبة عن الأداء على مستوى مراكز المسئولية. وذلك بتطبيق نظام موازنات البرامج والأداء على هذه الهيئات.

- الاهتمام الصيانة واستغلال الطاقات العاطلة. والخلص من الأنشطة غير الاقتصادية مع الاهتمام الصيانة الدورية لتحجيم الأخطال ولتأمين نظم التشغيل.

- فرض التشابكات بين الهيئات الاقتصادية وبعضها البعض . وبينها وبين الحكومة.

- دراسة العمل على تحويل صافي حقوق الملكية لبعض هذه الهيئات من ملكية الخزانة العامة إلى ملكية بنك الاستثمار. على أن لا يترتب على انتقال حقوق الملكية أي تغيير

الاحتياطات اللازمة للموفد بأقصى درجات التفروض أو
لتغطية مراكزها المالية

ثالثة

التصح لتأمين العرض السماوي إن إصلاح الأوضاع
المالية للهيئات الاقتصادية سوف يتحقق في
تعزيز النمو الاقتصادي بالبلاد ويساعد كثيراً في
الحد من التزايد المعمم في عجز الموازنة وهو
ما أدركته حكومة الحرب الوطني جدها ولذلك
وتحت تصوراتها خططت استراتيجية لإعادة
النوان المالي والاقتصادي لهذه الهيئات خاصة
لذلك التي تضررت بنتائج أعمالها باستقرار من
عجز جاري وقرر هذا المسماي تقويم وزارة المالية
بالتعاون مع الجهاز المركزي للمحاسبات
والجهودات المعنية الأخرى. بإجراء الدراسات
الجادة والموضوعية لكل هيئة على حدة
لدراسة أسباب العجز ووضع الحلول المناسبة
لمساندة تلك الهيئات على استعادة ثوارتها
المالية

وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن هذه اللجان
قد انتهت بالفعل من إعداد المرامات اللازمة
لبعض هيئة لتوصيلها على لجنة الخطة
والموازنة في مجلس الشعب وقد تخرج عن ذلك
بعض الآثار الإيجابية حيث حدث تحسن في
عوامل التمويل الذاتي مسيرة إلى إجمالي
مقدار تمويل هذه الهيئات حيث وصلت إلى
٢٤٣ عام ١٩٩٩ /١٠٠٠ مقارنة ٣٧٢ عام
١٩٩٩ /١٠٠٠، كما أن هناك احتكاكاً موسعاً في
حجم المساهمة التي تقدمها الخزانة العامة
لهذه الهيئات من ٣٣١٤٢ مليون جنيه عام
١٩٩٩ /١٠٠٠ إلى ١٣٤٠ مليون عام
٢٠٠١ /١٠٠٠ وتأمل أن يتحقق هذا البرنامج في طريقه مع
الأهم بالمحاسبين الضفتاحيين المسؤولين الإشارة
إليها الحل هذه المشكلة والانطلاق بها إلى آفاق
النمو والتنمية بما يحقق ما يصبو إليه جميعاً
من رفع كفاءة الإنتاج وتحقيق الرفاهية
للمواطنين المصريين

في أبعاده أو إدارة الهيئات للوزارات المعنية بها
وهذا الاقتراح يتحقق العبد من المراقبة العامة
يأتى على رأسها تحفيظ حجم الدين المحلي
مما يؤثر بالإيجاب على موازنة الخزانة العامة
كما سيعود هذا الاقتراح إلى رفع كفاءة
المحفظة الاستثمارية الذي يمثل الاستثمار
مما يساعده على ضمان حقوق الدائنين وعلى
أنسهم صناديق التأمين والمعاشات. وسوف
يكون لذلك أصولاً إنتاجية تؤدي إلى تعميم
العراكي الصالحة للبنك والهيئات

- إصلاح العمل في الهيئات التمويلية بتحقيق
التناسب فيما بين حقوق الملكية والظروف
بمراوغة ما استخدم من هذه التفروض في
مجالات البيئة الأساسية مع خدولة التفروض
بمراقبة قدرة كل هيئة على خدمة أغبة
فروعها

- تعديل دراسات الجموع الفنية والاقتصادية
للمشروعات الاستثمارية واستمرار متابعة
الاقتصاد والدورها تأميناً لاستمرار التكلفة حيث
تظهر المبراهيات الصجعة لهذه الهيئات
استثمارات مالية ضخمة للغاية ولكنها لا
تعكس بالإنجذاب على الأوضاع المالية لهذه
الهيئات إما لأنها لا تحصل منها على أي عائد أو
أنها تمر عالماً منخفضاً لا يتناسب مع الأموال
المستثمرة فيها أو يقل عن سعر المائدة التي
تحملها بعض هذه الهيئات لتمويل تلك
الاستثمارات وهكذا أصبحت بعض هذه
الاستثمارات تشكل عبئاً على تلك الهيئات
لأنها تحقق عوائلاً متناوبة منها. أو تغير
قيمتها السوقية لانخفاضها في البورصة مثل
اتحاد الإذاعة والتلفزيون وكذا مقر للطيران
حيث تزايد الخسائر المحققة في استثماراتها
بشكل ضروري للطيران وضرر أسوان للسياحة
من عام آخر.

- إيجاد حل لمشكلة تزايد المألف المستغرق
ومعاشه في مياه الشرب المنتجة نتيجة عدم
محاسبة بعض المشرفيين بتنظيم العدالة.
والاقتصر على المحاسبة بطرific
المنسوبيات. فضلاً عن وجود وسائل غير
قانونية. وكذلك العمل على ترشيه للكافة
الإنتاج

- توجيه المعاملة في استخدام القواعد
بمراقبة القواعد المحاسبية في انتشار

ادارة الدين العام



القطاع العام. وقد كانت بداية مواجهة الدول النامية لمشكلة تفاقم الدين الداخلي في أواخر السبعينيات وأوائل الثمانينيات. وذلك نتيجة لعدد من الأسباب، منها سوء الإدارة الاقتصادية، وضعف الهياكل المؤسسية والإدارية، وضعف الرقابة على الإنفاق الحكومي.

وتتمثل أهمية تحسيس جودة إدارة الدين العام في تمكين الحكومة من الوفاء بالتزاماتها في الموعيد المقررة لها، مما يعطي انتظاماً إيجابياً لأداء الاقتصاد المحلي، ويزيد من جدارة الدولة الانتمانية. ويدعم ثقة المستثمرين فيها. كما تساهم الإدارة الجيدة للدين - والتي تعتمد على قنوات غير تقليدية (مثل إصدار أوراق مالية ذات اجال مختلفة وأسعار فائدة تحدد طبقاً لآليات السوق) - في تمويل عجز الموازنة، حيث تؤدي إلى تنمية وتعزيز سوق الدين المحلي، وتكون منحتى عائد له يمكنه تحسين الفائدة الذي يعد بمثابة أساساً مرجعياً لاصدارات القطاع الخاص. وهو ما يعد بدليلاً عن الافتراض المباشر من القطاع المصرفي والبنك المركزي.

المقدمة:

تواجه الدول النامية بشكل عام العديد من التحديات في إطار سعيها لدفع عجلة النمو الاقتصادي. وتعتبر أدوات الدين العام المحلي والخارجي، أحد سبل توفير الموارد المالية اللازمة لتمويل المشروعات الحيوية لعملية التنمية الاقتصادية. إلا أن إدارة الدين العام بشقيه الداخلي والخارجي تعد من أهم هذه التحديات، وذلك لما تفرضه من قيود على السياسات الاقتصادية في الدولة.

تتمثل أهمية الدين العام الخارجي في أنه يعتبر أحد أشكال تدفق رؤوس الأموال، فضلاً عن كونه أحد أشكال الاقتراض من الخارج، الذي يمثل التزاماً على الدولة بالسداد في المستقبل. وت تكون هذه المديونية من الديون الحكومية، وقروض مؤسسات التمويل الدولية والإقليمية، وتسهيلات الموردين والمشترين، والقروض قصيرة الأجل. وقد بدأت قضية المديونية الخارجية في الدول النامية في الظهور منذ الثمانينيات، خاصة بعد أن تعثرت العديد من الدول المديونة ولم تستطع الوفاء بالتزاماتها الخارجية.

أما بالنسبة للدين العام الداخلي، فإننا نجد أن الحكومة تلجأ إلى الاقتراض الداخلي أساساً بهدف تمويل الاستثمارات. ويتم توجيه هذه الأموال إلى إحدى ثلاثة مجموعات رئيسية: المجموعة الأولى هي الخدمات العامة والتي يكون أغلبها مدعماً، والمجموعة الثانية خاصة بالاستثمارات الموجهة للهيئات الاقتصادية. أما المجموعة الثالثة فتتوجه لتمويل شركات

من مستوى ٩٣٪ في المتوسط خلال عقد السبعينيات إلى مستوى ٦٪ في المتوسط خلال النصف الأول من الثمانينيات. وهو ما دفع الحكومة للاقتران من الخارج لتمويل مشروعات التنمية. هذا إلى جانب تزايد العجز في حساب المعاملات الجارية. وميزان المدفوعات العامة. مما أدى إلى تزايد المخصصات من القروض الخارجية لمواجهة العجز في ميزان المدفوعات.

وفي نهاية عقد الثمانينيات تفاقمت أزمة الدين الخارجي، ببلغ إجمالي الدين الخارجي في نهاية يونيو ١٩٨٨ حوالي ٤١.٥ مليار دولار (حوالي ٢٠٩.٣٪) من إجمالي الناتج المحلي. وبلغت نسبة ما تسهم به مدفوعات الفوائد على الديون الخارجية في عجز الحساب الجاري بميزان المدفوعات المصري نحو ٤٨.٩٪ في نهاية يونيو ١٩٨٧ في حين بلغت نسبة خدمة الدين إلى حصيلة الصادرات من السلع والخدمات ٢٥.٤٪ في نفس الفترة. ونظرًا لهذا العبء المتزايد قام مصر باتفاق إعادة جدولة الديون الخارجية مع الدول الدائنة من خلال نادي باريس، على أن تخفض مدفوبيتها بنسبة ٥٪ من صافي قيمتها وفقاً للفائم في ٣٠ يونيو ١٩٩١. كما قامت دول الخليج بإسقاط بعض الديون المستحقة على مصر عقب اشتراكاتها في حرب الخليج عام ١٩٩١. وبإضافة لما سبق، شرعت الحكومة المصرية في تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادي في مطلع التسعينيات بالتنسيق مع صندوق النقد والبنك الدوليين، وتبع ذلك حصول مصر على قرض لتمويل برنامج التكيف الهيكلي قوامه حوالي ٣٠ مليار دولار، وقد ترتب على ذلك تراجع رصيد الدين العام الخارجي، سواء بشكل مطلق أو كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي، والصادرات، وذلك كما يتضح من الأشكال التالية:

أكملت ورقة التوجه الاقتصادي للحزب التي أقرت في المؤتمر العام الثامن الذي انعقد في سبتمبر ٢٠٠٠ على وجود تحديين رئيسيين في المرحلة القادمة، الأول: زيادة التشغيل وتوفير فرص عمل جديدة، والثاني: زيادة الدخول والنهوض بمحدودي الدخل.


ولتحقيق توجهات ورؤية الحزب الوطني في السياسات الاقتصادية اشتمل برنامج الحزب على تبني سياسة اقتصادية متوازنة ما بين استمرار الإنفاق العام لتوليد فرص عمل إضافية مع الحفاظ على مستويات عجز الموازنة الحالية ومحاولة تقليصها عن طريق دفع القطاع الخاص نحو زيادة الاستثمارات والتوسعة فيها مما سيأتي يعنى إيجابي على النشاط الاقتصادي على المستوى القومي.

ومن ذلك المنطلق قام الحزب بدراسة البذائع المطروحة وانتهت الدراسات إلى أن زيادة عجز الموازنة العامة عن الحدود الحالية، وإن كان سيولد فرص عمل إضافية، إلا أنه سيحمل بالتزامنات الداخلية، ويزيد من الآثار التضخمية، مما سيؤثر على قدرة الاقتصاد على الاستمرار في توليد فرص عمل إضافية في السنوات القادمة، ومن ثم يهدف الحزب إلى نهاية المناخ لتشجيع القطاع الخاص على المشاركة بقدر أكبر في عملية التنمية الاقتصادية.


ومن هنا تظهر الحاجة لصياغة سياسة اقتصادية متوازنة، بحيث تحقق الزيادة في التشغيل، ولا تزيد من معدلات التضخم إلا بدرجة محسوبة، ولكن يتحقق ذلك برى الحزب أهمية تطوير إدارة الدين العام بشقيه الداخلي والخارجي بصورة مثلى لتخفيض تكلفة الدين والحد من التوسع في الاقتراض من الجهاز المصرفى ومحاصرة القطاع الخاص فى مصادره التمويلية.

ثانياً: أوضاع المديونية الداخلية والخارجية:


١- الدين العام الخارجي:
شهدت مصر منذ أواخر السبعينيات برنامجاً إنفاسياً ضخماً لتطوير وتحديث البنية الأساسية، والتي كانت قد وصلت إلى درجة كبيرة من الترد، وتزامن ذلك مع انخفاض معدل الأداء المحلي الإجمالي في الاقتصاد المصري



الدين الخارجي كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي



نسبة الدين الخارجي إلى الصادرات




وقد أوضحت عدة دراسات صدرت مؤخراً أن إجمالي الدين العام الخارجي لمصر يهدى منخفضاً في الوقت الحالي طبقاً لعدة من المعايير والمؤشرات.

تحرص مصر على البقاء على ديونها الخارجية في الحدود الآمنة بحيث لا يتعدي حجم ما تقتربه سنوياً ما يتراوح بين ١١٪ إلى ١٥ مليار دولار كحد أقصى، مما لا يؤثر سلباً على الأداء الاقتصادي الكلي. كما تحرص مصر أيضاً على الحفاظ على سجلها نظيفاً فيما يتعلق بسداد جميع الديون المستحقة عليها في المواعيد المحددة تماماً. وفي نهاية مارس ٢٠٠٢ بلغ إجمالي الدين الخارجي المصري ما يعادل ٨٧.٧ مليار دولار أمريكي (حوالي ٣٥٪ من إجمالي

وكان للتخفيف سالف الذكر أبلغ الأثر في تحسن مؤشرات الدين الخارجي المصري، مثل انخفاض نسبة خدمة الدين الخارجي إلى الصادرات من السلع والخدمات من ٣٤.١٪ في عام ١٩٨٦/١٩٨٧ إلى ٨.٤٪ في عام ١٩٩٩. وهو ما بعد تحسناً كبيراً في الجدارة الائتمانية نجح الاقتصاد المصري في تحقيقه بصورة أفضل مقارنة بأوضاع الدول النامية على النحو الموضح في الشكل المرفق، وإن كان قد ارتفع قليلاً إلى ١٢.١٪ في عام ٢٠٠١/٢٠٠٢ وإلى ١١.٤٪ في نهاية مارس ٢٠٠٣، إلا أن ذلك يرجع في جانب كبير منه إلى تراجع الصادرات. إلى جانب انخفاض سعر صرف الجنيه المصري أمام الدولار بعد قرار تعويم سعر الصرف الصادر في ٢٠٠٣.

١ من أهم هذه المؤشرات نسبة الدين الخارجي إلى الناتج المحلي الإجمالي، ونسبة الدين الخارجي إلى إجمالي الصادرات من السلع والخدمات، ونسبة أعباء خدمة الدين الخارجي (أموال وأقساط) إلى إجمالي الصادرات من السلع والخدمات، ونسبة الدين قصيرة الأجل إلى صافي الاحتياطي من العملات الحرة.



ضئيلة، مما يجعل المديونية المصرية في الحدود الآمنة. حيث أن ارتفاع نسبة الدين الخاصة إلى إجمالي الدين الخارجي تعتبر من أهم أسباب التغير المالي للدول. وقد كانت تجربة دول جنوب شرق آسيا دليلاً على ذلك.

كما تشكل الدين قصيرة الأجل نسبة محددة من إجمالي الدين الخارجي. فقد بلغت في سبتمبر ٢٠٠١ حوالي ٧٧,١٪ في حين بلغت ٧٧,٣٪ في نهاية مارس ٢٠٠٣. أما النسبة المتبقية من الدين الخارجي، وباللغة نحو ٩٤,٥٪ في سبتمبر ٢٠٠٢، و٩٢,٧٪ في مارس ٢٠٠٣، فهي للفروض طويلة ومتوسطة الأجل، مما يؤكد أن المديونية الخارجية المصرية تقع في الحدود الآمنة. وهنا تجدر الإشارة إلى أن الارتفاع الكبير في نصيب مساهمة القروض قصيرة الأجل في المديونية الخارجية لدول شرق آسيا كان السبب الرئيسي للأزمات المالية التي عصفت باقتصادات هذه الدول في نهاية التسعينيات.


ويتمثل جزء كبير من القروض متوسطة وطويلة الأجل في صورة قروض ميسرة ذات أسعار فائدة منخفضة وفتره سماح للسداد. وقد بلغت نسبة القروض الميسرة إلى إجمالي الدين الخارجي حوالي ٦١٪ في مارس ٢٠٠٣، بعد أن كانت ٥١٪ في عام ١٩٩٠ و٥٩,٥٪ في عام ١٩٩٤.

وقد بلغت مدفوعات خدمة الدين خلال السنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ حوالي ١,١ مليار دولار مقارنة بنحو ١,١ مليار دولار للسنة المالية السابقة عليها. ويرجع هذا الارتفاع إلى تزايد مدفوعات الأقساط بمقدار ٣٧٧ مليون دولار لتبلغ حوالي

الناتج المحلي (مليار دولار) في نهاية يونيو ٢٠٠١ (حوالي ٢٨,٥٪ من إجمالي الناتج المحلي)، أي بزيادة قدرها حوالي ١,١ مليار دولار.

وترجع هذه الزيادة لإصدار الحكومة المصرية سندات سيادية دولارية في الأسواق الدولية لأول مرة بقيمة اسمية بلغت ١,٥ مليار دولار. ففي ٢٩ يونيو ٢٠٠١ تم الإصدار الأول من السندات الدولارية المصرية، بقيمة ٥٠٠ مليون دولار لمدة خمس سنوات. مستحقة في يونيو ٢٠٠٦. بهامش ٢٧٥ نقطة أساس فوق عائد سندات الخزانة الأمريكية لمدة خمس سنوات. أي بما يعادل قيمة كوبون بنسبة ٧,٦٢٥٪ من القيمة الأساسية للسند. كما تم إصدار السندات الدولارية بقيمة مليار دولار لمدة عشر سنوات مستحقة في ٢٠١١. بهامش ٣٣٥ نقطة أساس فوق عائد سندات الخزانة الأمريكية لمدة عشر سنوات. أي بما يعادل قيمة كوبون بنسبة ٨,٧٥٪ من القيمة الأساسية للسند. وبذلك تم إصدار السندات المصرية بتكلفة مقاربة لتكلفة إصدارات الدول الأخرى ذات التقييم السيادي المماثل لمصر. وقد تم الإصدار بنجاح، حيث تمت تغطية الاكتتاب بحوالى سنت مرات، وهو ما لم يسبق حدوثه بالنسبة للدول الناشئة التي قامت بطرح سندات في أسواق المال العالمية من قبل.

ويلاحظ أن معظم ديون مصر الخارجية ديون رسمية، حيث بلغت ديون القطاع الخاص المصري في سبتمبر ٢٠٠١ نحو ١١٪ من إجمالي الدين الخارجي. ثم انخفضت إلى ٠,٨٩٪ في نهاية مارس ٢٠٠٣. وهي بلاشك تعد نسبة



المصدر: النشرة الاقتصادية الشهرية لوزارة التجارة الخارجية.

يتربّع عليها مزيد من الاقتراض وهو أمر ينطوي على زعزعة للوضع المالي العام.

وقد حدثت طفرة في إجمالي الدين المحلي خلال العام المالي ٢٠٠١/٢٠٠٢ نتيجةً لارتفاع المصدر من السندات وأذون الخزانة بمقدار ٤٢.٣ مليار جنيه، وارتفاع مدبيونية الحكومة تجاه بنك الاستثمار القومي بمقدار ١٢.٧ مليار جنيه، وذلك مقارنة بمستواها في عام ٢٠٠١/٢٠٠٠، لترفع بذلك أعباء خدمة الدين المحلي المستحوخ على الحكومة، من أقساط وفوائد إلى ٦١.١ مليار جنيه مقابل ٢٠.١ مليار للسنة السابقة، أي أن الزيادة بلغت نحو ١٥.٥ مليار جنيه منها ٤.٧ مليار جنيه زيادة في الفوائد التي وصلت إلى مستوى ١٩.١ مليار جنيه بنسبة زيادة بلغت ٣٢٪ عن العام السابق، و١.٨ مليار جنيه زيادة في الأقساط التي وصلت إلى ٧ مليارات جنيه بنسبة زيادة بلغت ٣٤٪.

وقد بلغ رصيد مدبيونية الهيئات الاقتصادية ٤١.٢ مليار جنيه في نهاية يونيو ٢٠٠٢ بارتفاع قدره ٠.٥ مليار جنيه عن السنة السابقة، وهو ما يعد انعكاساً لزيادة اقتراض هذه الهيئات من بنك الاستثمار القومي بمقدار ٤.١ مليار جنيه ليصل إلى مستوى ٤٧.١ مليار جنيه، ثم انخفض رصيد هذه المدبيونية إلى ٣٩.٣ مليارات جنيه في مارس ٢٠٠٣، حيث بلغ رصيد اقتراضها من بنك الاستثمار القومي إلى ٤٩.٩ مليارات جنيه، بزيادة قدرها ٢.٣ مليار.

١.٤ مليار دولار، في حين انخفضت الفوائد المدفوعة بنحو ٣١ مليون دولار لتصل إلى حوالي ٥٩٥ مليون دولار.

٢. الدين المحلي:
يتوقف تحديد حجم الدين المحلي وعيته على التعرف على المحدد له، وهناك تعريفان للدين المحلي هما :

- الأول: يقتصر على الدين الحكومي فقط، أي الخاص بمعاملات الحكومة مع قطاعات الاقتصاد القومي مع استبعاد المؤسسات المالية والهيئات الاقتصادية الأخرى .
- الثاني: وهو المفهوم الأدق، يتضمن موارد بنك الاستثمار القومي التي توجه للحكومة والهيئات الاقتصادية بالإضافة إلى ما انقرضه الحكومة من خلال إصدارات مالية وأذون خزانة أو بالاقتناع المباشر من الجهاز المركزي.

ووفقًا للتعریف الثاني فإن حجم الدين العام المحلي قد نما عدّة مرات، فيعد أن كان لا يتجاوز ١١ مليار جنيه في نهاية يونيو ١٩٨١ (بنسبة ١٤.١٪ من الناتج المحلي الإجمالي)، فقد وصل إلى ٣٩٦.٨ مليار جنيه في نهاية يونيو ٢٠٠٢، وانتهى إلى ٣٥١.٢ مليار جنيه في أواخر مارس ٢٠٠٣، وذلك بنسبة ٨٥.١٪ و٨٤.٥٪ من الناتج المحلي الإجمالي على التوالي، مما يشير إلى تفاقمه بصورة تذكر بالخطر، ويتمثل هذا الخطر في أن يكتسب الدين خاصية التنمو الذاتي حتى ولو لم يتم اقتراض جديد من جانب الحكومة، لأن سداد أقساط الدين وفوائده سوف

سياسة التعقيم خلال الفترة من ١٩٩١ حتى ١٩٩١ قد أدى إلى تحويل الاقتصاد المصري أعباء إضافية قدرت بحوالي ١٠٪ من إجمالي الناتج المحلي.

كما أشارت ورقة التوجه الاقتصادي للحزب إلى أن أحد أهم التحديات التي تواجه إدارة الدين العام، بشقيه المحلي والخارجي، يتمثل في المعادلة الصعبة لزيادة الإنفاق القومي. فزيادة الإنفاق القومي تؤدي إلى زيادة الدخول، وبالتالي زيادة الطلب على السلع والخدمات، مما يحفز زيادة الإنتاج وفرص التشغيل. إلا أن زيادة الإنفاق العام تؤدي في نفس الوقت إلى مراحمة الإنفاق الخاص، وتؤثر على أسعار الفائدة والمستوى العام للأسعار، ومن ثم على معدلات التضخم.

١- إدارة الدين الداخلي:

أ- إدارة الأصول والالتزامات:

تهدف إدارة الأصول والالتزامات في ميزانية الدولة إلى إدارة الأصول بحيث تتوافق مع التزامات الدولة المستقبلية، مما يحد من الفجوة بين الإيرادات والمصروفات. وبعد الهيكل الضريبي والجمارك من أهم الأدوات التي يجب إدارتها بكفاءة لتحقيق الهدف منها. وهو المساهمة في سداد احتياجات الدولة من الموارد المالية وسداد التزاماتها.

وتعرض هذه الورقة لمقترحات إدارة الأصول والالتزامات على النحو التالي:

- العمل على بيع الأصول التي لا تحقق إيرادات للميزانية. بل على العكس تشكل عبءاً مستمراً عليها. مثل الشركات التي تحقق خسائر، والتي يجب الإسراع بخصخصتها أو تصفيتها.
- تخفيض أعباء خدمة القروض المحلية والخارجية التي تحصل عليها الحكومة من خلال البحث عن مصادر التمويل الأقل تكلفة. ولا شك أن تفعيل سوق الأوراق المالية الحكومية للأذون والسنديان على الخزانة العامة من خلال نظام "المتعاملون الرئيسيون" سيعمل على إيجاد سوق ثانوية نشطة لهذه الأوراق المالية ويساعد ذلك على تخفيض تكلفة هذه القروض.

- ربط التمويل الخارجي بجزمة متكاملة من المنح والقروض الميسرة وغيرها من القروض مما يحسن ما يخصص لكل مشروع إلى أقل تكلفة ممكنة. وأن يتم ربط القروض ذات التكلفة الأعلى بالمشروعات التي تكون قادرة على رد

وأخيراً يمكن الإشارة إلى الآثار المتوقعة للمديونية بشقيها على المتغيرات الاقتصادية في مصر. فزيادة أعباء خدمة الدين المحلي وما يتبعها من توجيه حصة ضخمة من الموارد لسدادها سيؤدي إلى تراجع معدلات الادخار المحلي. ومن ثم تقليص الإنفاق الاستثماري. هذا بالإضافة إلى أن التوسع في الاقتراض المحلي يحد من المعروض أمام قطاع الأعمال الخاص لتمويل استثماراته فيما يعرف بأثر المزاحمة. مما قد ينبع عنه تخفيض الاستثمار الخاص حيث لا تتمتع أسعار الفائدة في السوق المصري بالمرنة الكافية.

كما يتزايد عجز الميزانية، مما يتبعه من ضغوط على سعر الفائدة الاسمي وال حقيقي، مما يؤثر بالسلب على النمو الاقتصادي، وبحد من درجة حرية صانعى السياسة النقدية، مما يجعلها تابعة للسياسة المالية.

هذا جابن تراكم الديون على الحكومة لصالح شركات المقاولات التي قامت بإنشاء المرافق العامة، مما يؤدي إلى تعثر هذه الشركات، وإفلال بعضها. وتسرّع عدد كبير من العمالة لديها. وبالرغم من المزايا المتعددة للاقتراض في صورة سندات سيادية دولية، إلا أن الطريقة التي استثمرت بها متحصلات هذه السندات كانت غير مجدية اقتصادياً. فقد تم استثمار هذه المتحصلات في أذون الخزانة الأمريكية، والتي بلغت نسبة الفائدة عليها نحو ١٢٪ في المتوسط. في حين أن مصر تدفع نحو ٨٪ كمعدل فائدة لحملة هذه السندات بالأسواق الدولية. مما يشير إلى تحقيق الاقتصاد المصري خسارة صافية.

وفي النهاية، فإن الاستخدام المتزايد للقروض العامة في الإنفاق على الاستهلاك العام يعني نقل العبء المالي لهذه المصروفات من الأجيال الحالية إلى الأجيال المقبلة.

ثالثاً: الإجراءات المقترحة للتنفيذ لإدارة الدين العام:

تجدر الإشارة إلى أهمية التنسيق بين وضعى السياسات ومتخذى القرارات في مجال السياسات النقدية والمالية. وذلك عن طريق تلاقي التعارض بين السياسات النقدية والمالية المقترحة. لضمان أن تخدم وتدعم كل منها الأخرى. فعلى سبيل المثال نجد أن تطبيق

أعباء هذه القروض وبذات عملتها.

- إعادة هيكلة الدين العام، وذلك بالمسارعة بسداد القروض ذات التكالفة المرتفعة، حتى وإن أقضى الأمر سدادها سداداً معجلاً، واستبدال ذلك بديون أقل تكلفة.

- ربط تمويل مشروعات الخدمات والمشروعات الصناعية الصغيرة بقروض ميسرة لا تلقى أعباء ثقيلة على المشروعات التي تستخدم هذه القروض فيها.

- العمل على تحصيل المتأخرات الحكومية من ضرائب وغيرها من المستحقات لخزانة الدولة. ليسعني توفير الموارد العامة اللازمة لأداء الإنفاق الضروري كال أجور والمعاشات والدعم وغيرها من النفقات بما يقلل من الاعتماد على القروض ويساعد على تخفيض العجز في الموازنة العامة للدولة.

- المسارعة نحو تطبيق نظام المتعاملين الرئيسيين في سوق الأوراق المالية الحكومية للأذون والسنادات على الخزانة العامة. وينتظر أن يبدأ التطبيق العملي لهذا النظام اعتباراً من شهر ديسمبر ٢٠٠٣.

- التوسع في أسلوب تخصيص اعتمادات الوزارات والهيئات الحكومية المعتمد على تقييم الأداء. وبهدف هذا الأسلوب الجديد - والذي بدأ تطبيقه في عدد من دول العالم مثل الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والدنمارك والسويد - إلى وضع بعض المعايير والمؤشرات التي تعكس مستوى الأداء، والتي يجب على إدارات الوزارات والهيئات تحقيقها. وتحدد المبالغ التي يتم تحويلها من الموازنة لصالح الوزارات والهيئات الحكومية وفقاً لمدى التزامها بهذه المعايير. على أن يتم ذلك بصورة مرحلية وببساطة مع الوزارات والهيئات التي تدر دخلاً للدولة نتيجة خدماتها للجمهور.

- إجراء مقاصة تسوية مدینونية فيما بين الوزارات والهيئات الاقتصادية. وذلك لخفض رصيد المديونية. والحد من الضغط المتزايد على الموازنة. إلا أنه من الناحية العملية قد توجد بعض الصعوبات نتيجة تداخل حسابات الهيئات الاقتصادية والوزارات. وقد يمكن تطبيق هذه التسوية مرحلياً.

ب : خفض تكلفة تمويل عجز الموازنة :

بالرغم من زيادة الإصدارات الحكومية من السنادات إلا أن النسبة الأكبر منها ما زالت غير متداولة. علاوة على أن الإصدارات الحكومية لا تتم بصورة دورية أو بأجال مختلفة. وهو ما

يتطلب رسم منحنى عائد صحيح لها. كما تفتقد عملية طرح السنادات الحكومية المصرية إلى آليات الترويج الالزمة لنجاح برنامج الكتاب في الطرح الأولى لها. وتقوم استراتيجية الترويج المتكاملة على عناصر هامة ورئيسية. مثل الاستعانة بمحروجين محترفين ومتخصصين. أو إعداد حملات للإعلان والتوعية مما يساهم في زيادة الطلب العام على تلك السنادات. وفي هذا الصدد يمكن الاستعانتة بأساليب الطرح التي يتم تطبيقها في بعض الدول الأخرى. ومنها الإصدار من خلال المزادات وأسلوب تنافسي بما يضممن التسعيـر العادل للسنادات من خلال نظام المتعاملين الأولـين في السوق . وذلك بالإضافة إلى الطرح الخاص الموجه بصفة خاصة إلى مستثمرين مؤسسيـين مثل صناديق التأمين والمعاشات. كما يمكن استخدام مزيج من الأساليـب السابقة. وعلى هذا النحو يفترـق:

- ضرورة توافر بنية أساسية قوية لسوق السنادات تمثل في شبـكه اتصالات متطورة وقوانين وإجراءات ميسـرة وقادـدة إصدارات حـكومـية تـعمل كـمؤشر للـشركاتـ الخاصةـ. - تـضع وزـارةـ المـالـيـةـ برـنامجـاً زـمنـياً لإـصـدارـ أـورـاقـ مـالـيـةـ مـخـلـفـةـ الـأـجـالـ. يـكمـيـاتـ مـخـلـفـةـ وـبـاسـعـارـ فـائـدـةـ تـتـحـدـدـ طـبـقـاًـ لـآـلـيـاتـ السـوقـ. وـذـلـكـ كـبـدـيلـ لـاستـخـدـامـ الأـدـوـاتـ التـقـلـيدـيـةـ لـتـموـيلـ عـجزـ المـواـزـنـةـ.

- ضرورة اتجاه الحكومة والهيئات الاقتصادية العامة إلى سوق السنادات لتمويل احتياجاتها طويلة الأجل. وزيادة نسبة التداول من إجمالي السنادات المصدرة لمساعدة راسمي السياسة النقدية في التحكم في المعروض النقدي من خلال عمليات السوق المفتوحة. حيث أن الإصدارات الحكومية تمثل القاعدة الأساسية لباقي الإصدارات في الدولة. نظرًا لأن سعر الفائدة والعائد على الأوراق المالية الحكومية يمثل معياراً تستند إليه شركات القطاع الخاص التي ترغب في إصدار السنادات.

- العمل على تكوين منحنى عائد له بكل أسعار الفائدة. ليصبح أساساً مرجعياً لتكلفة التمويل لإصدارات القطاع الخاص والحكومة معاً. مما يساهم في نمو وتنشيط سوق الدين المحلي. الذي يعد أحد القنوات غير التقليدية والبدائل للاستثمار طويل الأجل. حيث يفسح المجال لمؤسسات مالية مثل صناديق المعاشات والتأمينات وشركات التأمين لتكوين

بعض الدول مثل لبنان التي تدعم ثبات قيمة العملة المحلية مقابل الدولار بالاقتراض من الخارج عن طريق اصدارات سندات بصفة مستمرة.

وهناك بعض الاجراءات المقترحة للتنفيذ لزيادة كفاءة ادارة الدين الخارجي وخفض تكلفته والاستفادة من الانخفاض المستمر الذي تشهده اسعار الفائدة العالمية:

١- رفع كفاءة إدارة الدين الخارجي لمصر عن طريق:

- خفض تكلفة خدمة الدين بإبرام عقود تبادلية لإسترداد الدين أو استخدامه في شراء أسهم أو استثمارات.

- سداد مغبل لبعض الديون الخارجية ذات التكلفة المرتفعة، عن طريق الاقتراض من أسواق التمويل العالمية للاستفادة من أسعار الفائدة المنخفضة حالياً على العملات الرئيسية.

٢- تطبيق طريقة إدارة الأصول - الالتزامات في التعامل مع الدين الخارجي، من خلال ع黍رين أساسين هما:

أ- ضرورة توافق آجال الأصول والالتزامات بالنقد الأجنبي بحيث لا يتم تحصيل الموارد في الأجل الطويل في حين تدفع الالتزامات في الأجل القصير.

ب- عدم تمobil مشاريع بالنقد الأجنبي إلا إذا كانت تدر عائدًا بالنقد الأجنبي أيضًا.

وأخيراً يمكن إنشاء لجنة مشتركة لإدارة الدين بشقيه الخارجي والمحلية بالتنسيق الكامل بين وزارة المالية والبنك المركزي المصري وذلك لتنفيذ سياسة متكاملة لخفض الدين العام وأعبائه والتحقق من كفاءة استخدام القروض.

محافظ استثمار من الإصدارات المستمرة من أوراق الدين، وبعطيها مساحة أكبر ومرنة في إدارة المحافظ مقارنة باستثمارها في بنك الاستثمار القومي، أو أي من البنوك التجارية الأخرى.

- نوع خصائص الإصدارات الحكومية للأوراق المالية، كما يمكن إصدار سندات بخيار الاسترداد بعد فترة في حالة انخفاض أسعار الفائدة، وذلك لخفض تكلفة تمويل العجز وإصدار سندات بديلة بأسعار فائدة أقل، كما يمكن العمل على استخدام أدوات جديدة بما يفي بالمتطلبات المختلفة للمصدر والمستثمر، وتمثل أهم هذه الأدوات في السندات القابلة للتحويل إلى أسهم والمصاحبة لحقوق شراء الأسهم والقابلة للبيع.

- استخدام أرصدة الحساب المجنوب بالبنك المركزي، الناتج عن فروق سداد الديون الخارجية وفقاً لاتفاقية نادي باريس، لخفض الدين المحلي وتخفيف تكلفة تحمل فوائد الدين، والتي أصبحت ثاني أكبر نفقة جارية من نفقات الموازنة العامة للدولة، عن طريق خفض الدين على مراحل دون زيادة المعروض النقدي دفعة واحدة.

٢- إدارة الدين الخارجي:

أوضح عدد من الدراسات أن إجمالي الدين العام الخارجي لمصر يعود منخفضاً باتفاقه العدد من المعايير والمؤشرات، وأن لدى مصر طاقة اقتراضية في الحدود الآمنة دون التأثير على متغيرات الاقتصاد الكلمي، إن نسبة كبيرة من الدين الخارجي لمصر تتمثل في قروض ميسرة بأسعار فائدة منخفضة جداً وذات فترة سماح قبيل السداد، كما أن القروض الحكومية تحتل نسبة كبيرة من إجمالي الدين الخارجي، ولا تمثل ديون القطاع الخاص إلا نسبة محدودة، وبالتالي فإن مصر لا تواجه تحديات كبيرة تجاه سداد التزاماتها الخارجية مقارنة ببعض الأسواق الناشئة مثل دول جنوب شرق آسيا التي كانت تمول القروض طويلة الأجل بظروف قصيرة الأجل مع تضخم حجم اقتراض القطاع الخاص من الخارج، أو مثل الأرجنتين التي كانت تعتمد على قروض خارجية بالدولار لدعم الأنشطة الاقتصادية المختلفة ذات عائد بالعملة المحلية، أو كما هو معمول به في

التأمينات الاجتماعية



للسّيور". وتنفيذًا لأحكام الدّستور تتابع صدور القوانين التي تمتد بموجتها الحماية التأمينية وخدمات التأمين الاجتماعي لكافة طوائف الشعب، واعتباراً من عام ١٩٧٥ تم إعادة النظر في كافة الأنظمة التأمينية القائمة وقائمة بهدف توسيع قاعدة الخاضعين لأحكامها وتطوير هذه الأنظمة. وكفالة المزيد من المزايا والتسهيلات في إطار استراتيجية تقوم على خصوص كافية القادرين على الكسب إياً كان مصدر رزقهم بصورة مباشرة لأنظمة التأمين الاجتماعي وامتدادها بطريق غير مباشر لمن يعولون.

ويكفل قانون الضمان الاجتماعي - الذي تشرف على تنفيذه وزارة الشئون الاجتماعية - المعاشات والمساعدات التي تحملها الخزانة العامة للدولة بالكامل كملحمة أخير لتحقيق الكافل الاجتماعي بين أفراد الشعب وتحقيق الحد الأدنى من الدخل لمن لا دخل لهم.

ومن المناسب الإشارة أيضاً إلى تكامل نشاط التأمين التجاري الذي تمارسه شركات وجمعيات التأمين وأيضاً صناديق التأمين الخاصة من خلال حزمة الوثائق والعقود التي تتيحها للمواطنين اختيارياً مع نظام التأمين الاجتماعي القومي.

(أ) الأنظمة التأمينية في مصر:
تتمثل الأنظمة التأمينية القائمة سواء كانت اجبارية أو اختيارية وفقاً لقوانين السارية في الآتي:

مقدمة

تعد أنظمة التأمين الاجتماعي من أهم دعائم الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي على مستوى غالبية دول العالم ومن بينها مصر من خلال ما تكشفه هذه الأنظمة من استمرارية الدخل وبصورة مناسبة في حالات الشيخوخة والعجز والوفاة، وأيضاً حالات إصابات العمل والبطالة. فضلاً عن الرعاية الصحية للمؤمن عليهم وأصحاب المعاشات والمستحقين عنهم. ومن منطلق اهتمام الحزب الوطني الديمقراطي بالقضايا التي تمس جماهير الشعب المصري، أولى التوجه الاقتصادي الذي أقره المؤتمر العام الثامن للحزب اهتماماً خاصاً بتطوير نظم التأمينات والمعاشات، حيث تناولها البند السادس (١٠٩) من التوجه الاقتصادي معتمراً نظم التأمينات والمعاشات إحدى الركائز الأساسية التي تساند محدودي الدخل وتدعم قدرتهم على مواجهة متطلبات المعيشة.

أولاً: الوضع الراهن: (المحاور الرئيسية للتأمين الاجتماعي القومي)

على مدى عصور متعددة تبنت مصر أنظمة لمكافأت ترك الخدمة والمعاشات تقوم على مبدأ التكافل الاجتماعي، وقد أولت ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٤ اهتماماً خاصاً بمقدمة الحماية التأمينية الإجبارية لكافة أفراد الشعب. كما نص الدستور المصري في مادته السابعة عشر على أن "تضمن الدولة خدمات التأمين الاجتماعي والصحي ومعاشات الشيخوخة والعجز والبطالة لكل المواطنين وفقاً

١٠ الأنظمة الإجمالية:

(١) نظام التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥:

ويخضع لأحكام هذا القانون - الذي يمثل العمود الفقري لأنظمة التأمين الاجتماعي المعمول بها في مصر وعمل باحكماته اعتباراً من ١٩٧٥/٩/١ - العاملون المدنيون بالجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة وشركات القطاع العام وقطاع الأعمال العام ومنشآت القطاع الخاص.

ويغطي هذا النظام أخطار الشيخوخة والعجز والوفاة والمرض وإصابات العمل والبطالة. فضلاً عن تكريم أصحاب العمل والمعاشات. ويتم تمويل النظام عن طريق الاشتراكات التي يتلزم بها كل من العامل وصاحب العمل والتي تحدى بنسبة من أجر الاشتراك المؤمن عليه بالنسبة لكل فرع من فروع التأمين السابق الإشارة إليها. فضلاً عن ريع استثماراتها كميات الاحتياطيات النقدية.

(٢) نظام التأمين الاجتماعي على أصحاب الأعمال ومن في حكمهم الصادر بالقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧١:

ويخضع لأحكام هذا القانون المشتغلون بحسب أنفسهم ممن تراوحت أعمارهم بين ٢١ - ٦٠ عاماً ولا يشملهم قانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ أو الأنظمة الإجبارية الأخرى. وقد حدد القانون هذه الفئات وعلى رأسها الأفراد الذين يزاولون بحسب أنفسهم نشاطاً تجارياً أو صناعياً أو زراعياً. والحرفيون ممن يؤدون خدمات بحسب أنفسهم (١٥ طائفة) وترك الباب مفتوحاً لإضافة طوائف أخرى بقرار من رئيس الجمهورية. كما استثنى بعض الفئات من الخضوع لأحكame.

ويستفيد الخاضعون لأحكام هذا القانون من تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة مقابل أداء اشتراك شهري يحدد وفقاً للشريحة خاضعة لاختبار المؤمن عليه (١٥٪ من الأجر ويتم احتساب المزايا وفقاً للشريحة الاشتراك). ويبلغ الحد الأدنى لأجر الاشتراك الحالي ١٠٠ جنيه شهرياً.

(٣) نظام التأمين الاجتماعي الشامل الصادر بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠:

وقد حل هذا القانون محل القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التأمين الاجتماعي لفئات القوى العاملة التي لم تشملها قوانين

المعاشات والتأمين الاجتماعي. وبعض أنواع تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة.

وبموجب القانون القائم امتدت الحماية التأمينية لصغار المشتغلين لحساب أنفسهم (١٢ فئة) مع امتداد هذه الحماية التأمينية لكل من بلغ سن الخامسة والستين. أو وقعت وفاته أو ثبت عجزه الكامل ولم يستحق معاشًا وفقاً لقوانين التأمين الاجتماعي الأخرى قبل ١٩٨٠/٧/١ وذلك بتقرير معاش موحد يبدأ بمبلغ عشرة جنيهات ووصل حالياً إلى ٨٠ جنيهها.

وتحدد الاشتراك الذي يؤديه المؤمن عليه شهرياً بمبلغ جنيه واحد (اشتراك رمزي تحدد عام ١٩٨٠) ولا يتناسب مطلقاً مع المزايا ومع مستويات الدخول للطوائف التي تخضع لأحكامه.) ويتم تمويل التزامات هذا النظام من مصادر التمويل غير المباشرة، التي تتلزم بها الخزانة العامة للدولة وصناديق التأمين الاجتماعي.

٩. الأنظمة الاختيارية:

وتشمل نظام التأمين الاجتماعي على المصريين العاملين في الخارج الصادر بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٣ لسنة ١٩٧٤. وقد حل هذا القانون محل القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٣. وتسرى أحكامه اختيارياً على المصريين العاملين في الخارج سواء أكانوا عاملين بعقود لدى الغير أو يعملون بحسب أنفسهم. من غير الخاضعين لأحكام القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥. ويكتفى لهم تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة مقابل أجر الاشتراك متدرج إلى شرائح ويتم احتساب المزايا وفقاً للشريحة الاشتراك (وتبلغ نسبته ٢٢٪ من أجر الاشتراك وتسدد الاشتراكات بالنقد الأجنبي).

١٠. الأنظمة التأمينية البديلة لنظام التأمين الاجتماعي:

وتشمل الأنظمة التي ينظمها القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨٠ ي شأن أنظمة التأمين الاجتماعي الخاص البديلة. والذي يكفل - بشروط خاصة - قيام أي من أصحاب الأعمال بانشاء نظام تأمين اجتماعي بديل للعاملين لديه على أن يتضمن مزايا أفضل مما نص عليه قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥. ويلاحظ أن الجهات التي تم الترخيص لها بانظمة بديلة محدودة للغاية. وأوقف تقريرها منح موافقات لقيام أنظمة بديلة حالياً.

(د) الأنظمة التأمينية التكميلية (اختيارية):

توجد عدة أدوات تأمينية أخرى (اختيارية) وذلك إلى جانب أنظمة التأمين الاجتماعي القومى (الإجبارية) تكفل مزايا تأمينية إضافية مختلفة للمستفيدين منها. وتستهدف في غالبيتها سد التغارة بين مستوى الدخل من العمل أو النشاط ومستوى الدخل بعد التقاعد أو في حالات الوفاة والعجز المنهى للخدمة أو النشاط. أو بمعنى آخر تكفل مزايا تأمينية تكميلية للنظام القومى. وبمفعى عبء تمويل هذه الأنظمة على عاتق المستفيدين بصفة أساسية وإن كانت في غالبية الأحوال تعتمد أيضاً على مشاركة جهة العمل.

وتمثل هذه الأدوات في:

- صناديق التأمين الخاصة.
 - عقود التأمين الجماعية، وتبادرها شركات التأمين المرخص لها.
 - عقود أو وثائق التأمين الفردية.
- وتتضمن هذه الأدوات الثلاث إشراف ورقابة الهيئة المصرية للرقابة على التأمين.

(هـ) أهم التحديات والمحاذير:

- التغطية الفعلية لأنظمة القائمة أقل من المستهدف وذلك بسبب عدم الاشتراك فيها أو الاشتراك بأجرور تقل عن الأجور الحقيقة.
- التحايل على القوانين للحصول على مزايا أكثر باستغلال الثغرات الموجودة بالقوانين والتي أسيفر عنها التنفيذ الفعلى على مدى نحو ٢٥ عاماً أو أكثر.
- صدور العديد من الأحكام بعدم دستورية بعض نصوص قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥، فضلاً عن أن العديد من أحكامه محل للطعن بعدم الدستورية.
- الزيادة غير العادلة وغير المحسوبة في حالات المعاش المبكر نتيجة لشخصية شركات القطاع العام.
- اتساع الفرق بين الحد الأدنى والحد الأقصى للمعاش.
- عدم فعالية نظام التأمين الاجتماعي على المصريين العاملين في الخارج بسبب اختبارية النظام.
- حتمية إعادة النظر في نظام التأمين الاجتماعي على صغار المستغلين لحساب أنفسهم (السنة ١٩٨٠) وهو أقرب إلى نظم المساعدات الاجتماعية أكثر منه نظاماً تأمينياً.

(ب) الأجهزة القائمة على تنفيذ أنظمة التأمين الاجتماعي:

تحتخص وزارة التأمينات ممثلة في الوزير بتنفيذ أحكام القوانين السابقات الإشارة إليها. ووفقاً لأخر التعديلات التي أدخلت على القوانين السابقات، تتبع وزير التأمينات الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي ويتبعها.

(١) صندوق التأمين الاجتماعي للقطاع الحكومي:

ويختص بتنفيذ أحكام القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بالنسبة للعاملين بالجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ووحدات الحكم المحلي.

(٢) صندوق التأمين الاجتماعي لقطاعي الأعمال العام والخاص:

ويختص بتنفيذ أحكام القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بالنسبة للعاملين بالقطاع العام وقطاع الأعمال العام والقطاع الخاص، فضلاً عن قوانين التأمين الاجتماعي الأخرى سواء الإجباري أو الاختياري منها.

(جـ) تطور أعداد المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات:

الموارد والاستخدامات والاستثمارات وريعها: من واقع التقارير والإحصائيات الصادرة عن وزارة التأمينات وأجهزتها، نعرض فيما يلى المؤشرات العامة، موقف التغطية التأمينية (المؤمن عليهم)، والمستفيدين (أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم) وتطور الاشتراكات مقارنة بالمعاشات والتغطيات وكذا محفظة الاستثمارات وأوجه الاستثمار وريعها:-

بيان	٢٠٠١/١٣٠	٢٠٠١/١٤٠
عدد المعاشر عليه بالمعنى موافق	١٦٣	١٧٣
عدد المعاشر والمستحقون بالمعنى موافق	٧١	٧
عدد المنشآت بالمعنى	١١	١١
عدد المنشآت بالمعنى	٤٥	٤٦
عدد منتصف المنشآت (متوسط)	١٣٨١	١٣٨٠
عدد حاصل تغطية المعاشات بالمعنى موافق	٢٣٧٦	٢٣٨٢
الاشتراك المستثنا بالمعنى موافق	١٢٣	١٢٨
المعاشات والتعويضات لمصرفيتها بالمعنى موافق	١٤١	١٤٧
المبلغ المولدة تقديرات أكتوبر (بالمعنى موافق)	٢١٤٣	٢١٤٣
رقم أول الترتيبات أكتوبر (بالمعنى موافق)	١٤٤٧	١٤٦

(و) **أساليب تمويل أنظمة التأمين الاجتماعي القائمة وإمكانية إعادة النظر فيها:**

تتمثل أهم أساليب تمويل أنظمة التأمين الاجتماعي المعمول بها عالمياً في الأشكال الثلاثة التالية:

- أسلوب التمويل الكامل.
- أسلوب التمويل الجزئي.
- أسلوب الموازنة السنوية.

١- **أهم سمات أسلوب التمويل الكامل:**
يقوم هذا النظام على أساس تحديد الاشتراكات بالقدر الذي يكفي لمواجهة القيمة الحالية للالتزامات المستقبلية للنظام ويعتمد يكفي ليس فقط لمواجهة الالتزامات الحالية، وإنما يكفي أيضاً لتكويناحتياطي اكتواري يساهم مع ريع استثماره في تمويل الالتزامات النظام ماخوذًا في الاعتبار توقعات زيادة هذه الالتزامات عاماً بعد آخر.

٢- **أهم سمات أسلوب التمويل الجزئي:**
إذا كان لاستخدام أسلوب التمويل الكامل مبرراته الموضوعية والتفسيرية في بعض نظم التأمين الاجتماعي القومي، فقد أوضحت خبرة الدول المختلفة أنه يتبع أن الانفصال عن نقطة الضعف الملحوظة في هذا الأسلوب، والمتمثلة في صعوبة المحافظة على القيمة الحقيقة للأحتياطيات المتراكمة والتي تدر عوائد الاستثمار.

ويجمع هذا الأسلوب بين تكوين الاحتياطياتجزئياً وبالقدر الذي يتلاءم مع الظروف الاقتصادية. وفي نفس الوقت يضمن من خلال الموازنة السنوية تناسب المعاشات مع مستويات الدخول.

٣- **أهم سمات أسلوب الموازنة السنوية:**
ويقوم هذا الأسلوب على أساس التوازن النمطي بين التزامات النظام التأميني وموارده المتمثلة في الاشتراكات (سنة مالية) ومؤدي ذلك أن تتحدد الاشتراكات في النظام بحيث تكفي للوفاء بالحقوق والمزايا التأمينية بالإضافة للتكاليف الإدارية.

ويحصل بذلك التعديل المستمر في نسب الاشتراكات أو المزايا أو كلها معاً بما يحقق التوازن مع الاتجاه للضرائب في بعض التجارب

ممواً باشتراكات، حيث كان الهدف من إصداره (نظام انتقالى) أن يكون مرحلياً وخطوة في الاتجاه بالمؤمن عليهم وفقاً لحكمه إلى قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥، وقد أصبح تقييد هذا النظام بوضعه الراهن وبالتجاوزات التي يتعرض لها بمثابة استنزاف يصعب القبول به - اتجاه غالبية أصحاب الأعمال ومن في حكمهم الخاضعين لأحكام القانون رقم ٠٨ لسنة ١٩٧١ (نظام إيجاري) مع الأخذ في الاعتبار أن التغطية الفعلية تقل بمرحلتين عن الخاضعين لحكمه إلى الاشتراك بالحد الأدنى لأجر الاشتراك. الأمر الذي أفقد هذا النظام التأميني فعاليته، مما يستوجب بالضرورة كفالة الضوابط التي تضمن الاشتراك بالدخول الحقيقية ولو تدرجياً بالانتقال من شريحة دخل إلى الشريحة الأعلى وهكذا.

- تزايد حجم الديون المستحقة للهيئة القومية للتأمين الاجتماعي في الوقت الذي يمتنع عليها التوقف عن صرف المزايا، ومن أمثلة ذلك:

• مدبوغة الخزانة العامة لصندوق التأمين الاجتماعي الناتجة عن العلاوات الخاصة التي تصرف سنوياً اعتباراً من يوليه ١٩٨٧ :
• تراكم مدبوغات بعض الجهات وعلى الأخص بعض المؤسسات الصحفية حيث تستقطع الاشتراكات ولا تسد لصندوق التأمين الاجتماعي للقطاعين العام والخاص، فضلاً عن مدبوغات بعض شركات قطاع الأعمال العام والخاص .

- تزايد حجم العجز السنوي (الاشتراكات مقارنة بالمعاشات والمزايا السنوية) لصندوق التأمين الاجتماعي للقطاعين العام والخاص وتراكم هذا العجز اعتباراً من السنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ وحتى الآن، الأمر الذي يستوجب الانفاق على الحلول المناسبة (المالية - التأمينات) - وفقاً لأحكام المادتين ١٥ من القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء بنك الاستثمار القومي. تلتزم الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي بابداع كافة احتياطاتها النقدية لدى البنك، كما تلتزم بالإبقاء على هذه الأموال لدى البنك ولا يجوز لها أن تستثمره في أي وجه آخر إلا بعد موافقة مجلس إدارة البنك .

وهذا الوضع يتعارض مع طبيعة هذه الأموال وملكيتها الخاصة للمجتمع التأميني وإمكانية إدارتها ولو جزئياً لصالح النظام التأميني .

(٥) الإصلاح الهيكلى لبنك الاستثمار القومى لضمان ملاعنه المالية مع تعديل دور ووظيفة البنك بحيث ينطلي بدوره كبنك استثمارى تنموى متخصص، وذلك حتى يتمكن من إدارة أموال التأمينات والمعاشات وغيرها من الأوعية الادخارية باسلوب اقتصادى سليم يضمن له تحقيق الربحية المناسبة. وهو ما لا يتنسق في ظل الوضع الحالى للبنك حيث يلتزم بنموذل مشروعات غير ذات مردود اقتصادى، مما يزيد من تكلفة القروض التي يتحمل بها البنك، وذلك على أن تقوم وزارة المالية بتمويل المشروعات المذكورة من مصادرها التمويلية والتي تتناسب مع طبيعة هذه المشروعات.

(٦) أن تضمن الخزانة العامة حقوق أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم الحالبة والمستقبلة مقابل أن تؤول إليها احتياطات صندوقى التأمين الاجتماعى وهو الأمر الذى من شأنه إصلاح الاختلالات المالية الحالبة.

ثالثاً: أدوات تحقيق ما يستهدفه الحزب بالنسبة لنظام التأمين الاجتماعى

في ضوء الدراسات التى تمت مسترشدة فى ذلك بما انتهت إليه دراسات المنظمات الدولية والمكاتب الاستشارية السابقة الإشارة إليها سبقت تناول الأمر على مرحلتين:

(١) المرحلة الأولى: وتمثل المرحلة العاجلة. وتتضمن إعداد مشروع قانون يتعديل بعض أحكام قوانين التأمين الاجتماعى. وذلك لمعالجة العديد من الجوانب. وبما يتنسق مع ما ورد في التوجه الاقتصادي للحزب.

(٢) المرحلة الثانية: وتتناول تعديلات شاملة في أنظمة التأمين الاجتماعى ويستغرق إعدادها من ٣ إلى ٥ سنوات. ومن الطبيعي أن تراعى التعديلات المزعزع إدخالها على التشيريعات التأمينية القائمة الفحصاها التالية:

- مراعاة التغير الذي طرأ على الظروف الاجتماعية في الوقت الحاضر أو المتوفى حدوثها في المستقبل المنظور مقارنة بتلك التي وضعت في ظلها تلك القوانين القائمة.
- التحوّلات الاقتصادية التي شهدتها البلاد في السنوات الأخيرة.

- زيادة أعباء الخزانة العامة نتيجة الزيادات المتنالية للمعاشات.
- زيادة دخول بعض الفئات المشمولة بالحماية

كما يراعى أن يتم تكوين احتياطي للطوارى وذلك لمواجهة أية التزامات طارئة أو غير متوقعة يتطلب عليها تقرير زيادة في المزايا. وجدير بالإشارة أن لكل من الأساليب الثلاث السابقة مزايا وعيوب.

ثانياً: رؤية الحزب الوطنى الديمقراطى لنطوير التأمين الاجتماعى فى مصر

من منطلق تحقيق التوازن وسد الثغرات والتيسير على كافة الأطراف للحصول على الخدمة التأمينية بالمستوى اللائق. فضلاً عن مسايرة المتغيرات العالمية والمحلية. كان اهتمام الحزب الوطنى الديمقراطي بتقييم الأنظمة القائمة وتطويرها مع كفالة الضوابط والمعايير واتباع الأساليب التي تضمن استمرارية وفعالية هذه الأنظمة القومية التي تخطاب وتعامل مع كافة طوائف الشعب.

وتتمثل أهم ركائز تطوير التأمين الاجتماعى كما يراها الحزب فى الآتى:

(١) تحقيق التوازن بين المزايا التأمينية التي يكفلها النظام والتكاليف المترتبة على ذلك ومعالجة ظاهرة التهرب التأميني مع إعادة النظر في نسب المعاش المبكر وتبسي تخفيف المعاش لتفق مع الحسابات الأكتوارية.

(٢) التقرير بين الحدود الدنيا والقصوى للمعاشات ومعالجة ظاهرة الاشتراك عن الحد الأدنى لأجر المشترك والعمل على توحيد دخل الاشتراك الأساسى والمتغير فى أجر شامل.

(٣) تشجيع أنظمة التأمين الخاص وحفز إنشاء صناديق تأمينية تكميلية فيما يزيد على الحد الأقصى لأجر الاشتراك فى النظام العام.

(٤) الحفاظ على المدخلات التي تجمع من التأمينات الاجتماعية مع تنويع أوجه استثمار هذه الأموال والسماح لصناديق التأمينات بمتلك جانب من الأصول المملوكة للخزانة العامة كمقاصة مع جانب من مديونية الخزانة العامة لبنك الاستثمار القومى عن الأموال المستخدمة من صناديق التأمين والمعاشات. وهو ما يساعد على تحسين موارد النظام من جهة واستثناء هذه الصناديق لحقوقها من جهة أخرى كما يمكن أيضاً استثمار جزء من احتياطيات النظام في أصول مالية ببعض الشركات الرابحة بحيث ترتفع قيمة هذه الأصول تدريجياً.

الاجتماعي الموحد نظرًا لشموله عدة قوانين، وأنظمة كانت سارية قبل العمل بأحكامه، ومن الأهمية بمكان أن يؤخذ في الاعتبار أن هذه المهمة بطبيعتها ستستغرق نحو ٥ سنوات.

(٢) تعديلات عاجلة في القوانين:
تعديل بعض أحكام قوانين التأمين الاجتماعي السارية لمعالجة التشوّهات والتغرات والجوانب القانونية التي تتطلب التدارك العاجل. مع الأخذ في الاعتبار أحكام قانون العمل الموحد وما استحدثه من أحكام.

(٣) مزيد من الفعالية لنظام التأمين على أصحاب الأعمال:
هناك فجوة لها وزنها بين تقديرات أعداد أصحاب الأعمال ومن في حكمهم الخاضعين لأحكام القانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧١ وبين المؤمن عليهم فعلاً وثمة تفاوت كبير بين مستويات الدخول الحقيقية للخاضعين له وبين أجور اشتراكهم، حيث لوحظ أن غالبيتهم اشتراكوا بشرححة الحد الأدنى وتبلغ ١٠٠ جنيه شهرياً (رغم أن الاشتراك في هذا النظام نسبته ١٥٪ من شرححة الدخل التي يختارها المؤمن عليه). ومن ثم يتبعن وضع الضوابط والإجراءات التي تضمن فعالية هذا النظام لصالح مجتمع أصحاب الأعمال ومن في حكمهم وأسرهم.

(٤) إعادة النظر في نظام التأمين الشامل:
نظام التأمين الاجتماعي الشامل الصادر بالقانون رقم ١١٥ لسنة ١٩٨٠ في حقيقته لا يقوم على التمويل المباشر من المستفيدين وإنما يمثل نظاماً انتقالياً يقوم على التمويل غير المباشر لمراقباه. وقد أسفر التطبيق الفعلي عن استنزاف لموارد الخزانة العامة يتزايد عاماً بعد آخر حتى اضطررت أمام الظروف القائمة إلى التوقف عن سداد التزاماتها وترافق مدبينتها للصندوق، ولذلك يتبعن إعادة النظر في الفئات الخاضعة لـأحكام هذا النظام وإلحاقها إما بنظام التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ١٩٧١ لسنة ١٩٧٥ أو القانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٩ مع تحويل المعدمين من المستفيدين إلى نظام الضمان الاجتماعي بعد مراجعة جديدة وشاملة لأحوالهم المعيشية.

(٥) مراجعة شاملة لأحكام الرقابة على صرف معاش المسادات:
من المعلوم أن معاش المسادات قد تقرر منذ أكثر من ٥٥ عاماً لمن كانوا في سن الخامسة

الناسبية والتي كان ينظر إليها على أنها فئات غير قادرة عند وضع تلك القوانين.

- صدور أحكام من المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية بعض النصوص.

- ضرورة تطابق أنظمة التأمين الاجتماعي مع الدراسات الأكاديمية بحيث يتحقق التوازن بين موارد والتزامات النظام.

- ما أسفر عنه التطبيق العملي من ضرورة إجراء بعض التعديلات.

- توسيع نطاق سريان أحكام قانون التأمين الاجتماعي تأكيداً لفعاليته.

- تقليل الفوارق بين الحدين الأدنى والأقصى للمعاشات.

- تبسيط الإجراءات والتيسير على أصحاب المعاشات والمستحقين منهم. ويتمثل بذلك تطوير الأجهزة القائمة على تنفيذ الأنظمة التأمينية القومية.

رابعاً : الإجراءات المقترحة للتنفيذ:

(١) أهمية نظام التأمين الاجتماعي القومي بالنسبة لكافة طوائف الشعب. حيث يخاطب أجيال سابقة وقائمة. وقادمة. ويرتبط بصورة مباشرة بمعيشتهم ومصالحهم الحالية والمستقبلية. ومن ثم فإن أي تغيير أو تعديل يتطلب الحرص الكامل .

(ب) تعديل أنظمة التأمين الاجتماعي أو أساليب تمويلها بعد من الأمور التي تتطلب نظرية طويلة الأجل ودراسات فنية وأكاديمية قبل الإقدام على أي تعديل قد يترتب عليه نتائج يصعب تدارك آثارها السلبية اقتصادياً واجتماعياً.

(ج) عدم تجاهل الجوانب الدستورية والقانونية والحقوق المكتسبة التي ليس من السهل تجنبها.

وفي إطار ما تقدم، يقترح الحزب الإجراءات التالية:

(١) قانون موحد للتأمين الاجتماعي: العمل على تجميع أنظمة التأمين الاجتماعي القائمة في قانون واحد. وتحصيص أجزاء مستقلة لتنظيم كل شريحة من الشرائح التي تعطيها الأنظمة القائمة (ويلاحظ أن قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ في مرحلة إعداده والسنوات الأولى من تطبيقه كان يطلق عليه قانون التأمين

الأجر المتغير بشرط وضع الضوابط الكفيلة بتحقيق التوازن بين المزايا والالتزامات. أو رفع الحد الأقصى لاجر الاشتراك في حالة الاتجاه لنوحيد.

(٨) **أعباء الزيادة السنوية في المعاشات:** تشكل الزيادة التي تتقدّر سنويًا لأصحاب المعاشات والمستحقين عنهم والتي بدأ منذ عام ١٩٨٧ (في ظل معدلات تضخم عالية لأنفاق بالمعدلات الفائمة) عبئاً ضخماً. وتتمثل ضغطاً على الخزانة العامة بعد أن وصل عبئها السنوي وفقاً لآخر التقديرات إلى أكثر من ١٠ مليارات جنيه سنويًا. وتزايد عاماً بعد آخر (العبء السنوي حالياً في حدود ٢٠١ مليارات جنيه). ومن المناسب دراسة إمكانية التدرج في تحفيظ نسب هذه الزيادة أو الاستمرار فيما بدأه الحكومة اعتباراً من السنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٢ من وضع حد أقصى رفقي لها (وهي ذلك خطوة على طريق التقرير بين الحدود الدنيا والعليا للمعاشات) ومن المطروح أيضاً في هذا المجال دراسة إمكانية تحويل صناديق التأمين الاجتماعي بها تبعاً مع الواقع الفائم المتتمثل في قصور موارد المعاونة العامة عن الاستمرار في مواجهتها.

(٩) **إمكانية زيادة نسب الاشتراك في التأمين الاجتماعي:**

لعله من الصعب - في ظل الظروف الحالية وعلى مدى سنوات مقبلة - الاتجاه إلى زيادة نسب الاشتراك في نظام التأمين الاجتماعي القومي. نظراً لأن نسب الاشتراك في النظام المصري (مجموع النسب وفقاً للقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥) تبلغ ٤١٪ من أجر الاشتراك بالنسبة للعاملين بالقطاع الخاص ١٤٪ العامل. ٦٪ صاحب العمل. ١٪ الحكومة) تعدد من أعلى النسب على مستوى العالم (وإن كانت لمواجهة المزايا السخيفة التي يكفلها النظام). كما أن الاتجاه إلى زيادة نسب الاشتراك سيواجه بمعارضة عامة من كافة الأطراف (المؤمن عليهم - أصحاب الأعمال - وزارة المالية - اتحاد العمال ... الخ)

(١٠) **صناديق التأمين الخاصة:** تستوجب صناديق التأمين الخاصة الخاصة لأحكام القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ الدعم والمساندة. وتتيح مشروع القانون الذي أعدته الهيئة المصرية للرقابة على التأمين لتطويرها. وذلك نظراً لما تكفله من مزايا تأمينية إضافية

والستين أو أكثر عند صدور القانون وبعد انقضاء ربع قرن على العمل بهذا النظام يقتضي الأمر إجراء مراجعة شاملة لإعادة تقييم وإحكام الرقابة على صرف هذا المعاش ترشيداً للإنفاق العام خاصة وأنه تم اكتشاف آلاف الحالات التي انتقلت إلى رحمة الله ويتم صرف معاشاتها بتوكيلات.

(١) **مزيد من الفعالية للتأمين الصحي وتوازن موارده مع استخداماته:**

يعاني نظام التأمين الصحي (وبنوبه على أساس المعاونة السنوية) من العجز المتزايد في مصادر التمويل. الأمر الذي يهدد استمرارية هذا النظام الهام ويلقي بأعباء على الخزانة العامة. ولذلك فمن الضروري إجراء دراسة شاملة حول هذا النظام وصولاً إلى تحقيق الفعالية المطلوبة وتحقيق التوازن بين موارده واستخداماته.

(٧) **مزيد من التطوير لنظام التأمين الاجتماعي:**

على الرغم من أن مشروع القانون يتعدّل بعض أحكام قوانين التأمين الاجتماعي المشار إليه بالبنود ثانية من هذه التوصيات قد عالج بعض التوجهات الاقتصادية للحزب. فإنه يبقى النظر بعين الاعتبار لما أوصت به المنظمات الدولية ومكاتب الخبرة العالمية التي قامت بدراسة نظام التأمين الاجتماعي القومي. فضلاً عن توصيات المجالس القومية المتخصصة في هذا الشأن.

ومن بين التعديلات المطلوب دراستها من قبل وزارة التأمينات دراسة متأتية وإيلانها اهتماماً كبيراً في المرحلة القادمة:

- المزيد من التقرير بين الحدود الدنيا والقصوى للمعاشات.
- معالجة ظاهرة الاشتراك بالحد الأدنى لاجر الاشتراك.

- توحيد دخل الاشتراك عن الأجر الأساسي والأجر المتغير في أجر شامل. ويرتبط ذلك بوضع الضوابط اللاحقة. أو رفع الحد الأقصى لاجر الاشتراك في حالة الاتجاه لنوحيده.
- إعادة النظر في الجمع بين المعاشات وتوسيع قاعدة المستفيدين.

- إعادة النظر في الحد الأقصى لاجر الاشتراك في نظام التأمين الاجتماعي (حالياً ١١٥ جنيهها منها ١٢٥ جنيهها أجر أساسي). ٥٠٠ جنيهها أجر متغير وذلك بزيادة الحد الأقصى للاشتراك عن

تقضي بها متطلبات العصر وأجهزة التأمين الاجتماعي يتعاملها مع طوائف الشعب المختلفة، حيث إنها تأتى في مقدمة الأجهزة التي تقدم خدمات للمجاهدين، مما يتطلب التطوير المستمر واستخدام الإمكانيات الآلية والربط بين الرقم القومي والتاميني ونظام الرقم القومى، فضلاً عن التدقيق فى اختيار الكوادر وعلى الأخص الأجهزة الميدانية التي ترافق تنفيذ القوانين لافيا للظواهر السلبية فى هذا المجال.

(١٥) إعادة النظر فى قانون بنك الاستثمار القومى:
من المناسب إعادة النظر فى أحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء بنك الاستثمار القومى بما يسمح بصفة أساسية بالآتى:

- توجيه جزء من الأموال التى تتولى ستوبيا من احتياطيات صناديق التأمين الاجتماعى للاستثمار المباشر بمعرفة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعى، وذلك بإلغاء النص الذى يقضى بأجلولة أموال التأمينات إلى البنك، أو تعديله بما يسمح بمساحة من حرية التحرك، وذلك بشرط اتباع المبادئ التى تحكم استثمار هذه الاحتياطيات وعلى قيمتها الضمان.

- إمكانية سحب جانب من الإيداعات عند الحاجة إليها للمواجهة أو عجز مستقبلي فى الموارد مقارنة بالاستخدامات.

- الاتجاه إلى تملك صندوقى التأمين الاجتماعى لاصول موجودات كبيانات مملوكة للعمال العام وناجحة وتدرع وائد مناسبة من بين تلك السابق تمويل استثماراتها عن طريق البنك وبصورة غير مباشرة من أموال التأمين الاجتماعى، ويلاحظ أن ٩٢٪ من محفظة استثمارات صندوقى التأمين الاجتماعى فى ٢١/١٢/٢٠٠٢ مودعة لدى البنك.

خامساً: إنجازات الحكومة:

تحت حكم حزب الوطنى الديمقراطى خلال الفترة الماضية فى تحقيق العديد من الإنجازات فى المجالات المختلفة، والتي تمثل فى مجموعها الأمل بالنسبة للمستقبل، وتلبى أفكار وتوجهات الحزب على أرض الواقع، والتي يمكن إيجازها فى الآتى:

لنظام التأمين الاجتماعى القومى وبما وصل إليه حجم اشتراكاتها والمزايا التي تقدمها لاعتراضاتها، وما تشهده به فى مجال تمويل التنمية، ومن الأهمية بممكان فى هذا المجال الاشتراكية صناديق جديدة تعتمد فى تمويلها سواء كلياً أو جزئياً على المال العام لما ذلك من تأثير سلبي على موارد الدولة.

(١٦) اقتراح نظام اختياري يمنح معاشات إضافية:

من المناسب أيضاً التفكير فى قيام نظام تأمين اجتماعى تكميلي (اختياري) يقوم على أداء اشتراكات من المؤمن عليهم مقابل منحهم معاشات إضافية مكملاً للنظام القومى بهدف التقارب بين مستوى الدخل التقاعد وبعدم ومعالجة الدخول الذى تفوق الحد الأقصى للأجر الاشتراك فى النظام القومى، ويجدر هنا أيضاً تأكيد قصر مصادر تمويل هذا النظام الاختياري التكميلي على اشتراكات المستفيدون من النظام وعوائل الاستثمارون أو إسهام من المال العام.

(١٧) الحد من ظاهرة التهرب الكلى والجزئي:
تشكل مشكلة التهرب الكلى والجزئي من أنظمة التأمين الاجتماعى نعرا لها آثارها السلبية المتعددة، الأمر الذى يستوجب تكثيف جهود النوعية التأمينية بكافة السبيل ومن خلال وسائل الإعلام المختلفة، باعتبار أن الضرر الأكبر يقع على عاتق المؤمن عليه سواء القائم أو المخاطب بالقوانين السارية وتهرب منها.

(١٨) تيسير الإجراءات وزيادة منافذ الصرف:
انطلاقاً من أن التأمين الاجتماعى يمثل رسالة وخدمة ويخاطب ويعامل مع الملايين من كبار السن والأرامل والعجزة . . . الخ، فإن مهمة التيسير على هؤلاء المواطنين فى تعاملاتهم مع أجهزة التأمين الاجتماعى تعد من القضايا التي تحظى بأولوية خاصة.

ولذلك فإن الأمر يتطلب المزيد من تيسير الإجراءات (بما لا يخل بالانضباط وأحكام الرقابة)، والتوسع فى إتاحة منافذ صرف الحقوق التأمينية وأيضاً مضاعفة ما بدأ من جهد فى مجال توصيل المعاشات إلى المنازل بدلاً من نكبس كبار السن أمام فروع البنوك ومكاتب البريد وغيرها.

(١٩) التطوير والاستحداث لرفع كفاءة أداء الأجهزة:
تعد قضية التطوير والاستحداث ضرورة

- تسجيل بيانات الأسرة كديل لطلب المستندات .

- التوسيع في تطبيقات الحاسوب الآلي وتبني آخر المستحدثات التكنولوجية في هذا المجال وتطوير أنظمة الاتصال بين صنوف التأمين الاجتماعيين والمكاتب التابعة لهما، والربط مع أجهزة وزارة الشئون الاجتماعية (الضمان الاجتماعي).

(ج) في مجال تطوير نظام التفتيش والرقابة، تمت عملية تطوير شاملة لأجهزة التفتيش، يهدف التصدي لظاهرة التهرب والتسلسق من تنفيذ أنظمة التأمين الاجتماعي، التي تؤثر بالسلب على حقوق المواطنين فضلاً عن التدريم بالكوارد الوظيفية المناسبة ووضع الضوابط الكفيلة بفعالية التفتيش وتحقيق الشمار المرجوة .

(د) في مجال الحفاظ على حقوق المصريين العاملين بالخارج، استمراراً للجهود التي بذلت للمحافظة على الحقوق التأمينية للمصريين الذين يعملون بالخارج بمعاملتهم تأمينياً معاملة المواطن في تلك الدول، وكفالة عدم الازدواج التأميني وتحويل الاشتراكات الخاصة بالمصريين المؤمن عليهم بالخارج. تم إعداد عدة مشروعات لبروتوكولات تعاون تأميني مع بعض الدول التي تعمل بها مصريون.

وفي هذا المجال تم بالفعل التوقيع على اتفاقيات ثنائية مع الجمهورية التونسية والمملكة المغربية وهولندا، تمثل إضافة لها وزنها للاتفاقيات السابقة إبرامها في هذا المجال.

(٤) تواصل الجهود بالتنسيق بين وزارتي التأمينات ووزارة المالية وبنك الاستثمار القومي والجهات ذات العلاقة باستثمار الاحتياطيات النقدية للتأمين الاجتماعي بهدف تحقيق العوائد المناسبة وضمان استمراريتها.

(٥) الانتهاء من إعداد مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون التأمين الاجتماعي رقم ١٩٧٥ لسنة ١٩٧٦ . والقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧١، والقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ . وذلك بهدف التطوير والاستحداث بهذه الأنظمة وتحقيق المزيد من الفعالية لهذه الأنظمة التأمينية . وتعد هذه التعديلات بمثابة المرحلة

(١) ارتفاع عدد المؤمن لهم في ٢٠٠٣/١٣٠ إلى ١٨١ مليون مواطن وذلك وصولاً إلى استكمال التغطية التأمينية الفعلية لكل من تستهدفهم التشريعات.

(٢) ارتفاع عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم في ٢٠٠٣/١٣٠ إلى ٧٣ مليون مواطن .

(٣) إدخال العديد من التيسيرات وأوجه التطوير في مجال التعامل مع أجهزة التأمينات، ومن بين هذه الأوجه:-

(أ) في مجال التيسيرات واستحداث المزيد من الخدمات:

- إنشاء المزيد من منافذ صرف المعاشات حسب التوزيع الديموغرافي لأصحاب المعاشات والمستحقين منهم بحيث ارتفع عدد المنافذ حالياً إلى نحو ١٤ ألف منفذ صرف منتشرة في كافة أنحاء الجمهورية .

- التوسيع في خدمة توصيل المعاشات لكيبار السن والممرضين في منازلهم بحيث ارتفع عدد من يستفيدون من هذه الخدمة إلى ٤٤٠ الف مواطن .

- استحداث نظام صرف المعاشات آلياً عن طريق ماكينات السحب من البنوك على مدى ٤ ساعة .

- صرف المعاشات للمواطنين خلال ٤٨ ساعة من استكمال مستندات الصرف .

- التوسيع في مكاتب ومناطق التأمينات بحيث بلغ عددها ١١ منطقة ويتبعها ٤٠ مكتباً منتشرة على مستوى الجمهورية . وإعادة النظر في نطاق عمل بعض المكاتب بهدف رفع الضغط عن المكاتب ذات الكثافة العالية .

- التيسير على أصحاب الأعمال في سداد الاشتراكات التأمينية من خلال المحصلين الذين يمرون عليهم في مواقعهم . وفي ذلك أيضاً متابعة وثت على الانظام في السداد .

(ب) في مجال تطوير أساليب العمل:

- تطوير نظام المعلومات والحاسب الآلي بصورة شاملة بما يتناسب مع تزايد أعداد المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات والمستحقين عنهم و توفير قاعدة بيانات متکاملة، فضلاً عن تلافي الازدواج في صرف الحقوق التأمينية .

- ضم مدد خدمة المواطنين آلياً وتلقائيًا بما اختلاف مواقع العمل .

الأولى في مجال تطوير التشريعات القائمة
يلبيها المرحلة الثانية والتي تستهدف كفالة
تشريع تأميني موحد لكافة طوائف الشعب.

وقد افتضى الأمر إدخال بعض التعديلات
العاجلة على القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وتم
صدرورها بموجب القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٣.
الأمر الذي سيكون له آثاره الإيجابية في مجال
الحد من ظاهرة التهرب وتحقيق الانضباط
 وإحكام الرقابة على الموارد والأعباء التي يلتزم
بها النظام التأميني.

السياسة الصناعية



جامعات ومراكز البحوث والشركات العالمية الكبرى، ويمكن تعظيم الاستفادة من علمهم وخبراتهم في دفع عجلة التنمية في مصر.

- مصر غنية بشبابها من خريجي الجامعات، الذين يمكن تحويلهم إلى طاقات منتجة وقدرة على الإبتكار والإبداع والبذل والعطاء من خلال التكوين والتنقيف والتدريب والتوظيف والممارسة لخلق الكفاءات والمهارات.

- تتوفر في مصر المجتمعات العمرانية الجديدة، ومناطقها الصناعية، والأراضي المستصلحة، وهذا في حد ذاته يمثل بنية أساسية جيدة للإنتاج الصناعي والزراعي والحرفي.

- أصدرت الحكومة قانوناً لتنظيم وإنشاء وإدارة المناطق الاقتصادية الخاصة على أرض مصر، ويتضمن القواعد التي تسمح باستخدام أحدث أساليب الإدارة والرقابة، والإعفاءات حتى تضمن التفاعل بين رأس المال الوطني والأجنبي من أجل إنشاء مؤسسات وصناعات ضخمة تقوم على استخدام أحدث الإمكانيات العلمية والتكنولوجية. وتتوفر مزيداً من فرص العمل وإرتفاع الدخل، وتسهيله في مزيد من التصدير. وتساعد على جذب المزيد من الإستثمارات الوطنية والاجنبية.

- تلك الركائزتمكن من الاعتماد على الصناعة كأهم القطاعات القادرة على تنمية المجتمع من خلال التقدم الاقتصادي أسوة بالبلاد الصناعية المتقدمة وتحقيق أهدافنا المحددة وهي:-

.• معدل نمو مرتفع ومتواصل.

.• زيادة الصادرات.

.• خلق فرص عمل كافية لاستيعاب الداخلين

أولاً: رؤية وتوجهات الحزب

تعيش مصر الآن مرحلة غير مسبوقة من التطور الاقتصادي والاجتماعي، حيث أصبحت مؤهلة بعدة ركائز هامة يمكن أن نؤسس عليها نهضة صناعية شاملة وهي:-

- إن مصر اليوم تعيش السياق التنموي المعاصر وتلاحم قطار التنمية للنظام العالمي الجديد من خلال دمج إقتصادها مع الاقتصاد العالمي والدخول في مشاركة كاملة مع الاتحاد الأوروبي والتفاوض على اتفاقية تجارة حرة مع الولايات المتحدة الأمريكية، والتطلع في عقد اتفاقيات مع الدول العربية والاجنبية، معتمدة في ذلك على العديد من المقومات والمزايا النسبية.

- تمتلك مصر ثروة صناعية تتعاظم يوماً بعد يوم، ومن خلال جهد مساند من الحكومة، بإضافة ٢ مصنع جديدة يومياً على الأقل و٧٥ منطقة صناعية منتشرة في جميع ربوع مصر تضم ٢٠ ألف مصنع حسب آخر تعداد، وعشرين الآلاف من الورش لمنتجات مصنعة تتوزع وتطورت لتشمل منتجات تحتاج إلى تكنولوجيات عالية.

- تمتلك مصر صيدلانيات عالمية وباحثين من حملة الدكتوراه، يعملون في الأنشطة العلمية والتكنولوجية في الجامعات و-centers للبحوث ومرافق الإنتاج والخدمات. مما يساعد على إستيعاب وتطوير تكنولوجيات جديدة تناسب ظروف الإنتاج المصري وترفع من كفاءة الإنتاج.

- لمصر رصيد كبير من علمائها وخبرائها المتميزين في بلاد المهجر. يعملون في كبرى

الجدد لسوق العمل كل عام.
· رفع مستوى معيشة المواطنين.

ويتطلب الوصول إلى هذه الأهداف في ظل إندماج الاقتصاد المصري في النظام العالمي الجديد الاهتمام بعناصر اثنان: - تعزيز النفاذه للأسوق - أي زيادة الصادرات - وذلك أمر حتمي حيث أن كم الإنتاج وإقتصاداته التي تلزم لتحقيق الأهداف المذكورة - وعلى وجه الخصوص خلق الوظائف الجديدة - يمثل حجمًا كبيرا لا يتسع له السوق المحلي، وإنما يتحقق ذلك بالنفاذ للأسوق العالمية. · زيادة الاستثمارات الأجنبية التي ستتجذبها لمصر زيادة القدرة التصديرية القائمة على الكفاءة الإنتاجية مع ساقى العوامل.

ولاشك أن الوصول إلى ذلك يتطلب أن تبلور تلك الرؤية المتكاملة في سياسة صناعية حديثة لمصر.

ثانيةً: أهداف السياسة الصناعية

الهدف الرئيسي هو تنمية قدرة مصر الصناعية في عالم مفتوح قائم على المنافسة . ومن ثم زيادة صادرات مصر الصناعية . وذلك من خلال:-

- تنمية الصناعات ذات المزايا التنافسية حالياً ومستقبلياً.
- الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والبشرية وتنميتها.

- الاستفادة القصوى من إتفاقيات المناطق الحرة والمشاركة مع أوروبا والبلاد العربية والأجنبية بما في ذلك الاتفاقية المستهدفة مع الولايات المتحدة الأمريكية.

- رفع الكفاءة الإنتاجية للصناعات وخاصة الواحة تصديرها لتحقيق القدرة التنافسية ومن ثم زيادة الصادرات.

وجدير بالذكر، أنه لا يمكن رؤية السياسة الصناعية في معزل عن القطاعات الإنتاجية الأخرى أو في معزل عن سياسات الدولة الأخرى الخاصة بالتعليم والصحة والبيئة وغيرها.

كما أن السياسة الصناعية المتكاملة لا يمكن وضعها إلا بأسلوب علمي سليم يتواكب مع التنافسية العالمية والتقدم العلمي للقرن الحادى والعشرين.

إن صياغة الرؤية والإستراتيجية وكذلك

السياسات الصناعية، يتم ضمن برامج الحزب الوطني الديموقراطي وينتسيق كامل بين وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية التي ينأك دورها بصفتها الجهة الحكومية المسئولة عن الصناعة وبين القطاع الصناعي بأكمله.

وقد بدأت وزارة الصناعة من خلال برنامج تحديد الصناعة التنفيذ الفعلى بعض برامج التحديث القطاعية، وكذلك صياغة الخطط التنفيذية.

ثالثاً: محاور السياسة الصناعية

- تحديد الأنماط الصناعية الوعدة ذات القدرة التنافسية
ويتم ذلك بتحديد الصناعات التي تمتلك فيها مصر أو يمكنها أن تمتلك - مزايا تنافسية "تستمر في ظل إقتصاد عالمي حر" وهي وبالتالي الأنماط ذات التوجه التصديرى.

ولقد إنجزت معظم الدول التي حققت نجاحاً في التنمية الصناعية من خلال رسم سياسة صناعية إلى تحديد تلك الأنماط الصناعية التي تمتلك فيها مزايا تنافسية . مع تحديد برنامج زمني يمتد من ٥ - ١٠ سنوات لتركيز الجهود على تنمية تلك الصناعات، ثم النظر بعد ذلك في الانتقال إلى أنشطة أو منتجات أخرى داخل ذات الصناعة أو صناعات أخرى وذلك طبقاً لمفهوم ديناميكي.

وعلى الرغم من التسليم بالتغيير المستمر وعدم ثبات القدرة التنافسية للأنشطة ذات الأولوية في مصر نظرًا لخضوعها لمتغيرات التكنولوجيا والإنتاج ومطالبات السوق العالمي فإن هناك شبه إتفاق بين الحكومة وتنظيمات رجال الصناعة في مصر على بعض الأنشطة المرشحة في المنظور القريب والتي يمكن الانتقال إلى غيرها أو تغييرها طبقاً للمتغيرات المذكورة.

ويتطلب الأمر أن تتولى وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية بالاتفاق مع التنظيمات الصناعية التحديد النهائي للأنشطة والمنتجات الصناعية ذات الأولوية على أساس ما يتبيّنه السوق من معلومات عمادها القدرة التصديرية، وتلك الأنشطة والصناعات ذات القدرة على التوجه للتصدير.

- مدة البرنامج من المتوقع أن يستغرق البرنامج خمس سنوات.

بـ- برنامج لوضع هذه الصناعات على قدم المساواة مع المنافسين بالخارج :-
- يندرج تحته رفع الأعباء الإضافية عن تلك الصناعات والتي تمثل زيادة في تكلفة إنتاجها مقارنة بالإنتاج المنافس. ومثال ذلك، ضريبة المبيعات على الآلات وغيرها.

- مدة البرنامج من المتوقع أن تبدأ الحكومة فوراً في رفع الأعباء وفي مدة لا تتجاوز ثلاثة سنوات.

جـ- برنامج لتشجيع إقامة مصانع جديدة :-
- وينظم قيام مصانع لتلك الأنشطة المختارة وأخرى لجذب إستثمارات محلية وخارجية جديدة لها.

- مدة البرنامج من المتوقع أن يستغرق هذا البرنامج من خمس إلى سبع سنوات .

دـ- برنامج لدفع المصانع القائمة إلى الحجم الأمثل للإنتاج :-

- حيث نعلم جميعاً أن هناك لكل صناعة حجماً أمثل للإنتاج، والذي تخفض عنده تكلفة إنتاج الوحدة إلى أقل ما يمكن. ومن الضروري أن يتضمن هذا البرنامج تشجيع الإنتمام بين الوحدات الصناعية المتكاملة للوصول إلى الكيانات الكبيرة، والعمل على رفع القدرة الإنتاجية للمصانع القائمة والحد من الطاقات العاطلة (التشغيل للغير) وصولاً للحجم الأمثل. وتشجيع التحالفات الإستراتيجية مع الشركات العالمية بما يحقق انتساب المعرفة التكنولوجية والتصدير والتدريب.

- هذا مع مراعاة أنه في ظل تطور معايير التنافسية لم تعد المنافسة قائمة فقط على المنافسة السعرية. ولكن تمتد لتشمل الجودة والمرونة في القدرة الإنتاجية، والاستجابة السريعة لاحتياجات المستهلك بالأسواق الخارجية. وعليه فإن الحجم الأمثل للمنشأة الصناعية الذي تخفض عنده التكلفة للحد الأدنى لم يعد شرطاً وحيداً وكافياً لنجاح المنشأة في التصدير والتنافس العالمي. يمعنى أن الوصول إلى الحجم الأمثل "والذي قد يهدى من الضروريات في معظم الصناعات الأساسية" دون الامتثال لمعايير الجودة والمرنة وغيرها لن يصل بالمنشأة المعنية إلى القدرة التصديرية. حيث أظهرت التجارة الدولية

وتجدر بالذكر أن تحديد قطاعات بعضها والتركيز عليها قد يكون من نتائجه إهمال قطاعات أخرى. كما أن التركيز على قطاع بعينه كل قد يكون من نتائجه تقديم المساعدات لمنتجين غير مطلوب في المرحلة الحالية. كما أن المفهوم كله ديناميكي في طبيعته أي متغير بصفة دائمة.

إن تحديات المرحلة الحالية من التنافسية العالمية العنيفة. وندرة الموارد المحلية تعملي أن يتم وضع معايير محددة لاختيار الأنشطة والمنتجات والوحدات. وترتبط هذه المعايير بقدرة النشاط أو المنشأة الصناعية على المنافسة العالمية . فالمحك هو تنافسية الإنتاج والمنشأة وليس القطاع ككل. ومن هذه المعايير الطلب العالمي على السلع . والقيمة المضافة في العملية الإنتاجية . والإلتزام بالمعايير البيئية . وخلق فرص عمل . وغيرهما من المعايير المرتبطة بالتنافسية .

ويلزم القيام بدراسات تفصيلية للقطاعات المختلفة لتحديد الموقف العالمي والقدرة التنافسية لأنشطتها ومنتجاتها المختلفة . ومقارنة الأداء بالمستوى العالمي . وذلك للوصول إلى خطة تفصيلية لتنمية تلك الأنشطة الواعدة داخل القطاعات الصناعية المختلفة.

ويقوم مركز تحديث الصناعة التابع لوزارة الصناعة حالياً بإجراء مجموعة من الدراسات القطاعية في إطار خطة عمل متكاملة .

- تنمية الأنشطة الصناعية الواعدة ذات القدرة التصديرية
يتم التركيز على تمهية ودعم وتحفيز الصناعات المتدروجة تحت تلك الأنشطة . لتحقيق الكفاءة الإنتاجية لها . ومن ثم الوصول إلى القدرة التنافسية على المستوى العالمي حتى تتضاعف صادراتنا منها . ويتضمن ذلك عدة برامج مفترحة هي :

-أـ- برنامج تحديث الصناعة :-
- وقد بدأته وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية وبإشراف البرنامج في إطار عمليات إعادة هيكلة وزارة الصناعة وجميع جهوزتها بإعتبار أن هذا يعد شرطاً ضرورياً لممارسة الوزارة لدورها في إقرار المواصفات والمقاييس والرقابة على الجودة وتدعمها السياسة الصناعية وضمان تغذيتها .

ومحدثة دائمًا" بحيث تتضمن معلومات عن كل صناعة تحت الإنشاء (الطاقة الإنتاجية المتاحة، الطاقة المستقبلية، حجم الواردات، حجم السوق المحلي). حجم الصادرات وأسواقها، أهم البلاد المنافسة، وكذلك التطور المتوقع لكل رقم منها في السنوات الخمس القادمة). وتقوم وزارة الصناعة بإتحادة البيانات والمعلومات لكل مستثمر يرغب في إقامة مصنع أو توسيع في مصنع قائم. وكذلك الصناعات المكملة بدراساتها المتاحة.

- تطوير أساليب زيادة نسبة المكون المعرفي والبحثي إلى المكون المادي في المنتجات الصناعية:

تزايد أهمية وتكلفة المكون التكنولوجي في تكلفة الإنتاج يوماً بعد يوم خاصة بعد التطبيق المتدرج لقواعد منظمة التجارة العالمية، وخاصة اتفاقية "التريس" وإقرار قانون حقوق الملكية الفكرية. حيث صاحب ذلك تحول ملكية الاختراعات والإكتشافات إلى الشركات العالمية بدلاً من الحكومات. وأحكمت تلك الشركات قبضتها على حقوق الملكية والتقنيات المصاحبة. ورفعت ثمن شرائها أو استخدامها مما يزيد من تكلفة الإنتاج. وبقليل وبالتالي من القدرة التنافسية للمنتج عالمياً. وهذا يلزمه الآتي:-

أ- تطوير وإقرار خطط لربط الصناعة بدور البحث العلمي وتشجيع البحث والتكنولوجيا، ودعم الدولة لهذه الخطط، وتحملها لكل تكاليفها أو جزء منها.

ب- وينبع ذلك، أن يتضمن قانون الضرائب إعفاء تكاليف البحث والتطبيق التكنولوجي من الضرائب.

ج- استخدام التكنولوجيا الصناعية الحديثة في طرق وأدوات إنتاج الصناعات القائمة لرفع الكفاءة الإنتاجية. وبالتالي خفض تكلفة الإنتاج. وضمان تمايز الوحدات المنتجة وجودتها. وذلك تماشياً مع تكليفات السيد الرئيس في خطابه السنوي أمام مجلس الشعب والشورى عام ٢٠٠٠ حيث قرر سيادته ما يلى "... ومن خلال مشروع قومي لنهاية تكنولوجيا شاملة، تحيل مصر إلى دولة منتجة لعناصر التكنولوجيا المتطورة، وتجعل منها قاعدة لصناعة المعلومات. هذه الصناعة الجديدة، التي أحدثت إنقلاباً شاملأً في معايير الكل والجودة. وتحقق طفرة هائلة في مستويات دخول دول عديدة لارتفاع قيمتها المضافة. ونقطة البدء في هذا المشروع

نجاح المنشآت الصغيرة والمتوسطة أيضاً في صناعات بعضها في التصدير.- مدة البرنامج، من المتوقع أن يستغرق هذا البرنامج خمس سنوات.

هـ- برنامج للتكامل الصناعي

- لقد إكتشفت معظم الدول التي قامت بالتنمية الصناعية أن أحد أهم عوامل الضعف لديها هو عدم وجود تكامل صناعي للصناعات الواudedة لتأثيرها في مناطق متفرقة. فأدرجت ضمن سياساتها الصناعية برامج لتعزيز الصناعات المختارة على أن يتم ذلك ضمن إطار خريطة صناعية تقوم على التكامل الرأسى للصناعات والتوطين الصناعي.

- مدة البرنامج، من المتوقع أن يستغرق البرنامج سبع سنوات من توقيت إقراره وبعد التنفيذ.

ـ- حواجز ووجهات الاستثمار والإنتاج الصناعي:

أـ- لقد صاحب برامج التحرر الاقتصادي والتحول إلى إقتصاد السوق الحر تصور لدى البعض مؤده إنسحاب الدولة من القيام بدور ملحوظ في الحياة الاقتصادية. مما ارتب عليه ترك العديد من الصناعات لمصيرها المحتمل تحت ضغط رياح العولمة وتيارات المفاسدة الأجنبية. ذلك أن دور الدولة لم ينته بل يزداد أهمية من خلال وضع سياسات وخطط وبرامج تبنيها الحكومة وتوجه المجتمع الإنتاجي إلى تحقيقها مستخدمة في ذلك كثیر من الأدوات مثل الضرائب ونظم التحفيز والإعفاءات. وسعر الفائدة. والرسوم وغيرها.

بـ- لذلك، يجب أن تتضمن السياسة الصناعية نظم للحواجز ووجهات الاستثمار والإنتاج الصناعي تقوم على أساس أن ترتبط حواجز الاستثمار والمرابي بأ نوعها بالآتي:-
(١) الأشحة وأ المنتجات أو الصناعات الواudedة ذات المزايا التنافسية والقدرة التصديرية.
(٢) مناطق توطين الصناعات المختلفة طبقاً للخريطة الصناعية لمصر.

(٣) المناطق الجغرافية الأقل نمواً والأكثر احتياجاً لخلق وظائف جديدة. وبذلك يمكن ربط تلك الحواجز ببرامج التنمية قطاعياً وجغرافياً. وهو ما قامت عليه السياسة الصناعية في كثير من الدول في العرب والشرق التي حققت نجاحاً في التنمية الصناعية.
جـ- إعداد قاعدة معلومات عن الصناعة والمنتجات الصناعية تكون "حقيقية وكاملة

السوق المحلي لاستيعابه. كما أن التصدير هو الطريق الرئيسي لتطوير الإنتاج لمصلحة مملاً للمطلوب والمطروح في العالم.

بـ- ومن المناسب أن يتضمن أي برنامج مقترن لتنمية الصادرات ما يلي :-
- إغفاء الصادرات من الضرائب ولو جزئياً.
- المزيد من تيسير إجراءات النظم الجمركية للسماح المؤقت والإستيراد والردة الضورى. وذلك طبقاً لتجارب الكثير من الدول التي سبقتنا.
- تنظيم حملات الدعاية للإنتاج المصري بما يتناسب وخصائص كل سوق.
- التعرف بالإنتاج المصري عالمياً والترويج له من خلال تطوير حلقة وبرنامج المعارض، التي تركز على المعارض العالمية المتخصصة بالخارج والداخل، وتشتمل الخطة على الأسواق والسلع والتوفيقيات المناسبة لكل معرض، مع العمل على استعادة مكانة الصادرات المصرية في أسواق دول الاتحاد السوفييتي السابق ودول وسط وشرق أوروبا والدول العربية وإفريقيا.
- مشاركة الدولة في تكلفة التسويق الخارجي وذلك بدعم المصانع والشركات الصغيرة التي لا تستطيع تحمل نفقات المعارض الخارجية. بإختيار عدد منها كل صناعة. (تمنح الفرصة للعرض مجاناً في المعرض النوعي المتخصص لمدة ستة أشهر، تليها ستة شهور إيجار، ثم يدفع بالكامل ما يلي ذلك من سنوات).
- إنشاء الشركات المتخصصة في التسويق الدولي تعاؤنها منظومة المعلومات التجارية الفعالة. وشبكات التجارة الإلكترونية التي تخلق التقارب الحقيقي بين المنتج المصري والأسواق الخارجية.
- العمل على تبني نظام التصدير عن قرب. وذلك باتباع نظام مخازن التصدير، وهـ وسيلة تسويقية ناجحة تعتمد على إيجاد البضائع الحاضرة في أسواقها الحالية والمحتملة. أو أقرب ما يكون لها. وذلك من خلال مخازن تصديرية في المناطق الحرة أو الموانئ الرئيسية، ومهنتها تزويد العميل بإحتياجاته فوراً دون أي تأخير.
- إقامة تحالفات إستراتيجية مع شركات التوزيع الكبيرة في العالم.

- قيام البنك المركزي بالتعاونة بخدمات تمويل المستوره الخارجي للصادرات لخلق عملاء جدد بالخارج، مع تحفيزها على التوسع في القيام بدور الوساطة التجارية والإنتعانة للمصدرين (خدمات التحصيل وخصم الفوائير وغيرها)، والتوسع في وظيفة ضمان الصادرات.

الحيوي الذي سوف أتابع بنفسي مراحل إنشائه وتطويره، هي إنشاء صناعة متطرفة، تعاون على التهودن بها مؤسسات الدولة والقطاع الخاص"

د- إنشاء مراكز تقييم المنتجات الصناعية.
- تنمية الموارد البشرية
يمثل الإنسان المصري الميزة التنافسية الرئيسية التي ستبقي لأننا حباً بعدما يتم التحرير الكامل للتجارة إن الإنسان هو هدف التنمية وصانعها. ولذا يلزم أن تكون التنمية البشرية - كما وصفها السيد الرئيس - هي مدخل التنمية الاقتصادية وعمادها إن إحداث النهضة التكنولوجية وتحقيق الكفاءة الإنتاجية يتطلب الآتي :-
أ- إعداد العامل الفنى والمدير بحيث يتم تعليميه وتدريبه طبقاً للمستوى العالمي الجديد.
بـ- تطوير وإنشاء "مراكز التميز" من مراكز البحوث العلمية لدينا. لإعداد الكوادر العلمية القادرة على إجراء البحوث والتوصيل إلى الإكتشافات والابتكارات التي تطبق في الصناعة والإنتاج (خلق التكنولوجيا).
جـ- ولقد لخص السيد الرئيس محمد حسني مبارك في خطابه بتاريخ ١٩٩٩/١٠/٥ عناصر المشروع القومي العربي على تنمية العنصر البشري والإستثمار فيه وأوردها سعادته في الآتي:-
"... إن هذا المشروع الضخم، الذي يقوم على تحقيق الاستثمار الأمثل لعقول أبناء مصر وقدرتهم على الإبداع والإبتكار، يمثل الباب لنهاية مصر خلال القرن الحادى والعشرين، لأن التنمية البشرية لقدرات العمل الوطنى تعنى زيادة الكفاءة الإنتاجية لقادة الصناعة المصرية، والتوظيف الأمثل للطاقات والموارد المتاحة، وخفض تكاليف الإنتاج وتقليل فاقده، وتحقيق الجودة والإتقان، اللذين يمكنان الإنتاج المصري من المنافسة في الأسواق الدولية، كما تعنى تهيئة فرص عمل جديدة، ذات دخل مرتفعة وفي قيمة مضافة عالية..."

- تنمية الصادرات الصناعية
أ- تتضمن السياسة الصناعية المقترنة برامج لتنمية الصادرات الصناعية.
حيث إن تحقيق القدرة التنافسية عالمياً يتطلب أن يكون حجم الإنتاج في كل مصنوع هو الحجم الأمثل المتعارف عليه عالمياً لكل صناعة، وهو في الغالب حجم كبير يصعب على

- إعتياد المجتمع الصناعي المصري على وجود الحمالة الرائدة من قبل الدولة، مما يخلق نوعاً من الإرتباك والرفض للتعامل مع تحديات المناقضة الداخلية والخارجية لغياب هذه الحمالة.
- تحدي توفير التمويل للتنمية الصناعية وهو يعتبر تحدياً دائمياً في أي دولة نامية كنigeria من لندرة الموارد، بالإضافة إلى صرورة توفير التمويل المتوسط وطويل الأجل نظراً لصعوبة الصناعة من طبيعة خاصة لأجل التمويل وشروطه.

خامساً : الإجراءات المقترحة للتنفيذ

١- ترتكز نقاط الإنطلاق لتنفيذ السياسة الصناعية المتكاملة لمصر على مفاهيم أساسية يجب الاتفاق عليها كمدخل لوضع السياسة المختارة موضع التنفيذ الفعلي، وتتلخص هذه الركائز في الآتي:-

أ- بلوورة السياسة في ثلاث خطط تنفيذية تفصيلية على مدى زمني يقدر بـ ١٤ عاماً، تبدأ بخطة الأجل المنظور (العاجلة) ومدتها ٢ سنوات، على أن تتوسع باقي الخططين على مدة ٧ سنوات طبقاً لأهمية ووزن الأهداف المتبقية، وعلى أن تبدأ الخطة العاجلة بتنفيذ حزمة من الإجراءات الضرورية واللزامية كمدخل لتنفيذ باقي عناصر السياسة.

ب- تجميع جميع العناصر المشاركة في التنفيذ مثل قطاع الأعمال العام - القطاع الخاص - قطاعات التمويل - التدريب التكنولوجي - الإتصالات ... ووضعهم تحت قيادة واحدة للتنسيق والمتابعة (وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية).

ج- التقدير الدقيق للتكلفة وتحديد الميزانية المخصصة لتنفيذ السياحة وخططها وبرامجها القومية مع تحديد نصيب كل من الشركاء الاجتماعيين في هذه التكلفة القومية (الدولة - القطاع الخاص - قطاع الأعمال العام - المساعدات الخارجية) وتحديد سبل تدبيرها وطرق إنفاقها.

١- تحديد الأهداف التي يمكن تحقيقها والإلتزام بها في الأجل المنظور (الخطة العاجلة ٣ سنوات)

- وضع سياسة للحوافز تربط بمعدلات النمو التي يتحققها المصدر، تحقيقاً للعدالة. -قيام شركات التأمين التجارية بتوسيع التغطية للمخاطر على الصادرات، وضوررة قيام الشركة المصرية لضمان الصادرات بتوسيع التغطية المناسبة وإعادة التأمين على المخاطر السياسية للصادرات.

- تنمية ودعم الصناعات الصغيرة تلعب الصناعات الصغيرة دوراً هاماً في التنمية الصناعية وخلق الوظائف وزيادة الصادرات، ونظراً لأهمية هذا البرنامج كأحد محاور السياسة الصناعية للي دولة، حيث تتكامل الصناعات الصغيرة وأصناف المغذية والمكملة للصناعات المتوسطة والكبيرة، فقد أفردت ورقة مستقلة عن موضوع الصناعات الصغيرة.

رابعاً : تحديات تنفيذ السياسات المقترحة

على الرغم من الجهد الكبير الذي بذلتها وتبذلها الحكومة في سبيل تيسير ورفع المعوقات أمام الأنشطة الاقتصادية في مصر يوجه عام، فإنه لا يمكن تصور تطبيق سياسة صناعية جديدة لإحداث طفرات تنموية بالقطاع الصناعي المصري دون إزالة كافة المعوقات والتحديات التي تعرّض تحقيق الأهداف المرجوة. لذلك، فإن تحديات التنفيذ للسياسة الصناعية يمكن رصدها فيما يلى :-

- التشريعات الموجودة حالياً التي ترجع إلى حقبة مختلفة للتنمية الصناعية في مصر، والتي لا تتواء وبوجهات القرن الحادي والعشرين وأمال مصر في المستقبل . - تعدد الإجراءات الروتينية لإجازة الأعمال، وجدير بالذكر أن الحكومة تقوم حالياً بتنفيذ قرار تجميع الجهات والسلطات المتعددة التي تعامل مع المستثمرين في مكان واحد. - طول إجراءات و الزمن التفاوضي وصعوبة تنفيذ الأحكام أحيناً . - كثرة الأعباء والرسوم والضرائب الإضافية (مثالها ضريبة المبيعات على الألات) والتي تزيد من التكلفة وتقلل من القدرة التنافسية، ومن ثم لا تضع الصانع المصري على قدم المساواة مع منافسيه .

- ضعف مستوى التعاون والتنسيق بين الوزارات التي تعامل مع القطاع الصناعي في مصر، مما يتربّط عليه إزدواجية في البرامج الخاصة بالتنمية الصناعية .

- إستكمال ميكنة نظم الجمارك وتطويرها لخسارة النظم العالمية . والابتهاء من كافة مشاكل ره الضرائب على الصادرات . والسماسرة المؤقت .
- علاج ما تبقى من تشوهات في التعريفة الجمركية وتحقيق الحفظ الضروري للتعريفة على مستلزمات الإنتاج التي لا تصنع محلياً ونستخدم في صناعة البديل المصري . والحفاظ على النسبة العادلة بين الرسوم على المنتج النهائي ومستلزمات الإنتاج الفادمة للتصنيع ضماناً لاستمرار العملية الإنتاجية .
- الابتهاء من إنشاء (مركز تنمية تكنولوجيا حديث) بكل مدينة صناعية من ميزانية برنامج تحديث الصناعة لتحسين قدرة المؤسسات على إستيعاب التطور التكنولوجي والمساعدة في نقل التكنولوجيا .
- تطوير وتحسين كفاءة الإدارة في الشركات التي لا تخضع للشخصية وجعلها كيانات عالية الكفاءة الاقتصادية لاستمرار في أداء دورها الاجتماعي مع إصلاح أوضاع الشركات الخاسرة وتحويلها إلى كيانات رابحة .
- برنامج توفير التمويل المتوسط وتمويل الأجل لتمويل الإستثمارات الصناعية والأصول الثابتة . وينضمون ذلك إعادة هيكلة بنك التنمية الصناعية ليقوم بتوفير التمويل للصناعة تحقيقاً للغرض الذي أنشئ من أجله ولما ينطويه تمويل الصناعة من طبيعة خاصة .
- وفيما يخص الشق الآخر وهو الخاص بالمندى المتوسط والبعيد . فإن وزارة الصناعة والتعاون التكنولوجي توالي تنفيذها بالتنسيق والتعاون مع باقي الوزارات المختصة . وهو ينبع من الجهود المبذولة لوضع الإستراتيجية المستقبلية المتكاملة للصناعة . والتي يعاد بالفعل بموقعتها الرؤية القومية في يونيو ٢٠٠٤ . ويتطلب وضع هذه الإستراتيجية موضوع التنفيذ إلتزام كل الجهات المسئولة في الحكومة والقطاع الخاص بالتعامل مع نتائج الدراسات الاستراتيجية القطاعية . وكذلك الدراسات الأفقية للقطاع الصناعي ككل . مثل تحسين مناخ الأعمال . وتنمية الصادرات . وتشجيع الاستثمار الأجنبي والمحلى . وتمويل التنمية الصناعية على أنها برامج عمل توافق لها الجهات التنفيذ والإطار المؤسسي المناسب لنتحقق النتائج المرجوة .
- من المنتظر أن تبدأ الخطة العاجلة بمحنة منتفقة من الأهداف العامة للسياسة الصناعية . والتي تمثل إما إجراءات ضرورية لرفع معوقات لا يمكن تأجيلها أو لمساعدة صناعات ناجحة وتحتاج إلى قليل من المعاونة في حين تستكمل كفاءتها وقدرتها التنافسية . وعلى ذلك يمكن تصور وتحديث هذه الأهداف فيما يلي :
- الإبتهاء من إستكمال جميع التشريعات المتعلقة بالنشاط الصناعي . وإقرارها من السلطة التشريعية وإصدار اللوائح التنفيذية الخاصة بها .
 - رفع الأعباء الضريبية غير الضرورية المحملة على العمليات الإنتاجية لسرعة وضع الصناعة على قدم المساواة مع باقي دول المنطقة والعالم . وضرورة البدء بضريبة المبيعات المحملة على الآلات وقطع الغيار . على أن تقدم وزارة المالية دراسة عاجلة بذلك .
 - إستكمال تطوير مكاتب التمثيل التجاري . ووضع قاعدة بيانات تجارية لكل مكتب تحقق منافع حقيقة .
 - إنهاء وإعتماد الخريطة الصناعية لمصر منضمنة الحيز الجغرافي لتوطين كل من الأنشطة الصناعية . كذلك تحديد المناطق الأقل نمواً والتي تتطلب مزيداً من التنمية وخلق الوظائف مع دراسات للصناعات التي يمكن إقامتها بنجاح في كل منها .
 - تيسير الإجراءات التي تحقق سرعة وسهولة دخول وخروج الشركات الأجنبية المشاركون مع القطاع الخاص في العمليات الإنتاجية والاستثمارية على اختلاف أنواعها .
 - تطوير برنامج عام لرفع المهارات الفنية والإدارية للقوى العاملة في الصناعة بنسبة ٤٠٪ من الإجمالي العام وطبقاً لإحتياجات الصناعات المختلفة .
 - إستكمال تطوير وتحديث ماتبقى من أجهزة الرقاقة والقياس والمعايرة والصياغة التابعة لوزارة الصناعة والوصول بها إلى المستوى العالمي .
 - إستكمال تطوير ٢٥٪ من باقي المنفذ البحري والجوية من موانئ ومطارات . والوصول بها إلى المستويات الموجودة في العالم والمنطقة المحاطة بنا .

- لا شك أن جميع الدراسات تؤكد أن التنفيذ الكامل للسياسة الصناعية سوف يؤدي إلى نقلة نوعية في مسيرة التنمية الصناعية في مصر يمكن تقديرها كالتالي:-
- زيادة معدل نمو الناتج الصناعي.
 - زيادة الصادرات غير البترولية بمعدل سنوي متزايد حتى يصل إلى ١٥ مليار دولار بعد ١٠ سنوات.
 - زيادة مساهمة النشاط الصناعي في إيجاد وظائف وفرض عمل جديدة سنوياً بمعدل متزايد من ٤٪ حالياً حتى يصل إلى ١٥٪ من عدد العاملين في هذا القطاع.
 - ارتفاع قدرة الصناعة على جذب حصة أكبر من الاستثمارات المحلية والأجنبية وبالتالي زيادة الحجم الكلي للاستثمار مقارنة بالدخل القومي.
 - المساهمة في رفع معدل نمو الدخل القومي المصري ليصل إلى ١٪ سنوياً بحلول عام ٢٠١٠ (المستهدف طبقاً للخطة ٧٪ حتى عام ٢٠٠٧).

تنمية المشروعات الصغيرة



مقدمة

- أن المشروعات الصغيرة (متناهية الصغر والصغرى) هي بالفعل النقطة الغالب للمشروعات في مصر.
- أن المشروعات الصغيرة توفر فرص عمل لقاعدة عريضة من قوة العمل المصرية تقدر بحوالى ثلث القوة العاملة أو يزيد.
- أن المشروعات الصغيرة تشارك في الإضافة إلى الناتج المحلي الإجمالي وتتراوح مساهمتها ما بين ٤٠ - ٥٥٪ من إجمالي الناتج المحلي.
- أن القطاع الخاص هو القطاع الرائد للتنمية في المرحلة التالية ومستقبلاً. ومن ثم فإن دعمه وتطويره ورفع درجة تنافسيته يعني في المقام الأول دعم وتطوير قطاع المشروعات الصغيرة.
- أن المشروعات الصغيرة تمثل وسيلة ناجحة لتعظيم المدخرات الصغيرة وإعادة استثمارها.
- أن المشروعات الصغيرة تعد من الآليات الفعالة في إنتاج و توفير سلع وخدمات منخفضة التكلفة والسعر خاصة لقطاعات المواطنين من ذوي الدخول المنخفضة. كما يمكن أن تتحول لمصدر متزايد للتصدير.
- الجهود والمساندة الرسمية الموجهة لها حتى الآن - بالرغم من تعددتها - مازالت في حاجة للدعم والتطوير.

ثانياً: السياسات المقترحة وأهدافها

يسعى الحزب من خلال تبني سياسة مناسبة لتنشيط ومساندة المشروعات الصغيرة إلى تحقيق عدد من الأهداف الأساسية:

تعتبر المشروعات الصغيرة والمتوسطة عماد الجهاز الإنتاجي المصري، حيث تتولى فيها أكثر من ٨٥٪ من فرص العمل في القطاع الخاص غير الزراعي. ويعتبر تطوير المناخ الذي تعامل فيه هذه المشروعات - من حيث الإطار التنظيمي والتمويل والدعم الفني و شبكات التسويق والتوزيع - تطوير مباشر لقدرتها على التوسيع وزيادة فرص التشغيل في الاقتصاد القومي.

أولاً: رؤية وتجهيزات الحزب

تحتل قضية المشروعات الصغيرة والمتوسطة مكانة متميزة ضمن أولويات التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ففي ظل الاحتياج المتزايد لتوليد فرص عمل قادر على استيعاب الزيادة في قوة العمل. فضلاً عن التحديات التي تطرحها التطورات الاقتصادية العالمية، نشأت الحاجة إلى إيجاد قطاع قوى من المشروعات الصغيرة والمتوسطة يتمتع بالقدرة على المنافسة وعلى تحمل العديد من أعباء التنمية. كما تأكّدت الرغبة في إيجاد جيل جديد من الشباب يقتربهم مبادئ العمل الحر ويشكل طبعة موكب التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتواصلة.

وفي هذا الإطار، فقد تزايد الحديث خلال الأعوام العشر الماضية عن ضرورة الاهتمام بدعم ومساندة ورفع كفاءة المشروعات الصغيرة في مصر. وجاءت هذه الدعوة مبنية على إطار الحزب والمهتمين - سواء من المسؤولين الحكوميين أو الباحثين أو مؤسسات المجتمع المدني - لعدة حفائق لا مجال فيها وهي:

جدول (١) تعريف المشروعات متناهية الصغر والصغيرة

المصرفي المعتبر	المصرفي متغير الصغر	المصرفي متغير المصغر
٩٠٤	٤١	٢٤
عدد المشتغلين	النفاذ الناتج	نفر من أفراد العائلة
من ٣٠٠ ألف إلى ٦٠٠ ألف	نفر من ٣٠٠ ألف إلى ٦٠٠ ألف	نفر من ٣٠٠ ألف إلى ٦٠٠ ألف

المساهم: المستند على الاعتماد المالي المتقدمة ٢٠٠٢.

وتواجه المشروعات الصغيرة في مصر كثافة الحال في الدول النامية. العديد من التحديات التي تحول دون تحقيق أهدافها في التوسيع والنمو وزيادة الاستثمار، ويمكن إيجاز أهم تلك التحديات في المجموعتين التاليتين:

المجموعة الأولى: التحديات من منظور أصحاب المشروعات الصغيرة

(أ) النظام الضريبي ونظام التأمينات الاجتماعية غير المحفز على الإنتاج. وذلك للأسباب التالية:

- ارتفاع سعر الضريبة حتى بالنسبة لشرائح الدخل المنخفضة.
- فسورة الإدارة الضريبية في التحصل على صورة منتظمة بما يؤدي إلى تراكم الضرائب لصدف قد تصل إلى خمس سنوات حتى تتم المطالبة بها، مما يجعل المشروع الصغير عاجزاً عن الوفاء بالتزاماته الضريبية المترافق مع ما يؤدي إلى إفلاس المشروع وإغلاقه.
- ارتفاع سعر الاشتراك في نظام التأمينات الاجتماعية بالنسبة لاصحاب العمل والعمال.

(ب) صعوبة تسويق المنتجات والخدمات ودخول السوق، حيث يواجه هذا القطاع عدد من الصعوبات المتعلقة بالتسويق مثل:

- فسورة قنوات وشبكات التسويق المحلية.
- نقص المعلومات عن الأسواق الداخلية وخارجية.
- عدم كفاية الموارد لتوظيف المتخصصين في التسويق.

- ضعف علاقات التشابك بين المشروعات الصغيرة والمشروعات الكبيرة والأجنبية.
- صعوبة النقاد لمجال التوريدات الحكومية.
- ضعف القدرة على الاستثمار في مجال بحوث التسويق والإتفاق على الدعاية التسويقية.

وقد كانت هناك محاولات للصندوق الاجتماعي للتنمية لإعداد وتقديم بعض من هذه الدراسات خلال الفترة الماضية. فضلاً عن قيامه بإنشاء

الهدف الأول: تشجيع الاستثمار والتوسيع في الطفافات الإنتاجية للمشروعات الصغيرة.

الهدف الثاني: تشجيع التوسيع في التشغيل وخاصة للشباب ورفع مستوى الإنتاجية.

الهدف الثالث: مساندة المشروعات التصديرية وتشجيع تلك المشروعات التي تملك احتمالات تصديرية.

الهدف الرابع: رفع جودة السلع والخدمات المقدمة من المشروعات الصغيرة وجعلها أكثر قدرة على المنافسة في الأسواق الداخلية والخارجية.

الهدف الخامس: تحقيق التكامل والتعاون ما بين المشروعات الصغيرة من ناحية و المشروعات الكبيرة الوطنية والاجنبية من ناحية أخرى.

الهدف السادس: دخول متسقة متزايدة من المشروعات الصغيرة في إطار النشاط الرسمي.

الهدف السابع: تفعيل مشاركة المرأة المصرية في مجال المشروعات الصغيرة. وذلك اتساقاً مع توجه الحزب نحو تحقيق التمكين الاقتصادي لها.

ثالثاً: تحديات تنفيذ السياسات المقترحة

لعله من المفيد قبلتناول التحديات التي تواجه المشروعات الصغيرة أن نبين التعريف المستخدم في تحديد ماهية المشروع الصغير.

والواقع أن الاقتصاد المصري يزخر بعدد كبير من التعريفات التي تتفاوت بحسب الجهة المصدرة لها والهدف من التعريف، حيث يوجد عدد من التعريفات تتناهى كل من وزارة التجارة الخارجية، وزارة التخطيط، وزارة الصناعة، الصندوق الاجتماعي للتنمية واتحاد الصناعات.

وعلى الرغم من تعدد التعريفات، فإن هناك اتجاه لتبني التعريف الذي يصف المشروع الصغير (ويشمل متناهي الصغر) بأنه ذلك المشروع الذي يوظف أقل من ٥٠ عامل أو يقل حجم أصوله الناتجة عن مليون جنيه على التحو الموضح بالجدول التالي. والمفترض في استخدام هذا التعريف أنه يكفي توافر شرط واحد (مثل عدد المستغلين) للدلالة على حجم المشروع.

ثانيهما: سرعة دورة العمالة وعدم استقرارها لمدد طويلة يمكن العمل يؤدي إلى عدم كفاءة الإنتاج، ويرجع ذلك إلى عدم وجود علاقة تعاقدية بين صاحب المنشآة والعمال، لما يترتب عليها من التزامات مادية مرتفعة على طرفي العلاقة.

(و) تعقد الإجراءات الحكومية والإدارية وارتفاع تكلفة إنجازها، حيث يعتمد قرار المنشآة بان تظل صغيرة أو غير رسمية على الموازنة بين تكاليف الالتزام بالنظم واللوائح من جهة، والفوائد التي تعود عليها من هذا الالتزام من جهة أخرى.

وهنا تنstem الإجراءات الحكومية والإدارية بالتعقيد وارتفاع التكاليف ومن ثم يكون قرار معظم المشروعات هو عدم الاندماج الكلي أو الجزئي في الإطار الرسمي لنشاط الاقتصادي.

(ز) تعدد جهات الإشراف على المشروعات الصغيرة، حيث تتعذر الجهات المهمة بالمشروعات الصغيرة في مصر بما يحول دون وضع استراتيجية واضحة المعالم لتنمية المشروعات الصغيرة وخلق مناخ مشجع لنموها وتطورها، ويمكن تمييز أهم الجهات الفاعلة بهذا القطاع ليشمل:

- وزارة الشئون الاجتماعية
- وزارة التنمية المحلية
- الصندوق الاجتماعي للتنمية
- وزارة التجارة الخارجية
- وزارة المالية
- وزارة الصناعة

(ح) تعدد الجهات التي يتعامل معها أصحاب المشروعات الصغيرة، وذلك بداية من الحصول على التراخيص والموافقات المتعدة الازمة لإقامة المشروع من الوزارات المختصة طبقاً لنوعية النشاط. ثم الحصول على ترخيص تشغيل المشروع من وحدات الادارة المحلية مروراً بتدبير التمويل اللازم له وهي بنية تنstem بالتعقيد وعدم الاتساق وارتفاع تكلفة إنتاجها.

(د) نقص الدعم الفني، التدريسي والتكنولوجي وانخفاض جودة المنتجات، حيث تختلف القدرة التنافسية لقطاع المشروعات الصغيرة لعدة أسباب:

- تواضع التكنولوجيا المستخدمة وعدم وجود عدد مناسب من المراكز المقدمة للخدمات التكنولوجية المطلوبة.

- نقص المعلومات المناسبة عن احتياجات السوق وتفضيلات وذوق المستخدمين المحليين والأجانب.

- عدم توافق المواصفات الحديثة عن المنتجات المختلفة المطلوبة.

(هـ) ندرة العمالة المدرية، وتنقسم هذه المشكلة إلى قسمين:

أولهما: نقص العمالة المدرية وعدم كافية المعروض لتلبية احتياجات أصحاب المشروعات الصغيرة مما يؤثر بشكل واضح على أداء المشروعات الصغيرة التي تنstem بكثافة استخدامها العنصر العمل، مما يضرر المشروع لقيام بمهام التدريب والتعلم داخل المشروع وهو ما يمثل تكلفة بالنسبة لصاحب المشروع.

المجموعة الثانية: التحديات من المنظور الاقتصادي الكلي

يجانب السليميات التي رصدتها أصحاب المشروعات الصغيرة، فمن المنظور الاقتصادي الكلي يلاحظ أن المشروع الصغير مازال يفتقر إلى العديد من المقومات التي تجعله قادرًا على المنافسة سواء في السوق المحلية أو السوق الأجنبية. ويرجع ذلك إلى ضعف إمكانيات

بالتوسيع في خلق فرص عمل خاصة للشباب من الداخلين الجدد لسوق العمل. وسياسات لها تأثير فعال على المناخ الذي تعمل في إطاره المشروعات الصغيرة.

(أ) سياسات خاصة بالتوسيع في التشغيل:
• إذا كان عدد المشروعات الصغيرة قد زاد خلال الفترة ما بين ١٩٩٨ - ١٩٩٨ بمعدل ٤٠ ألف مشروع سنويًا وبمتوسط زيادة في عدد المشتغلين يقدر بحوالي ١٠٠ ألف فرصة عمل سنويًا وذلك بقوى الدفع الذاتي.

ومن المستهدف أن يزداد عدد فرص العمل الجديدة التي يوفرها القطاع فوق العدد المتوسط السادس بحوالى ٢٠٠ ألف فرصة عمل سنويًا. ليصبح إجمالي مساهمة المشروعات الصغيرة ٣٠٠ ألف فرصة عمل تزيد تدريجيًا مع توسيع القطاع. وهو ما يمكن أن يساهم في خفض معدلات البطالة. وفي نفس الوقت يدعم من دور القطاع الخاص في المساهمة في النشاط الإنتاجي.

• إذا كانت تكلفة فرصة العمل في قطاع المشروعات الصغيرة تقدر بحوالى ١٠٠٠ جنيه، فإن إجمالي التكلفة السنوية لخلق الفرص الإضافية يصبح ٣ مليارات جنيه سنويًا.

ومن المقترن أن تخصص الموازنة العامة هذا المبلغ للأقراض خلال السنة المالية القادمة، على أن تخفض مخصصات الإقراض تدريجيًا خلال الأعوام الاربعة التالية. ومع الوقت تتحول الأموال المسترددة إلى مخصصات دورة ومتزايدة تساعده على إنعاش النشاط الاقتصادي بصورة مستمرة. ويقتصر أيضًا أن يأتي تقديم القروض مرتبطة ببرامج لدعم التكنولوجيا. ومقترنًا بزيادة علاقات شبكات اقتصادي وثيقة ما بين المشروعات الصغيرة والمشروعات الكبيرة سواء الوطنية أو الأجنبية.

(ب) سياسات خاصة بإيجاد بيئة مؤسسية وتنظيمية مواطنة:
تشير التجارب الدولية إلى تنوع تجارب الدول المتقدمة والنامية في هذا الأمر. ولكن المتفق عليه هو ضرورة تهيئة مناخ مؤسسي وقانوني مشجع ومحفز للمشروعات الصغيرة. وفي هذا الإطار نلاحظ أن هناك دولًا اختارت سن تشريع خاص بالمشروعات الصغيرة، بينما فضلت دول أخرى الاعتماد على بيئة غلبة ومنشابة من

المشروع الصغير وتواضع الفنون الإنتاجية المستخدمة وقصور الخدمات التكنولوجية المقدمة له. وكانت النتيجة الطبيعية لهذا الوضع أن أصبح المشروع الصغير قادر على منافسة المنتج المستورد في الأسواق العالمية حتى أن عدداً متزايداً من المشروعات قرر الإغلاق وفصل العمال في ظل عدم قدرته على المنافسة محلياً.

من ناحية أخرى، فما زال دور المشروعات الصغيرة في التصدير محدود للغاية، حيث لا تتجاوز نسبة صادراته من المنتجات الصناعية ٣٪ من إجمالي الصادرات المصرية. بينما تراوح هذه النسبة في بعض الدول النامية مثل كوريا وتايوان والهند والصين بين ٣٥ و٥٠٪ من إجمالي صادراتهم الصناعية.

وبالإضافة إلى ما سبق، فإن علاقات الشبكات الصناعية بين المشروع الصغير والكبير تكاد تكون منعدمة وتنتمي في أضيق الحدود بما يحرم المشروع الصغير من القدرة على الاستفادة من الخبرة الفنية التي يمكن أن يمدده بها المشروع الكبير والسوق التي يمكن أن يفتحها أمامه. في نفس الوقت فإنه يحرم الاقتصاد القومي من الاستفادة من المشروعات الصغيرة الفائمة كصناعات مغذية للمشروع الكبير أو كصناعات قادرة على إحلال عدد متزايد من الواردات.

والخلاصة أن هناك ضعفاً في تنافسية المشروعات الصغيرة بما يؤثر سلباً على قدرتها في دعم جهود التنمية في مصر ومن ثم يتطلب الامر في ظل التحديات التي تواجهها مصر حالياً أهمية تعظيل دور هذه المشروعات في خدمة أهداف التنمية. وهو ما يتطلب إطاراً مؤسسيًّا يحقق اتساق المشروعات الصغيرة مع أهداف الدولة والمتغيرات الاقتصادية والدولية والإقليمية من ناحية. ويتبيح التنسيق ودعم علاقات التغذية المرتجلة بين الجهات الفاعلة في مجال المشروعات الصغيرة من ناحية أخرى بالإضافة إلى وضع السياسات المطلوبة على المستويين الكلى والجزئى لتوجيه دعم أكبر لهذه المشروعات.

رابعاً: الإجراءات المقترحة للتنفيذ

تنوع السياسات والأدوات التي يمكن تبنيها لمساندة المشروعات الصغيرة. وفي هذا الصدد يمكن التمييز ما بين سياسات لها علاقة

الخاصة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال الأدوات والمنافذ الإلكترونية.

٤- بالنسبة لمشكلة نقص التدريب:
- أن يتم تدريب مدربى المشروعات الصغيرة والعاملين بها في مجالات النشاط المستهدفة وعلى مهارات متعددة خاصة في القطاعات والأنشطة ذات التنافسية الأكبر.

٥- بالنسبة لضعف تنافسية المنتج المحلي:

- تحديد النشاطات القائمة ذات الميزة التنافسية والتي قد تؤدي إلى الحد من الواردات أو تشجع الصادرات.
- نشر المعلومات عن خصائص المنتجات المطلوبة في الأسواق الدولية.
- الدعم الفني والمالى لتكميل تصميم المنتج من خلال دعم المنتجات المصرية المتميزة.
- تنمية الحرف اليدوية التقليدية وتطوير منتجاتها بغرض التصدير.
- تشجيع الابتكارات والمبتكرين من خلال ترويج الأفكار للمصريين.

٦- بالنسبة لضعف المخصصات الموجهة للبحث والتطوير:

- وضع آليات لتمويل نشاطات البحث والتطوير التي تخدم المشروعات الصغيرة.
- تخصيص نسبة من ميزانيات البحث العلمي في البحث والتطوير بما يتناسب مع احتياجات المنتجات الصغيرة والمتوسطة.
- وضع البحث والتطوير ضمن أولويات الجهات المانحة.

٧- بالنسبة لعدم كفاية خدمات الدعم التكنولوجي:

- تحديد وتصنيف المشروعات الصغيرة المرشحة للحصول على الدعم التكنولوجي.
- حصر متطلبات الدعم التكنولوجي في كل قطاع.
- عمل قاعدة بيانات بالเทคโนโลยيا الملائمة، وكيفية جلتها والأجهزة المسئولة عن توفير الدعم التكنولوجي.
- تنظيم معارض تكنولوجية في قطاعات مختارة وتنظيم رحلات لحضور معارض دولية بالخارج.
- إنشاء مراكز خدمات تكنولوجية لأنشطة المستهدفة.

القوانين والإجراءات التي تحقق نفس الهدف.
وبالتنسيق مع الحكومة يجرى إعداد مشروع قانون للمشروعات الصغيرة ستتم مناقشته بالتفصيل تمهيداً لعرضه على السلطة التشريعية.

والجزء التالي سوف يعرض لأهم الأدوات والسياسات المساعدة التي يمكن تبنيها في الأجل القصير والمتوسط لخلق إطار مشجع للمشروع الصغير والهدف من هذه الإجراءات هو تهيئة البيئة المؤسسية والتنظيمية التي نادى بها الحزب الوطني الديمقراطي في مؤتمره العام الثامن.

آليات مقترنة لعلاج مشكلات المشروعات الصغيرة في الأجل القصير:

١- بالنسبة لصعوبة الإجراءات الإدارية:
- إنشاء منفذ إداري للشباب الواحد منتشرة في المراكز بالمحافظات يتم تخويلها صلاحيات إنهاء الإجراءات بسرعة وفي خطوة واحدة. مقابل رسوم.

٢- بالنسبة لمشكلة نقص التمويل:
- تحديد نسبة من الانتهاء المصرفى لتخصيصها لتمويل المشروعات الصغيرة.
- تخصيص تمويل من الموازنة العامة لإقليم المشروعات الصغيرة.
- تشجيع التوسيع في شركات التأجير التمويلي وأرأس المال المخاطر بما يخدم المشروعات الصغيرة ويخفض تكلفة الاستثمار.
- توظيف بعض موارد بنك ناصر الاجتماعي لتمويل المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر.
- التوسيع في الإقراض الشعبي من خلال الجمعيات الأهلية.

٣- بالنسبة لضعف التسويق:
- تحديد نسبة ثابتة (١٠٪) من التوريدات الحكومية للمشروعات الصغيرة على أن تكون مطابقة فنياً ولا يزيد السعر المقدم عن ١٠٪ من السعر المقدم من المشروع الكبير.
- التوسيع في إقامة المعارض الداخلية والخارجية.
- تشجيع الغرف على تنشيط مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في المعارض المتخصصة وفقاً لخطة تعتمد على قطاعات محددة.
- تطوير أساليب عرض وتسويق المنتجات

المشروعات الصغيرة، برنامج تنمية المجتمع. وبنظام الأشغال العامة.

ونظراً لأهمية البرنامج الخاص بتنمية المشروعات الصغيرة من خلال تقديم فروض تلك المشروعات تساهم في خلق أعداد متزايدة من فرص العمل. فقد أصدر السيد رئيس الجمهورية القرار الجمهوري رقم ٤٢٤ لسنة ١٩٩٩ بإنشاء جهاز تنمية المشروعات الصغيرة بالصندوق الاجتماعي للتنمية. وذلك بهدف توحيد نظم التعامل مع قطاع المشروعات الصغيرة من قبل كافة أجهزة الدولة وكذلك من القطاع الخاص.

• **وزارة التجارة الخارجية:** أنشأت وزارة التجارة الخارجية وحدة المشروعات الصغيرة والمتوسطة منذ ١٩٩٧، وهي مسؤولة عن وضع إطار من السياسات المشجعة للمشروعات الصغيرة. كما تتم إنشاء إدارة مركزية يتبعها إدارات عامة تعمل في نفس المجال. وإن كانت طبيعة الوزارة وتوجهها أنها جعلها أكثر اهتماماً بقطاع المشروعات الصناعية لارتباط التصنيع في مراحله المنتهورة بعملية التصدير.

• **وزارة المالية:** اهتمت وزارة المالية بدءاً من عام (١٩٩٩) بحصر المشروعات غير الرسمية وذلك بهدف تحويلها لمشروعات رسمية وضمها بذلك للمجتمع الضريبي. ومن بينها المشروعات الصغيرة. والوزارة في سعيها لتوسيع القاعدة الضريبية اهتمت بكل أنواع المشروعات الصغيرة: الخدمية، التجارية والصناعية والزراعية.

• **وزارة الصناعة:** تهتم وزارة الصناعة حالياً بالصناعات الصغيرة والمتوسطة في إطار تنفيذها لبرنامج تحديث الصناعة وبالتعاون مع اتحاد الصناعات والاتحاد الأوروبي.

وبجانب الوزارات والهيئات السيادية، شجعت الحكومة الجهات التالية على العمل والتوسيع في مجال خدمة ومساندة المشروعات الصغيرة:

• **المنظمات الدولية:** تبني العديد من المنظمات الدولية في مصر دعم فكر العمل الحر وتفعيل دور المشروعات الصغيرة. ولكل منها منهاجاً في تحقيق هذا الهدف. حيث تتجه المعونة الأمريكية، التي تمول جمعية رجال الأعمال بالإسكندرية إلى تمويل التوسيع في

أما في الأجل المتوسط، فيقترح:

١- أن يتم شمول التغطية بالتأمينات الاجتماعية لنسبة كبيرة من العاملين من خلال سعر اشتراك مخفض.

٢- أن يتم إنشاء شركات جديدة لضمان مخاطر الائتمان بواسطة البنك وشركات التأمين وقوية الشركة القائمة.

خامساً: إنجازات الحكومة في مجال المشروعات الصغيرة

في إطار الحديث عن إنجازات الحكومة في هذا المجال يلاحظ أنها قامت بالفعل باتخاذ العديد من السياسات والإجراءات الإيجابية لخدمة المشروع الصغير. فهناك عدد من الوزارات والهيئات التي تضطلع بدور حيوي في هذا المجال. ومن أهمها:

• **وزارة الشئون الاجتماعية:** حيث تهتم الوزارة منذ السنتين من خلال مشروع الأسر المنتجة وغيره من المشروعات بدعم المشروعات الأسرية متناهية الصغر والتي يطلق عليها "المشروعات المعيشية".

• **وزارة التنمية المحلية:** وقد اهتمت منذ نهاية الثمانينيات بمشروعات التنمية المحلية القائمة على مفهوم زمالة الأهالي في تطوير المجتمعات المحلية. فضلاً عن قيامها ببعض برامج تدريب الإناث على عدد من المهارات الأساسية اللازمة لبعض الأنشطة الاقتصادية وتوفير التمويل اللازم لبعض المشروعات المحلية الصغيرة (مشروع شرق).

• **الصندوق الاجتماعي للتنمية:** أنشأ الصندوق الاجتماعي للتنمية بقرار جمهوري عام ١٩٩١ وكان الهدف منه العمل كشبكة ضمان اجتماعي تساعد على تلافي الآثار الاجتماعية السلبية المرتبطة بتطبيق برنامج التثبيت والإصلاح الهيكلي. بمصر لذلك كان أحد المهام الأساسية للصندوق هو توفير فرص عمل للشباب الخريجين وللعمالية التي يتم الاستغناء عنها من خلال برامج المعاش المبكر المرتبطة بتطبيق برنامج الخصخصة مع الاهتمام ببنات خاصة مثل الشباب والمرأة. وقد ترجم هذا الاهتمام في صورة عدد من البرامج الأساسية يأتي في مقدمتها برنامج تنمية

المشروعات القائمة بالفعل. فضلاً عن تبنيها بعض المبادرات في هذا المجال وأهمها مركز الأعمال التابع للمجلس القومي للمرأة، على حين تتجه الوكالة الكندية للتنمية للتدريب على فكر العمل الحر في الجامعات وتوفير الآليات العملية التي تكفل دعم المشروعات الصغيرة مثل مراكز التدريب والمراكم الفنية لتقديم الخدمات في المجال التكنولوجي.

الجمعيات الأهلية: تعتبر الجمعيات الأهلية الوسيلة الأساسية لتقديم الخدمات المرتبطة بالمشروعات الصغيرة من قبل الصندوق الاجتماعي والمنظمات الدولية. ويتسع مدى هذه الجمعيات ما بين تنمية المجتمع والمحافظة على البيئة ومكافحة الأمية. ولا زال أغلبها يعاني من ضعف الكفاءة المؤسسية مما ينعكس سلباً على قدرتها في دعم المشروعات الصغيرة.

الجامعات ومراكز البحث العلمية: تحتل الجامعات ومراكز البحث أهمية بعتدها في تنمية المشروعات الصغيرة ويمثل ذلك في دورها في نشر فكر العمل الحر بين طلائعها وما يترتب على ذلك من زيادة اتجاه الشباب إلى المشروعات الصغيرة وتقديم الخبرة الفنية والتكنولوجية من خلال الوحدات الخاصة بالجامعات.

جمعيات رجال وسيدات الأعمال: تحتل هذه الجمعيات أهمية يعتقد بها في تشجيع المشروعات الصغيرة خاصة في مجال تحقيق التكامل بين المشروعات الكبيرة والصغيرة، حيث يصعب تحديد قوائم مشروعات صغيرة مغذية دون مساعدة المشروعات الكبيرة. ويدعم ذلك من توافق المصالح بين الطرفين.



ونأخذ مشاركة القطاع الخاص أشكالاً مختلفة ودرجات متباعدة تبعاً لمدى تحويل ملكية الأصول والإدارة من القطاع العام إلى القطاع الخاص وما يرتبط بذلك من نقل للمخاطر المالية والفنية والتجارية من على عائد القطاع العام إلى القطاع الخاص. فيمكن لهذه المشاركة أن تأخذ شكل عقود الخدمات أو عقود الادارة (التشغيل والصيانة) أو عقود الإيجار أو التزامات المرافق العامة. أو التزامات الأشغال العامة. أو ما يسمى بنظام البناء والتملك والتشغيل ونقل الملكية إلى غير ذلك من أشكال المشاركة.

وقد اتجهت الحكومة المصرية في الأعوام الأخيرة إلى تشجيع مشاركة القطاع الخاص في تقديم خدمات البنية الأساسية وإعادة هيكلة القطاعات والمرافق الاقتصادية المعنية. وقد صادف التجربة المصرية بعض المعوقات التي حالت دون التطبيق الكامل لمشاركة القطاع الخاص في تمويل وتشغيل مرافق البنية الأساسية.

وتعرض هذه الورقة لأمور رئيسية ثلاثة:

الأول: أهمية وضرورة تبني سياسة اقتصادية وتشريعية داعمة لمشاركة القطاع الخاص في تمويل وتشغيل مرافق البنية الأساسية.

الثاني: تقييم التجربة المصرية. والمعوقات التي صادفتها.

الثالث: التوصيات الختامية والحلول المقترنة.

تنظيم مشاركة القطاع الخاص في مشروعات البنية الأساسية

مقدمة

لم تعد أعباء تمويل عملية التنمية مقصورة على الدولة وأجهزتها الحكومية. بل صار للقطاع الخاص دوره الرئيسي في الاضطلاع بجانب من هذا العبء. ومن ثم صار لازماً فتح الطريق نحو مشاركة القطاع الخاص في تمويل وتشغيل خدمات البنية الأساسية والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر خدمات إنتاج وتوزيع الكهرباء وخدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية. وخدمات النقل بما في ذلك الطرق وخطوط السكك الحديدية والمطارات والموانئ البحرية. وخدمات إمداد المياه والصرف الصحي.

فيعد أن كان تقديم خدمات البنية الأساسية حكراً على الدولة والأجهزة التابعة لها. ظهرت في العقودين الأخيرين ثورة في المفاهيم بشأن دور الحكومات في تقديم خدمات البنية الأساسية وأساليب تقديم هذه الخدمات. وبدأ يسود الاتجاه في البلدان الصناعية والدول النامية على حد سواء نحو تشجيع مشاركة القطاع الخاص جنباً إلى جنب مع الحكومة والأجهزة التابعة للدولة على نحو تبادل تكاليف وأقل كفاءة في تقديم خدمات البنية الأساسية والربط فيما بين الأنشطة الاقتصادية المختلفة وهو الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى رفع مستوى المعيشة وتحقيق معدلات التنمية المنشودة. وفي العقد الأخير بلغ متوسط حجم الاستثمارات المالية للقطاع الخاص في مشروعات البنية الأساسية في الدول النامية حوالي ثمانين مليار دولار أمريكي في العام الواحد.

**أولاً: أهمية وضرورة تبني سياسة اقتصادية
وتشريعية داعمة لمشاركة القطاع الخاص
في تمويل وتشغيل مرافق البنية الأساسية.**

والسياسي، ومن ثم يننظر إلى مشاركة القطاع الخاص باعتبارها آلية من الآيات جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

- رفع كفاءة تشغيل ومستوى الخدمات الفنية الخاصة بالمرافق المعنى على المستويين المحلي والقومي، حيث تؤدي مشاركة القطاع الخاص في بناء وتطوير مشروعات البنية الأساسية إلى رفع كفاءة تشغيل ورفع مستوى خدمات البنية الأساسية والمرافق العامة بشكل عام، إذ أن القطاع الخاص قد اكتسب خبرة مالية وفنية أكبر، كما أن له مصلحة مباشرة في رفع الخدمة بكفاءة عالية، وهو الأمر الذي يحقق مصلحة الجمهورية، وفي هذا الإطار قد تستخدم الحكومة والأجهزة الرقابية المعنية معياراً أداء وجودة الخدمات المؤداة عن طريق القطاع الخاص لقياس كفاءة وجودة الخدمات التي تؤديها الأجهزة الحكومية والأجهزة التابعة لها عند تقديم خدمات مماثلة.

- نقل تبعية المخاطر التجارية إلى عائق القطاع الخاص، حيث ينظر إلى مشاركة القطاع الخاص في تمويل وتشغيل مرافق البنية الأساسية باعتباره آلية من الآيات توزيع المخاطر أو بعبارة أخرى نقل مخاطر تشغيل المشروع التنموي والتجاري المرتقب بظروف السوق إلى عائق القطاع الخاص، وبطبيعة الحال لا ينفي ذلك أهمية الدعم الحكومي، ودور الدولة في تحمل المخاطر السياسية.

- نقل التكنولوجيا الحديثة، فللمستثمر مصلحة محققة في استخدام أفضل تكنولوجيا ماتحة من حيث الكفاءة والكلفة، إذ أن ذلك تحقيق أكبر ربح اقتصادي ومالى له، ونظراً لاستمرار مشروعات البنية الأساسية لسنوات عدة، فإن في ذلك ضمانة جدية على قيام المستثمر بتطور التكنولوجيا المستخدمة وتحديثها لأطول فترة ممكنة.

- تحقيق مزايا اجتماعية وسياسية نسبية بالمقارنة بالشخصية الكاملة، فتنتزع كافة أشكال مشاركة القطاع الخاص - عدا الحصخصة - بمردتها النسبية من الناحتين السياسية والاجتماعية إذ لا تنتقل فيها ملكية المرافق بشكل نهائي إلى القطاع الخاص، كما تظل هذه المرافق خاضعة من الناحية التنظيمية لرقابة الدولة على نحو يحقق المصالح الاجتماعية لجمهور المستخدمين.

إن تبني سياسة داعمة لمشاركة القطاع الخاص في هذا المجال يهدف إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بصفة عامة ويسعى بصفة خاصة لتحقيق ما يلى:-

- معالجة قصور التمويل الحكومي: تسمح مشاركة القطاع الخاص في عملتي تمويل وتشغيل مرافق البنية الأساسية للدولة بإنشاء ومواصلة حركة التنمية بينما مرافق اقتصادية جديدة تحتاج إليها من محطات للكهرباء ومياه الشرب والصرف الصحي والطرق والكباري والمطارات وخلافه دون تحويل موازنة الدولة أعباء مالية مباشرة، دون النجاء الدوارة إلى الافتراض من مؤسسات التمويل التجارية وغيرها.

- إمكانية توجيه موارد الخزانة بشكل أكبر إلى القطاعات الاجتماعية:

إن تحفيض العبء على خزانة الدولة من خلال تحمل القطاع الخاص دوره في تمويل المشروعات الاقتصادية يسمح للدولة بتوجيه موارد الخزانة المتاحة بشكل أكبر إلى القطاعات الاجتماعية التي ليس لها مردود اقتصادي وأرباح مالية مباشرة مثل قطاعي التعليم والصحة، وهو ما يعين الدولة في نهاية المطاف على مواصلة دعم وتوجيه موارد إضافية إلى القطاعات الاجتماعية دون إحداث عجز إضافي في الموازنة، وكذلك توجيه المعونات والقروض الميسرة إلى تلك القطاعات متى كان ذلك متاحاً.

- الاستفادة من مشاركة البنية الأساسية باعتبار هذه المشاركة إحدى صور الاستثمار المباشر، فمشاركة القطاع الخاص في تمويل وتشغيل مرافق البنية الأساسية في حقيقتها صورة من صور الاستثمار المباشر، فمن ناحية أولى، يلعب الاستثمار دوراً رئيسياً في خلق فرص عمل جديدة حقيقة، فعمليات الإنشاء على سبيل المثال، والتي قد تستغرق من ثلاثة إلى خمس سنوات، تخلق فرصاً حقيقة لشركات المقاولات الوطنية، ومن ناحية ثانية، تساهم هذه المرافق الجديدة في توسيع الرقعة السكانية، ومن ناحية ثالثة، يساهم إنشاء هذه المرافق الجديدة الحيوية في خلق قاعدة صناعية إذ أن توفر الطرق والكباري ومحطات الكهرباء والماء والمطارات يشجع العمران السكاني والصناعي

الطاقة المنتجة وسداد فيمتها بالدولار الأمريكي، وهو ما اعتبره البعض عيناً على حصيلة الدولة من العملة الأجنبية. وفي هذا الخصوص يتبعن أن تأخذ في الاعتبار حقيقةتين أساسيتين: الأولى، إن شركات المشروع تسدد بالدولار الأمريكي سعر الوقود المستخدم إلى شركات الغاز الطبيعي المصرية أى أن حوالى ٢٥٪ إلى ٤٠٪ من تكلفة المشروع تعود إلى الدولة بالدولار الأمريكي، كما أن السداد بالدولار ساهم في تخفيض سعر شراء الكهرباء إلى أقل من معدله العالمي، وهو ما يقلل من حجم دعم الموازنة الحكومية للطاقة والكهرباء. الحقيقة الثانية، أن تمويل محطة خليج السويس وشرق بور سعيد جاء في مجمله تمويلاً خارجياً، ولم تقم الدولة في هذه الحالات بسداد الكلفة دفعة واحدة، وإنما تتم تقسيمتها بشكل يسمح لها بمواصلة عملية التنمية والتطوير، ومما لا شك فيه، أنه يمكن في المستقبل تبني آليات أخرى تحد من الانتقادات السابقة كالتصريح للمستثمر بالقيام بالتوزيع متى كان هناك طلباً ملحاً على الاستخدام في المنطقة المعنية، وكذلك رفع نسبة المكون المحلي متى كان ذلك ممكناً إلى غير ذلك من التدابير.

وأما قطاع الاتصالات، فقد اتجهت الدولة نحو الشخصية الجزئية باتباع نظام الترخيص في مجال خدمات التليفون المحمول. وقد منح أول ترخيص في ١٨ أبريل ١٩٩٨.

ولم يحظ قطاع مياه الشرب والصرف الصحي بأية تجارب ناجحة فجاءت في مجملها تجارب غير مكتملة بالرغم من المحاولات المتعددة في هذه المجال. وقد جاء إخفاقها نتيجة لضعف الجدوى الاقتصادية للمشروعات المطروحة.

ولم يكن قطاع الطرق والنقل البرى أكثر حظاً من قطاع مياه الشرب والصرف الصحي. إذ لا تزال كافة المشروعات المطروحة محل دراسة بالرغم من أن بعضها طرح منذ سنوات عدة.

وفى قطاع خدمة المطارات انتهت الحكومة سياسة التزامات المرفق العامة أو على نحو أدق التزامات الأشغال العامة. وعلى سبيل المثال تم منح التزام بناء وتشغيل واستغلال وإعادة مطار العلمين ومرسى علم، كما اتجهت الحكومة إلى تشجيع المشروعات المشتركة

- تشجيع سوق المال المحلية، حيث ينظر إلى مشروعات البنية الأساسية المملوكة عن طريق القطاع الخاص باعتبارها آلية فعالة لتشجيع سوق المال وخلق أوراق مالية جديدة، إذ أن المستثمر في مثل هذه المشروعات يلجأ إلى مصادر تمويلية متعددة ولا يكتفى بمصدر واحد من مصادر التمويل المتمثل في الافتراض من البنوك، بل قد يلجأ كذلك وخاصة في المراحل الأخيرة من تنفيذ المشروع وأثناء تشغيله إلى الاقتراض عن طريق آليات سوق المال مثل طرح سندات، كذلك قد يلجأ المستثمر إلى زيادةرأس المال لمواجهة توسعات استثمارية أو إعادة التمويل بطرح أسهم في سوق المال. كما يمكن أن يلجأ المستثمر إلى مصادر تمويلية أخرى كالنورق عن طريق بيع مستحقاته في سوق الأوراق المالية، وهو ما يعني في جميع الأحوال تشغيل حركة سوق المال.

- تفعيل مشاركة القطاع الخاص كإحدى آليات الإصلاح الهيكلي للمرافق الاقتصادية: تلعب بعض صور مشاركة القطاع الخاص دوراً رئيسياً في عملية الإصلاح الهيكلي لبعض المرافق العامة، ولعل ابرز هذه الصور عقود الإدارية والتشغيل والصيانة إلى جانب عقود المعاونة الفنية.

ثانياً: تقييم التجربة المصرية ومعوقاتها

- تجارب القطاعات الاقتصادية المختلفة اتجهت الحكومة المصرية في الأعوام السبعة الأخيرة نحو فتح الطريق لمشاركة القطاع الخاص في تقديم خدمات البنية الأساسية وإعادة هيكلة القطاعات والمرافق الاقتصادية المعنية.

وقد كان لقطاع الكهرباء والطاقة السبق في هذا المجال، حيث أبرمت هيئة كهرباء مصر - والتي تم تحويلها بعد ذلك بمقتضى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨٠ إلى شركة مساهمة مصرية خاصة للفانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ - ثلات اتفاقيات ببناء والتملك والتشغيل ونقل الملكية لإنشاء وتشغيل محطة لتوليد الكهرباء بمنطقة سيدى كرير بالإسكندرية، ومحطة أخرى في خليج السويس، والأخيرة في شرق بور سعيد.

وقد وجهت بعض الانتقادات لهذا التوجه حيث التزمت الدولة من خلال هيئة الكهرباء بشراء

العروض، فتكلفة الدخول في المنافسة وتحضر المستندات والتفاوض في مثل هذه المشروعات يستهلك وقتاً ومالاً طائلة نصل إلى ملابس الجنينيات. ومن ثم فإن غياب الشفافية والقواعد الدقيقة لتنظيم عملية الاختبار والتفاوض سيؤدي - بل وأدى بالفعل - إلى إigham عدد من الشركات العالمية ذات السمعة المتباينة في مجال تقديم خدمات البنية الأساسية عن المشاركة.

• الافتقار إلى عنصر الخبرة الفنية لدى الأشخاص الممتهلين بعض الهيئات الحكومية المعنية بالمشروع. وهو الأمر الذي أدى إلى ضعف مستوى مستندات العطاء وشروطه المطروحة من قبل بعض الجهات الحكومية. فالقطاع العام هو الذي يقع على عاتقه تحديد أولويات المشروع وأحتياجاته، وهو الذي يقع عليه عبء تحديد جدواه الاجتماعية وهو الذي يقع عليه عبء اختيار شركة المشروع. وهو الذي يضطلع بمسئوليّة تحضير المستندات التعاقدية للمشروع. كما أن على القطاع العام يقع عبء المتابعة والرقابة فيما يتعلق بتقديم الخدمة وتشغيلها ويجب أن نعي تماماً أن دور الحكومة لا ينافي كلية بمشاركة القطاع الخاص وإن تغير دور الدولة من منتج للخدمة إلى مراقب ومنظم لتقديمها. فلا يخفى أن هذه المشروعات تنسم بالتعقيد والتشابك.

• ومما لا شك فيه أن الكثير من الهيئات العامة الفائمة على عملية مشاركة القطاع الخاص في مشروعات البنية الأساسية تفتقر إلى الخبرة في هذا المجال، وهو الأمر الذي يقلل من نجاح هذه المشاركة بالشكل المنشود. تعدد الجهات المسئولة عن تنظيم مشاركة القطاع الخاص لتقديم خدمات البنية الأساسية وتعدد المواقف والتراخيص اللازمة بشكل مبالغ فيه، إذ يصل عدد التراخيص المطلوبة في بعض الحالات إلى أكثر من خمسين ترخيصاً على مستويات مختلفة. وهو الأمر الذي يعتبر معوقاً أساسياً. ويستغرق أموالاً ووقتاً كثيراً.

• قصور التنظيم التشريعي الحالي: يضاف إلى ما تقدم من أسباب التغير، قصور التنظيم التشريعي الحالي وقد تجلت مظاهر هذا القصور - إلى جانب الافتقار إلى وجود قواعد لاختيار المستثمر على النحو الذي عرضناه

بين القطاعين الخاص والعام في هذا المجال، وفي قطاع النقل البحري. تمت إقامة محطات لتدوير البصانع في شكل حاويات وبصانع عامة وبصانع حسب نظام البناء والتشغيل والتحويل لتشغيل مبناء العين السخنة بالبحر الأحمر.

- معوقات مشاركة القطاع الخاص في تمويل وتشغيل مشروعات البنية الأساسية:

أظهرت التجربة بعض المعوقات والسلبيات التي حالت دون التطبيق الناجح لمشاركة القطاع الخاص في تمويل وتشغيل بعض مرافق البنية الأساسية. ولعل أبرز مظاهر هذا التغير هو عدم تناسب حجم التدفقات الاستثمارية المباشرة من القطاع الخاص في هذا المجال مع احتياجات الدولة من مشروعات البنية الأساسية اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنشودة. كما تتمثل مظاهر التغير كذلك في إخفاق بعض القطاعات الاقتصادية الحكومية في جذب الشركات العالمية. كما لا يزال هناك العديد من المشكلات الإدارية وغياب التنسيق بين الجهات الإدارية المختلفة. ويمكن إجمال أسباب التغير فيما يلى:

• ضعف الجدوى الاقتصادية لبعض المشروعات المطروحة وتعاظم المخاطر التجارية المرتبطة بتشغيلها. فمن المديهيبات أن القطاع الخاص لن يقدم على الاستثمار في قطاع معين ما لم يكن للمشروع المعنى جدوى اقتصادية وفنية ومالية. ويعني بذلك - بصفة أساسية - أن يكون هناك دخل وتدفقات نقدية متوقفة من تشغيل المشروع بعد بنائه أو تطويره على نحو يسمح بمنفعة تكاليفه الاستثمارية وتحقيق هامش ربح معقول خلال مدة التراخيص أو الالتزام وقد كان ذلك الفصور جلياً في بعض القطاعات، فيالرغم من الخطوة الطموحة للوزارات المعنية في هذا الإطار فإن المشروعات التي أقبل عليها القطاع الخاص بالفعل كانت قليلة للغاية، والمنافسة الجادة من الشركات العالمية المتخصصة كانت ضعيفة. ويرجع ذلك في المقام الأول إلى ضعف الجدوى الاقتصادية لهذه المشروعات.

• لامجال للحديث عن جذب الاستثمار والاتفاقيات المالية في خدمات البنية الأساسية ما لم يكن النظام القانوني الخاص باختيار شركة المشروع واضحاً ويتضمن إجراءات تنافسية وشفافية ذات كفاءة تساعد على اختيار أفضل

جديدة وتدريب العمالة على تكنولوجيا حديثة. وقد أحستن الحكومة صنعاً بإصدار الضوابط التنظيمية والقانونية والمالية والاقتصادية لهذه المشروعات، والتي طبقاً لها تم تحديد المجالات التي لا يتناسب معها التمويل بهذا الأسلوب، والتي يفضل تمويلها ذاتياً أو من خلال المنح والقروض الميسرة. وأيضاً على الدولة أن تتحقق من أن مشاركة القطاع الخاص من شأنها توسيع القاعدة الصناعية، فلاحديث عن تطور وتنمية حقيقة دون توسيع القاعدة الصناعية.

- كذلك على الدولة عند اختيار وطرح مشروع ما للقطاع الخاص أن تتحقق من أن لهذا المشروع دور إيجابي في جذب العملة الأجنبية وليس العكس، وهو ما يتطلب أن يعتمد استرداد رأس المال أو تحويل الفائض على حصيلة صادراته. وأخيراً يجب أن تكون هناك فرصة ممكنة لتوسيع سوق المال المحلي عن طريق الالتجاء إلى هذه المشروعات.

- لا ينبغي الانتقال من القطاع العام إلى القطاع الخاص أبداً كان شكل مشاركة القطاع الخاص إلا بعد وضع القواعد القانونية والتنظيمية اللازمة لإنجاح هذه المشاركة. وكذلك إنشاء الأجهزة اللازمة لتنفيذ هذه القواعد بقدر عالٍ من الكفاءة والنزاهة. وعلى الرغم من أهمية هذا المطلب فإنه لم يتحقق بعد في العديد من القطاعات الاقتصادية.

- ينبغي الاهتمام بتدريب الجهات الحكومية المعنية على نحو يضمن إعداد الدراسات اللازمة للمشروع بشكل فعال. وفي أسرع وقت ممكن. يقدر يضمن نجاح المفاوضات دون تفريط في حق الدولة والجمهور.

- يلزم إصدار قانون موحد لتنظيم عملية مشاركة القطاع الخاص في تقديم خدمات البنية الأساسية. إذ يجب القضاء على التعديدية التشريعية غير المبررة في هذا المجال. ويجب أن يتضمن هذا القانون الأساس التشريعية للمشروعات المملوكة عن طريق القطاع الخاص لتحقق مزيد من الوضوح والنبيه من طبيعتها والأحكام المطبقة عليها طوال مرحلة المشروع بدءاً من اختيار شركة المشروع والتعاقد معها. ومروراً بتنفيذ المشروع وتشغيله. وانتهاء بتحويل ونقل أصول المشروع إلى الدولة عند نهاية مدة الترخيص أو الالتزام

سلفاً - في الأمور النالية:
• الغموض التشريعي في شأن أشكال مشاركة القطاع الخاص المرخص بها.

• جاء التنظيم التشريعي الحالي في بعض القطاعات الاقتصادية خلواً من تحديد السلطات والجهات الإدارية التي يحق لها إبرام العقود المعنية.

• باستثناء قطاعي الاتصالات والكهرباء لم تنشأ أية أجهزة رقابية وتنظيمية مستقلة يوكل إليها مراقبة إنشاء وتشغيل المرفق المعنى وإصدار تراخيص تشغيله على نحو يضمن المنافسة الحرة بين كافة جهات تقديم الخدمة. سواء كانت حكومية أم خاصة. بالشكل الذي يحقق المصلحة العامة للجمهور.

• جاء التنظيم التشريعي الحالي خلواً من التنظيم الموضوعي لحقوق والتزامات كل من السلطة الإدارية المتعاقدة والمستثمر.

ثالثاً: الإجراءات المقترحة للتنفيذ

وبالرغم مما تقدم. فإن التغلب على هذه المعوقات ليس أمراً مستحيلاً أو عسيراً. كما أن وجود هذه المعوقات لا يعني أن العيب يمكن في مبدأ مشاركة القطاع الخاص في حد ذاته وإنما يمكن في التطبيق. وهو ما يستلزم اتخاذ عدد من الإجراءات المقترحة لتنفيذ السياسات الداعمة لمشاركة القطاع الخاص في تمويل وتشغيل مشروعات البنية الأساسية. وتحقيق الغايات المرجوة من هذه المشاركة والمبينة تفصيلاً بالقسم الأول. ويمكن إجمال هذه الإجراءات فيما يلي:

- لا ينبغي للحكومة أن تقوم بتحويل المرفق إلى القطاع الخاص أبداً كان شكل مشاركة القطاع الخاص إلا إذا كان لهذه المشاركة منافع اجتماعية واقتصادية وفنية ذات مردود عال على الجمهور خاصة الطبقات الكادحة. فيجب أن تسعى الحكومة دائماً إلى تحقيق المزايا المشار إليها في القسم الأول من وراء مشاركة القطاع الخاص في تقديم خدمات البنية الأساسية وعليها أن تتحقق من أن المشروع سوف يتم بناؤه أو تطويره وتمويله وفقاً للاحتياجات والموافقات التي تحددها وفي إطار الخطة العامة للدولة. وأنه سيترتب على بناء وتشغيل المشروع خلق فرص عمل حقيقة

فمثل هذا القانون الموحد الشامل من شأنه تحقيق الشفافية والوضوح والوحدة في النظام القانوني وتحقيق العدالة المرجوة منه. والقضاء على التعديدية التشريعية غير المبررة، على أن تترك بعد ذلك الإجراءات التفصيلية والتنظيمية لكل قطاع على حده بحيث يتم وضعها على النحو الذي يتلاءم مع طبيعة واحتياجات هذا القطاع.

وفي هذا الشأن يجدر التنويه إلى أن أمانة السياسات من خلال اللجنة الاقتصادية قد كلفت إحدى مجموعات العمل بإعداد مشروع قانون موحد لتنظيم مشاركة القطاع الخاص في تمويل وتشغيل مرافق البنية الأساسية لتحقيق الأهداف الرئيسية التالية :

• إزالة كافة القيود غير المرغوب فيها المفروضة على مشاركة القطاع الخاص على مشاركة القطاع الخاص في تمويل وبناء وتطوير وتشغيل مرافق البنية الأساسية.

- وضع الإطار القانوني المنظم لكافة الصور الرئيسية لمشاركة القطاع الخاص في تمويل وتشغيل مرافق البنية الأساسية دون لبس أو غموض.

- إزالة الغموض التشريعي المتعلق بحق السلطات المركزية والمحلية في التعادل، والقطاعات الاقتصادية التي يجوز فيها مشاركة القطاع الخاص.

- تكريس مبدأ حرية المنافسة في مجالات تقديم خدمات البنية الأساسية.

- خلق البنية التشريعية الملائمة لاختبار المستثمر من خلال إجراءات تنافسية شفافة وذات كفاءة تتفق وطبيعة هذه المشروعات.

- المحافظة على تسيير المرافق المعنية بانتظام وأطراد.

- مسابقة الاتجاهات العالمية والأصول الحديثة في معالجة حقوق والتراثات الأطراف المعنية على نحو يدعم الاستثمار المباشر في خدمات البنية الأساسية، ويتبع مصادر تمويل متعددة.

وقد انتهت مجموعة العمل المذكورة من إعداد مشروع القانون ليكون تحت يد الحكومة لدراسته ومراجعته. ويقوم المشروع في ضوء الغايات التي يسعى إلى تحقيقها على الأصول والأحكام الرئيسية التالية:

- إلغاء العمل بأحكام القانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٤٧ بالتزامات المرافق العامة والقانون رقم ١١ لسنة ١٩٥٨ في شأن منح الامتيازات المتعلقة باستثمار موارد الثروة الطبيعية والمرافق العامة وتعديل شروط الامتياز، وذلك وفقاً للنص المادة الثانية من مواد الإصدار. - وبهدف المشروع بهذا الحكم إلى إلغاء التعديدية التشريعية وإزالة القيود غير المرغوب فيها المفروضة على مشاركة القطاع الخاص.

- جواز الالتجاء إلى صور مختلفة من مشاركة القطاع الخاص. بحيث يكون للسلطة المختصة التعاقد بنظام التراخيص المرافق العامة أو غيره من الصور بحسب الأحوال. فيهدف مشروع القانون من هذا الحكم إلى وضع تنظيم تشريعي منكامل لكافة صور مشاركة القطاع الخاص في تمويل وتشغيل مشروعات البنية الأساسية على عكس ما هو مطبق حالياً.

- الترخيص للسلطات المركزية والمحلية - على حد سواء - بالتعاقد بالنظم المبينة في هذا المشروع. ووفقاً للأوضاع والاستردادات المبينة به. - ويسعى مشروع القانون من هذا الحكم إلى إزالة الغموض التشريعي المتعلق بأمورين. أولهما حق السلطات المركزية والمحلية في التعاقد. وثانيهما تحديد القطاعات الاقتصادية التي يجوز فيها مشاركة القطاع الخاص.

- النص صراحة بأن يكون للسلطة المتعاقدة أن ترخص للمستثمر بتقديم الخدمة للجمهور مباشرة. أو القيام بشراء الخدمة من المستثمر على أن تتولى السلطة المتعاقدة توزيع وتقديم الخدمة للجمهور بمعرفتها.

- وجدير بالذكر أنه ينبع عن التفرقة بين الصورتين السابقتين التفرقة بين ما يسمى بالتعريفة. وهو ثمن بيع الخدمة للجمهور في حالة الترخيص للمستثمر بالبيع للجمهور مباشرة. وسعر شراء المنتج في الأحوال التي تقوم الدولة فيها بشراء الخدمة من المستثمر. ففي الحالة الأولى يجوز للسلطات المختصة تعديل التعريفة وفقاً للأسس المنصوص عليها في القانون. في حين أنه لا يجوز تعديل ثمن شراء المنتج إلا بموافقة الطرفين. حيث يعد الثمن في هذه الحالة من الشروط التعاقدية لا اللاحقة التي يجوز تعديلاها بالإرادة المنفردة للسلطات المختصة.

المسبق إلى تصفية المتنافسين بغية حصر المنافسة بين أكثرهم ملاعة فنية ومالية وإدارية توفر للجهود والطاقة كمائن المشروع على إزام الجهة الإدارية بأن تضمن كراسة الشروط جداً أدنى من المعلومات بغية ضمان الجدية، والوصول إلى أفضل العروض. كما وضع المشروع الحد الأدنى للمعايير التي يتبعها الآخذ بها والتي تنفق مع طبيعة هذه المشروعات والأغراض منها. وحدد المشروع أساس المعايير الفنية والمالية والتجارية والاجتماعية التي يجب الأخذ بها. وجاء المشروع في هذا الصدد لبعض تنظيمها تشعرياً لمراحل المفاوضات النهائية فأكمل على مبدأ هام مفاده عدم جواز أن تتناول المفاوضات النهائية أي شروط تعاقدية عدتها كراسة الشروط نهائية غير قابلة للتفاوض عليها. أو لم يبد مقدم العطاء أي تحفظات في شأنها. وبهدف هذا النص إلى تفادي سلبيات التطبيق العملي حيث يلح المتفاوض في بعض الحالات إلى إعادة التفاوض على جميع شروط الاتفاق. وهو ما يخل بالمنافسة والأسس التي تم على أساسها الاختيار.

- الأحكام الموضوعية الخاصة بتنظيم العلاقة بين السلطة المتعاقدة والمستثمر: وضع المشروع أحکاماً تفصيلية تهدف إلى ضمان استمرارية تشغيل وتطوير المرفق فألزم المستثمر بتعديل وتطوير خدمات المرفق على الوجه الذي يؤدي إلى تلبية طلب المستهلكين لخدماته. كما وضع المشروع الأحكام الأساسية الخاصة بالظروف الطارئة. وحقوق الطرفين الناشئة عن تغيير التشريعات متى أردت هذه التعديلات إلى الإخلال بالتوازن المالي والاقتصادي للعقد. كما وضع المشروع أحکاماً تفصيلية لحالات انتهاء اتفاق المشروع وتنظيم انتقال أصول المرفق إلى السلطة المتعاقدة. وقد حرص المشروع بغية استمرار المرفق بانتظام واطراد على النص على إزام المستثمر عند نهاية الترخيص بنقل ملكية كافة الأصول إلى السلطة المتعاقدة خالية من أي أعباء دون قفع أي مقابل عنها إضافة إلى التزام المستثمر بتدريب ممثلي السلطة المتعاقدة متى طلب ذلك. وفي الحدود المتفق عليها. وأخيراً تنص المشروع على التزام المستثمر ببناء على طلب السلطة المتعاقدة بتوريد قطع الغيار والمعدات اللازمة للتشغيل لمدة معقولة بعد نقل ملكية أصول المرفق إلى السلطة المتعاقدة.

- تكرس مبدأ المساواة في معاملة الجميع. فلا يجوز طبقاً للمشروع التمييز بين الجمهور من حيث مستوى الخدمة التي يتم تقديمها أو سعر التعرفة التي يتم تحصيلها. ومع ذلك لا يعد إخلاً بمبدأ المساواة تحرير مزايا الطوائف معينة من الجمهور (مثل أصحاب الاشتراكات السنوية أو المسنين بالنسبة لقطاع النقل) من توافر فيهم ذات الشروط. وفي جميع الأحوال، فقد أكد المشروع على حق الغير في مطالبة المستثمر بالتعويض عن الأضرار التي قد تصيبه نتيجة الإخلال بأحكام المساواة.

- النص على ضرورة أن يعهد بالختصاص الرقابي والتنظيمي على القطاعات الاقتصادية المختلفة إلى أجهزة مستقلة تهدف بصفة أساسية إلى تحقيق المنافسة المشروعة بين الجهات القائمة بتنفيذ وتقديم الخدمات المماثلة. سواء كانت هذه الجهات حكومية أو من القطاع الخاص.

- ويهدف هذا الحكم إلى تكرس مبدأ حرية المنافسة المشروعة وحماية المستهلك. فالأصل لا يعهد بتنظيم المرفق والرقابة عليه إلى جهات أو هيئات تقوم بتقديم الخدمة. فلا يصح ولا يتفق مع قواعد المنافسة المشروعة ومصلحة الجمهور تكون الجهة التنظيمية حكماً وخصوصاً في ذات الوقت. فاستقلالية الأجهزة الرقابية تعنى استقلالها عن الجهات التي تقوم بتشجيع المنافسة. وهذا هو السبيل الرئيسي لتشجيع المنافسة. وبطبيعة الحال لا يؤثر حكم هذه المادة على الأجهزة الرقابية التي أنشئت بالفعل كما هو الحال في قطاعي الاتصالات والكهرباء.

- تكرس مبادئ العلانية والمساواة ونكافؤ الفرص عند اختيار المستثمر من خلال إجراءات تفصيلية تراعي طبيعة وخصائص مرافق البنية الأساسية بهدف الوصول إلى أفضل العروض. فقد أثبت الواقع العملي أنه لا مجال للحديث عن جذب الاستثمار والتدفقات المالية في مجال خدمات البنية الأساسية ما لم يتضمن النظام القانوني الخاص باختيار المستثمر تدابير ذات كفاءة وشفافية تكرس مبدأ المنافسة وتساعد على اختيار أفضل العروض. فالأصل هو اختيار المستثمر على أساس مسابقة عامة تخضع لمبادئ العلانية والشفافية ونكافؤ الفرص والمساواة وحرية المنافسة. هذا وقد أخضع المشروع لأول مرة عملية الاختيار ل نظام التأهيل المسبق وهو الأمر المعهوم به دولياً. ويهدف نظام التأهيل

تنشيط سوق رأس المال



الخاص نحو زيادة الاستثمارات والتوسيع فيها مما سيأتي يعاند إيجابي على النشاط الاقتصادي على المستوى القومي. وزيادة استثمارات القطاع الخاص، فإن الأمر يتطلب تهيئة المناخ لسوق الأوراق المالية للمساهمة في توفير التمويل المتوسط وتمويل الأجل اللازم لزيادة استثمارات هذا القطاع.

وقد أكد السيد رئيس الحزب على أن التصدير مسألة حياة أو الموت للاقتصاد المصري وأنه توجه مجتمعي تشتهر فيه كل مؤسسات الدولة، ومن هذا المنطلق تمثل زيادة الصادرات عنصرًا أساسياً في سياسة الحزب لدفع عجلة نمو الاقتصاد القومي لزيادة فرص العمل. وتمثليًا مع هذه السياسة يعمل الحزب على تشجيع إصدار الأدوات المالية المستحدثة وتأسيس المؤسسات المالية المتخصصة التي تساهمن في تنمية الصادرات من خلال توفير الوسائل المناسبة لتخفيض دورة السيولة النقدية لمشروعات التصدير وذلك من خلال اللجوء إلى مؤسسات التخصيم التي تقوم بخصم الكمبيالات وسداد قيمتها الحالية لمشروعات التصدير لتساعدها في توفير السيولة اللازمة لإنهاك مهامها التصديرية.

ونظرًا لما تمتله المشروعات الصغيرة والمتوسطة من نصيب كبير في عملية الإنتاج بالأقتصاد القومي يبدأ الحزب في التحرك على عدة محاور لدعم هذا القطاع الاقتصادي ومن أهم هذه المحاور إتاحة التمويل اللازم بالشروط التي تناسب الطبيعة الخاصة للمنشأة. وتلعب شركات رأس المال المخاطر دوراً هاماً في

أولاً: رؤية وتوجهات الحزب

اعتمد التوجه الاقتصادي للحزب الوطني الديمقراطي في ورقته التي طرحت في المؤتمر العام الثامن على وجود تحديين رئيسيين يواجهان السياسة الاقتصادية في مصر هما: التنشيف وفرض العمل من جهة، وزيادة الدخول والنهوض بحدودي الدخل من جهة أخرى. ومن هذا المنطلق كانت رؤية الحزب في حتمية تبني حكومته حزمة من السياسات الاقتصادية التي يكون من شأنها مواجهة هذين التحديين الأساسيين.

وانتلاقاً من هذه الرؤية، يهدف الحزب من خلال مبادئه الأساسية إلى تنفيذ سياسات اقتصادية شاملة تبني آليات المنافسة الحرة واقتصاديات السوق التي تعتمد على قوى العرض والطلب. في ظل مناخ ينسجم بالشفافية والاستقرار مع رقابة فعالة، ويرى الحزب أن الانفتاح على العالم الخارجي شرط أساسي لجذب الاستثمارات المباشرة وغير المباشرة ورفع القدرة التنافسية لممؤسسات الإنتاج الوطني ويساهم سوق الأوراق المالية في التأكيد على الانفتاح على العالم من خلال تبني سياسة حرية الدخول إلى السوق والخروج منها دون وضع أيهقيود.

ولتحقيق توجهات ورؤية الحزب الوطني في السياسات الاقتصادية، تبني برنامج الحزب سياسة اقتصادية متوازنة تعتمد على استثمار الإنفاق العام لتوليد فرص عمل إضافية مع الحفاظ على مستويات عجز الموازنة الحالية ومحاولة تقليصها عن طريق دفع القطاع

خاصة نظراً للدور الحيوي الذي يمكن أن يلعبه في إتاحة المجال لخلق قنوات جديدة غير تقليدية لتمويل المشروعات.

وتزداد فاعلية الدور الذي تلعبه سوق الأوراق المالية في برامج الإصلاح الاقتصادي والهيكلة كلما زادت درجة كفاءة السوق وكلما زاد عمق السوق. الأمر الذي يتطلب أن تعكس أسعار الأسهم المدرجة في البورصة كافة المعلومات المتاحة عن تلك الأسهم وعن التطورات الحادثة في الاقتصاد القومي. وكذلك تنوع الأدوات المالية المتاحة للاستثمار بما يلبي احتياجات القطاعات المختلفة من التمويل من متوسط وتمويل الأجل.

وتجدر الإشارة إلى أن حزمة الإجراءات وخطوة العمل المقترحة للتنفيذ - وخاصة تلك التي تتميز ب مدى زمني قصير ومتوسط الأجل - لا تتطلب تعديلاً شاملاً في التشريعات والقوانين الحكومية لسوق الأوراق المالية. بل تقتصر على تعديلات في القواعد المنظمة لسوق الأوراق المالية بمصر.

١- تطوير سوق السندات المحلية يتبين الحزب سياسات تهدف إلى تطوير سوق السندات المحلية الحكومية وسندات الشركات وذلك لأهمية ما يوفره سوق السندات من أدوات تمويل مختلفة متعددة و طويلة الأجل. وتوفير التمويل البديل عن القنوات التقليدية بتكلفة أقل مما يأتي بأثره الإيجابي على اقتصاديات المشروعات وجوهاها. فعادةً ما يكون التمويل من خلال السندات أقل تكلفة لمعظم الشركات عن التمويل من خلال القنوات التقليدية للبنوك التجارية. إذ تكون تكلفة إصدار السندات (شاملة مصاريف شركات ضمان تغطية الائتمان والسمسرة وشركات تقييم الائتمان والترويج) أقل من تكلفة التمويل المصرفي. هذا بالإضافة إلى اعتبار تكلفة التمويل أحد عناصر التكاليف واجهة الخصم من الأرباح الخاضعة للضرائب. ولتحقيق ذلك تأثر أهمية بيان وزارة المالية بالتنسيق مع الهيئة العامة لسوق المال - سياسة مالية تعتمد بدرجة أكبر على أدوات تمويل غير تضخمية عن طريق إصدار السندات الحكومية متعددة و طويلة الأجل. وكذلك أذون الخزانة وفقاً لجدول زمني سنوي معلن مسبقاً. وذلك بغرض تمويل عجز الموازنة الموسمية وبما يؤدي إلى تفعيل دور سوق

دعم المشروعات الصغيرة وإتاحة التمويل لها وتهبّتها للانفتاح على سوق الأوراق المالية والحصول على التمويل من خلال إصدارات الأوراق المالية بتنوعها.

ويرى الحزب أهمية تطوير نظم التأمينات والمعاشات. ومن أهم ركائز هذا التطوير تشجيع أنظمة التأمين الخاص وحفز إنشاء صناديق تأمينية تكميلية فيما يزيد على الحد الأقصى لأجر الاشتراك في النظام العام. ويتطلب ذلك تعدد أنواع الأوراق المالية من أسهم وسندات تساعده الإدارة القائمة على نظم التأمينات والمعاشات وصناديق التأمين التكميلية في تنويع المخاطر. وإتاحة المستثمار الأموال المتاحة استثماراً آمناً يوفر لها دخلاً على مدار طويل الأجل.

ويسعى الحزب إلى تفعيل قانون التمويل العقاري لتحقيق هدفين رئيسين: الأول، تنشيط أحد القطاعات الاقتصادية الهامة والتي تشهد فترة طويلة من التباطؤ. والثاني، إتاحة سكن ملائم بسعر مناسب لكل من يرغب فيه من الطبقات محدودة الدخل. ولتحقيق هذه الأهداف، فإن الأمر يتطلب الإسراع في تعديل قانون سوق رأس المال حتى يمكن تنظيم نشاط التورق بما يساهم في تحويل الحقوق المالية الناشئة عن القروض طويلة الأجل وإصدار السندات مقابلها. الأمر الذي يمكن من توفير الوحدات السكنية بأقساط على آجال طويلة.

ثانياً : السياسات المقترحة وأهدافها

إنطلاقاً من رؤية الحزب في أهمية دعم القطاع الخاص وجذب الاستثمارات اللازمة لخلق فرص العمل وتشغيل الشباب وتنمية الصادرات وتفعيل قانون التمويل العقاري. ومن أجل المحافظة على معدلات نمو السوق وتعظيم دوره في برنامج الإصلاح الهيكلي. تقدم الورقة حزمة من الإجراءات لتحقيق الاتساق بين مكونات السياسات الاقتصادية - خاصة على صعيد السياستين النقدية والمالية - وهي ظل توجيه الحزب لتبني سياسة اقتصاد السوق اعتماداً على آليات العرض والطلب من خلال تحفيز القطاع الخاص.

ومن المؤكد أنه وفقاً لرؤية وتوجهات الحزب الاقتصادية فإن تطوير وتنشيط سوق الأوراق المالية يعد مطلبًا رئيسياً وأحد القنوات الرئيسية اللازمة لتنفيذ هذه الرؤية. وبصفة

السندات كأحد قنوات التمويل غير التقليدية
وتعزيز كفاءته. ولتكوين منحنى عائد له يكفل
أسعار الفائدة يستند إلى آليات السوق، والذي
يعد أساساً مرجعياً في تسعير وتقدير إصدارات
القطاع الخاص من السندات.

٤- نشاط التمويل العقاري والتوريق
يساهم تطوير سوق الأوراق المالية المصرية بكافة
مؤسساته الرقابية والعملية فيه المجال
لاستحداث الأنشطة الجديدة بما يسهم في
تحقيق أهداف وتوجهات الحزب. فسياسة دعم
المشروعات المبتكرة كانت أحد السياسات
التي تبناها الحزب نظراً لأنها تعد عنصراً هاماً
من عناصر الاقتصاد القومي. وفي ضوء ذلك
يؤكد الحزب على أهمية تشجيع وتنويع في
نشاط رأس المال المخاطر والذي يلعب دوراً رائداً
في توفير التمويل اللازم للمنشآت الصغيرة
والمتوسطة بكلفة أقل من قنوات التمويل
التقليدية. فضلاً عن تهيئة تلك المشروعات
للتحول إلى شركات مساهمة تستطيع أن تلجم
إلى السوق لتوفير التمويل اللازم لها.

ولجذب الاستثمارات المباشرة (عن طريق تنفيذ
 عمليات دمج واستحواذ مع شركات وطنية)
 وغير المباشرة (عن طريق استثمارات
 المحفظة). تأتي أهمية الاستثمار في تنفيذ
 حزمة من السياسات والإجراءات التي يكون من
 شأنها رفع كفاءة سوق الأوراق المالية المصرية
 في تسخير الأوراق المالية بناء على المعلومات
 المتاحة بصورة وقائية وزيادة معدلات السيولة
 به. وبناء عليه، يرى الحزب أهمية استحداث
 نشاط صناع السوق والذي يقوم بخلق السيولة
 في الأسواق المنقطعة عن طريق استعدادهم
 لشراء أو بيع ورقة مالية معينة. وتلعب تلك
 المؤسسات دوراً حيوياً في رفع معدلات
 السيولة، وخفض نسبة المخاطرة الناتجة عن
 عدم إيجاد طرف العملية الآخر سواء كان بالغاً أو
 مشترياً. وتهيئة المناخ لباقي المتعاملين في
 السوق لاستكشاف اتجاه أسعار الأوراق المالية.

كما يرى الحزب ضرورة الإسراع بتطبيق نظام
 المتعاملين الرئيسيين في سوق السندات
 الحكومية (التنسيق بين وزارة المالية والهيئة
 العامة لسوق المال) والذي يقوم بدور محوري في
 عملية تسعير وضمان الاكتتاب وترويج وتدال
 السندات الحكومية.

وقد قامت وزارة التجارة الخارجية والهيئة
 العامة لسوق المال بصياغة مشروع قانون
 لتعديل قانون سوق رأس المال تضمن إضافة باب
 ينظم نشاط التوريق. ويتيح نشاط التوريق
 المجال لإصدار سندات متوسطة و طويلة الأجل
 مقابل الحقوق المالية المتولدة من تلك
 المحافظ. وبذلك يمنح الممول فرصة استرداد
 المبالغ التي تم إقراضها في وقت قصير وإعادة
 تدويرها مرة أخرى، مع إعطاء المستثمرين في
 سوق الأوراق المالية فرصة للاستثمار في وعاء
 جديد يتميز باستقرار العائد على أن تكون الموارد
 المالية الداخلة مخصصة لسداد السندات دون
 غيرها من التزامات المؤسسة المصدرة لتلك
 السندات. ويطلب ذلك حالة الحقوق المالية
 المولدة إلى تدفقات نقدية داخلة لشركة
 مخصصة لذلك الغرض (شركة توريق).

**٣- دعم الأنشطة الاقتصادية التي تهدف إلى
 التصدير**
 لتحقيق هدف زيادة الصادرات الذي أصبح
 مسألة حياة أو موت كما أشار إليها السيد رئيس
 الحزب، يتبع سوق السندات المتتطور المجال
 لتمويل الأنشطة التصديرية ليس فقط بصورة
 مباشرة عن طريق إئحة التمويل بكلفة
 منخفضة للمؤسسات المنتجة لغرض
 التصدير. ولكن أيضاً بصورة غير مباشرة عن
 طريق استحداث نشاطي التخصص والخاص
 التجاري الذين يعتمداً في تمويل أنشطتهم
 بصورة رئيسية على إصدارات سندات. وذلك فضلاً
 عن إعطاء بعض المزايا والحوافز للشركات

الابتدائية و حتى الجامعة.

وللمساهمة في مواصلة تطبيق أحد مبادئ الحزب الوطني وهي ضمان حقوق المواطنين، فإن الحزب يتبنى خطة لتنمية الوعي الاستثماري للمتعاملين في السوق وجذب المزيد من المتعاملين الجديد باعتبارهم جزء من المجتمع المصري وتعریفه حقوقهم والالتزاماتهم تجاه المؤسسات الرقابية والمالية.

٨- تطبيق مبادئ حوكمة الشركات
نأكيداً على مواصلة الحزب في تهيئة المناخ الديموقراطي. يؤكد الحزب على اهتمامه بتنمية وترسيخ مبادئ حوكمة الشركات ليكونها أحد الوسائل التي تستهدف تأكيد ديموقراطية إبداء الرأي واتخاذ القرار في تنظيم العلاقة بين صغار المساهمين وأصحاب المصالح في الشركات.

ولتحقيق الهدف سالف الذكر نأكيد أهمية قيام كل من وزارة الدولة للشئون الخارجية ووزارة التجارة الخارجية والهيئة العامة لسوق المال بالاسراع في إنشاء معهد للمدربين وأعضاء مجالس ادارات الشركات الذي يهدف إلى تدريب وتنقيف ومنح شهادات يعترف بها دولياً لمدرب الشركات التنفيذيين وأعضاء مجالس الادارات.

وبتعمين أيضاً التوسيع في نطاق التدريب لكل من له علاقة بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالقطاع المالي والشركات والمؤسسات الاقتصادية المختلفة وذلك بالتعاون مع إدارة بورصة الأوراق المالية وجمعيات رجال الاعمال والمتعاملين في سوق المال.

٩- تطوير القواعد الحاكمة لسوق الأوراق المالية

ولكي يتسمى سوق الأوراق المالية القيام بدوره الفعال في الاقتصاد القومي، يشدد الحزب على أهمية قيام وزارة التجارة الخارجية والهيئة العامة لسوق المال بالتعاون مع إدارة البورصة في تحويل الكيان القانون الحالي لبورصتي القاهرة والإسكندرية إلى شركة مملوكة لـ أصحابها (باستخدام الآليات المتاحة في قانون سوق رأس المال) وذلك لإعطائها الصلاحيات الكاملة بما يتوافق مع دورها كمؤسسة ذاتية للتنظيم، ولتسخير التطور المستمر والسريع في سوق الأوراق المالية.

٥- تنوع محافظ استثمار المؤسسات غير العامة والخاصة
لأشك أن تنوع أدوات التمويل والاستثمار في السوق المحلية وبصفة خاصة السندات، وزيادة عمق هذا السوق سيتيح المجال لإحداث مرونة أكثر في إدارة المخاطر للمؤسسات المالية غير المصرية مثل شركات التأمين وصناديق التأمين الخاصة والمعاشات، حيث ستتوافر بذل مختلفة لخوض عصر المخاطرة المصاحب لاستثمارات محافظهم المالية.

ويؤكد الحزب على الدور المحوري الذي يمكن أن تلعبه صناديق المعاشات والتأمينات العامة والخاصة كمستثمر مؤسسي في السوق، فلا شك أن سيطرة الاستثمار المؤسسي على نشاط التداول في البورصة يرفع من كفاءتها ويحد من المعاملات الضارة التي قد تنتفع عن سيطرة الأفراد نتيجة ضعف الوعي الاستثماري واتساع سياساتهم الاستثمارية بالمضاربة.

كما يؤكد الحزب على أهمية التنسيق بين كل من هيئة الرقابة على التأمين، والهيئة العامة لسوق المال، وبين الاستثمار الفقهي، لتهيئة المناخ الملائم الذي يمكن تلك المؤسسات والصناديق من إدارة أموالهم بصورة كفؤة وطبقاً للأسس والاعراف الدولية معتمدين في ذلك على متخصصين في إدارة محافظهم الاستثمارية.

٦- استخدام أدوات مالية جديدة
تيرز الحاجة إلى التنويع في أدوات الاستثمار الأخرى ذات مناصر مخاطرة مختلفة وعوائد مرتفعة على الاستثمار. وعليه يؤكد الحزب أهمية البدء في دراسة إنشاء سوق للمشتقات والسماسح بتداول عقود المبادلة والعقود الآجلة وعقود الخيارات والمشتقات الائتمانية، فضلاً عن إتخاذ إجراءات تطبيق نظام الشراء بالهامش السابق صدور القواعد المنظمة له.

٧- خطة تنمية الوعي الاستثماري
لكي يتم تطبيق الإجراءات والسياسات سالفة الذكر، يهتم الحزب بتوجيه عناية أكبر نحو تنمية الوعي الاستثماري لجميع أطراف المجتمع المالي وذلك عن طريق استخدام وسائل التعليم الحديثة وتنظيم دورات تدريبية للعاملين في مجال الأوراق المالية وللصحافة الاقتصادية، بالإضافة إلى بيت الوعي الاستثماري في مراحل التعليم المختلفة من المرحلة

والمنافسة المتزايدة من بعض أسواق المال العربية.

ويؤكد الحزب على ضرورة التوسيع في استخدام الجرائم المالية من قبل جهات الرقابة على سوق الأوراق المالية، لمعاقبة الشركات المخالفة والعاملة في سوق رأس المال، باعتبارها العنصر الرائع الأساسي لتنظيم سوق الأوراق المالية، وهو ما يتطلب إجراء تعديل لقانون سوق رأس المال يحقق هذا الهدف.

ويشدد الحزب على أهمية خلق نظام فعال لفض المنازعات المتعلقة بسوق الأوراق المالية بالتنسيق مع وزارة العدل على أن يكون الأساس الذي يقوم عليه هذا النظام هو التحكيم الاختياري بين طرفى النزاع، وعلى أن تكون المحاكم الاقتصادية الخاصة فى حالة صدور القانون الخاص بها هي المكمل لهذا النظام.

ويعمل الحزب على توفير المزيد من الحماية للمتعاملين بالسوق من الممارسات الضارة وخاصة وضع المزيد من القواعد التفصيلية لتعريف وتحريم التداول بناء على معلومات داخلية غير متاحة للجمهور، فضلاً عن إنشاء صندوق حماية للمتعاملين من المخاطر غير التجارية لنشاط الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية.

ويرتبط بتطوير القواعد الحاكمة للسوق أهمية توفير مزيد من الكوادر ذات الخبرة والكفاءة المتميزة لمتابعة تطوير القواعد الحاكمة للسوق والرقابة على تنفيذها لكافة من هيئة سوق المال وبورصتي القاهرة والإسكندرية، الأمر الذى يتطلب إنشاء صندوق لتمويل جذب الكفاءات المشار إليها بالتنسيق مع وزارة الدولة للشئون الخارجية.

١٠- التعاون الإقليمي وإنشاء مركز مالي إقليمي

تعمل حكومة الحزب على تعميق العلاقات الثنائية وتفعيل اتفاقية التجارة الحرة العربية سعياً إلى تحقيق التكامل الاقتصادي العربي في عالم لم يدفع فيه مكاناً للتكلبات كبيرة، وتشكل حرية تحرك رؤوس الأموال بين أسواق الأوراق المالية العربية نواة خصبة لإنشاء سوق عربية مشتركة.

وفي ظل الاتفاقيات الثنائية والمتحدة الأطراف

بين الدول العربية، يؤكد الحزب على أهمية دراسة إمكانية استخدام أو التوسيع في نطاق تلك الاتفاقيات لتشمل اتفاقيات خدمات مالية باعتبارها أحد عناصر تشجيع الصادرات الخدمية والتي من شأنها جذب المزيد من الاستثمارات بكافة أنواعها. كما يؤكد الحزب على أهمية التعاون مع اتحاد أسواق المال العربية لتفعيل إنشاء بورصة عربية موحدة ذات نظام تداول ومقاصة وتسوية موحد ويغيد بها الشركات الأكثر نشاطاً في أسواق المال العربية، وفي هذا الإطار يؤكد الحزب على ما يلى:

- ضرورة إجراء دراسة تفصيلية ومقارنة لموقف القطاع المالى في كل من مصر والدول العربية وما يميز هذه القطاع في مصر عن ما هو موجود في الدول العربية. على أن تشمل الدراسة دور المؤسسات المالية غير المصرفية والتي تعمل لجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية، كما يجب أن تشمل الدراسة مدى تنوع الأدوات المالية في تلك الأسواق مقارنة بالسوق المصري ومدى تطورها.

- إسناد عملية التخطيط لحملات الترويج والتسويق والقيام بها لمؤسسات وشركات متخصصة في هذا المجال وليس بالضرورة أن تكون شركات مصرية، وذلك على غرار ما تم إتباعه في إسناد عملية الترويج للمنتجات المصرية في بعض الدول الأفريقية إلى شركات ترويج تعمل في هذه الدول مما يعطي لها تميزاً عن الشركات من خارج الدولة نظراً لاستيعابها النام للمناخ الثقافية الاستثمارية في تلك الدول.

- دراسة إمكانية عمل مركز مالي إقليمي بمصر تحت مظلة القانون رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٢ والخاص بالمناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة وذلك لما يمنحه هذا القانون من مميزات ومرنونة وإذالة للعوائق البيروقراطية التي قد تحول دون الوصول إلى الهدف المرجو من المركز المالي الإقليمي.

ثالثاً: تحديات تنفيذ السياسات المقترنة

شهد سوق الأوراق المالية المصرية تقدماً ملحوظاً في مجال تطوير البنية الأساسية والشرعية، غير أن ذلك قد انعكس على أداء البورصة بصورة محدودة، وذلك لعدم انساق السياسة النقدية والسياسة المالية مع

- ٤- تطوير الإطار التشريعي**
- الإسراع في إصدار قانون الشركات الموحد مع التأكيد من تطويره في ضوء مبادئ حوكمة الشركات، والمقاهيم المرتبطة بعمل سوق الأوراق المالية.
 - الإسراع في إصدار تعديل قانون سوق رأس المال بإضافة فصل جديد يتناول نشاط التوريق، والذي يعد محوراً لنشاط التمويل العقاري ونشاط التخصيم.
 - تنظيم الصلح الواقي من الإفلاس من خلال إعادة النظر في قواعد إفلاس وتصفية الشركات بما يساهم في الإسراع في إجراءات التصفية إذا كانت الشركة في حالة تضرر أو فشل مالي أو توقفت عن سداد الديون وغير قابلة لإعادة الهيكلة، وذلك من أجل توفير الحماية للدائنين والمساهمين، وحماية الشركات المتعثرة والتي يمكن تصبح أوضاعها المالية عن طريق توفير القواعد القانونية اللازمة لحماية هؤال الدائنين والمساهمين لحين إتمام إعادة الهيكلة.
 - الإسراع بإصدار قانون مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة الجديدة بما يحقق إعادة تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة والمساهمة في زيادة عملية الإفصاح وبما يتفق مع مبادئ المنظمة الدولية لهيئات أسواق المال والمبادئ الدولية الخاصة بحوكمة الشركات.
 - أهمية توحيد جهة الرقابة على الشركات المصدرة للأوراق المالية في طرح عام أو خاص وقيد أوراقها في أحد جداول البورصة وذلك لتوفير المرونة الكافية في تنظيم الشركات وإحكام الرقابة دون عرقلة التطور نتيجة لتضارب بعض القرارات الناتجة عن تعددية الجهات الرقابية ودعم الشفافية للمستثمر سواء كان مستثمر مباشر أو غير مباشر.
 - الحفاظ في مشروع قانون الضرائب الموحد الجديد على الإعفاءات الموجودة بقانون الضرائب الحالى ذات الارتباط بالأوراق المالية، حيث إن هذا الإعفاء له فلسفة واضحة تعتمد على أنه طالما يتم إعفاء المدخل في الودائع المصرفية من الضريبة، فإن الأمر يتطلب أيضاً تطبيق ذات الإعفاء على الأقل على المستثمر
- سياسات وأدوات سوق الأوراق المالية.** فضلاً عن عدم وضوح الرؤية لفترة طويلة تجاه سياسة سوق الصرف الأجنبية.
- وكان لقيام الحكومة المصرية بناء على توجه الحزب بتحرير سعر الصرف أثره البالغ في إعادة الثقة للمستثمرين المحليين والأجانب، واستطاعت البورصة بما تتمتع به من قدرات ومستويات كفاءة مرتفعة أن تستوعب هذا التطور في سياسة سعر الصرف وأن تعكس رد فعل المستثمرين تجاه إدارتها بصفة يومية.
- ويرى الحزب أن تنفيذ حزمة السياسات والإجراءات سالفة الذكر لا تتطلب تعديلات تشريعية جذرية، بل تتطلب بعض التعديلات في القواعد المنظمة للسوق، ولكن يتعين إجراء بعض التعديلات التشريعية الهامة والإسراع ب تقديم مشروعات القوانين التي تم الانتهاء منها بالفعل إلى مجلس الشعب، مثل قانون الشركات الموحد الذي سيعد إضافة ودعم بالغ الأهمية لتكوين منظومة متکاملة لسوق الأوراق المالية المصرية.
- وبناء عليه، تأتي أهمية تبني الحزب التوجه نحو عمل حكومة الحزب على التنسيق بين السياسة النقدية والمالية، والتأكد من انساقهما مع سياسات تطوير سوق الأوراق المالية.
- ١- السياسة النقدية**
- يرى الحزب أهمية قيام البنك المركزي في إدارته للسياسة النقدية باستخدام الأدوات غير المباشرة مثل أدوات الخزانة والسنادات بمختلف الأجال وذلك من خلال عمليات السوق المفتوح والتي تؤدي إلى خفض أسعار الفائدة عن مستوياتها الحالية وتتيح مرونة أكبر في التعامل مع المتغيرات الاقتصادية المحلية والعالمية.
- ومع تحديد أسعار الفائدة قصيرة الأجل طبقاً لآليات السوق والمتناه من المعروض النقدي يكون فقدان البداء في تكوين منحنى للعائد على أدوات الخزانة في الأجل القصير.
- ويأتي دور البنك المركزي في إدارة السياسة النقدية وتنمية الأدوات غير المباشرة لإدارة السياسة عن طريق الحد من منح الائتمان الحكومي، والتحول مرة أخرى إلى تمويل عجز الموازنة عن طريق إصدار سندات، وذلك لتجنب الآثار التضخمية، وتجنب مواجهة القطاع الخاص في قنوات التمويل.

والتعليم العالي والهيئة العامة لسوق المال وبورصتي القاهرة والإسكندرية في تنفيذ حملة شاملة للتنقيف والوعي الاستثماري، وترسيخ مبادئ حوكمة الشركات.

- قيام وزارة التجارة الخارجية والهيئة العامة لسوق المال بالتعاون مع وزارة الدولة للشئون الخارجية بتدبير التمويل اللازم لإنشاء معهد للمدربين وأعضاء مجالس إدارات الشركات المصدرة للأوراق المالية وللشركات العاملة في مجال الأوراق المالية.

- قيام وزارة التجارة الخارجية والهيئة العامة لسوق المال وبورصة الأوراق المالية بتحويل الطبيعة القانونية لمورضة الأوراق المالية إلى بورصة خاصة للعمل كمؤسسة ذاتية التنظيم.

- قيام الهيئة العامة لسوق المال بالتنسيق مع الأطراف ذات العلاقة بإجراء دراسة لمكانية إنشاء مركز مالي إقليمي بمصر وعقد عد من اللقاءات لترويج الفكرة.

- إنشاء صندوق لتمويل توفير خبراء متخصصين لكل من هيئة سوق المال وبورصتي القاهرة والإسكندرية بالتنسيق بين هيئة سوق المال ووزارة الدولة للشئون الخارجية.

٤- التعديلات التشريعية المطلوبة خلال الدورة البرلمانية القادمة

- الإسراع في إصدار قانون الشركات الموحد مع التأكيد من تطويره في ضوء مبادئ حوكمة الشركات.

- الإسراع بإصدار قانون مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة الجديد.

- إصدار تعديلات قانون سوق رأس المال الخاصة بإضافة نشاط التوريق وإجراءات فض المنازعات والتوضیع في العقوبات المالية.

- تنظيم الصلح الواقي من الإفلاس وتيسير إجراءات التصفية، وحماية الشركات المتعثرة بالتنسيق بين هيئة سوق المال ووزارة العدل.

خامسًا: إنجازات الحكومة في مجال تشجيع سوق الأوراق المالية

شهد سوق الأوراق المالية المصري خلال الفترة الماضية منذ إعادة تفعيله في يناير ١٩٩٣ حتى منتصف عام ٢٠٠٣ تقدماً ملحوظاً في مجال تطوير البنية الأساسية حيث تم استقدام تقنيات حديثة وتقنيات متقدمة

الذي يواجه جزءاً من المخاطر عند مزاولة نشاطه في السوق.

رابعاً: الإجراءات المقترحة للتنفيذ

١- التعديلات التشريعية يمكن إنجازها دون

- تبني حكومة الحزب سياسات مالية ونقدية متقدمة مع سياسات تطوير سوق الأوراق المالية كركبة أساسية لمنح التمويل المتوسط وتمويل الأجل وتكلفة أقل من القنوات التمويلية التقليدية بالتنسيق بين البنك المركزي ووزارة المالية والهيئة العامة لسوق المال.

- العمل على تكوين منحنى عائد لهيكل أسعار الفائدة بالتنسيق بين وزارة التجارة الخارجية والمالية والبنك المركزي والهيئة العامة لسوق المال، بحيث يصبح هذا المنحنى أساساً مرجعياً لتكلفة التمويل لإصدارات القطاع الخاص والحكومة معاً، ويساهم ذلك في نمو وتشييط سوق الدين المحلي الذي يعد أحد القنوات غير التقليدية والبديلة للاستثمار طوبي الأجل حيث يفسح المجال لمؤسسات مالية مثل صناديق المعاشات والتأمينات وشركات التأمين لتكوين محافظ استثمار من الإصدارات المستمرة من أوراق الدين ويمنحها مساحة ورونة أكبر في إدارة المحافظة باستثمارها في بنك الاستثمار القومي أو أي من البنوك التجارية الأخرى.

- الإسراع بتطبيق نظام المتعاملين الرئيسيين في سوق السندات الحكومية بالتنسيق بين وزارة المالية والبنك المركزي المصري والهيئة العامة لسوق المال. ويقوم هذا النظام بمدحوري في عملية تسعير وضمان الاكتتاب وترويج وتداول السندات الحكومية.

- تفعيل نشاطي التخصيم والخصم التجاري من خلال وزارة التجارة الخارجية والهيئة العامة لسوق المال، لزيادة النشاط التصديرى وإعطاء بعض المزايا والحوافز للشركات العاملة في هذا المجال. على أن يتم تنظيمهما ومراقبتهما من جهة متخصصة يقترح في هذا الشأن أن تكون الهيئة العامة لسوق المال.

- قيام وزارة التجارة الخارجية والهيئة العامة لسوق المال وبورصة الأوراق المالية بدراسة إمكانية إنشاء سوق للمشتقات في مصر.

- قيام الهيئة العامة لسوق المال بوضع قواعد منظمة لصناعة السوق.

- التنسيق بين وزارات الإعلام والتجارة الخارجية

- الرئيسين طبقاً للمعايير التي حددها وزير المالية. وكذلك دور المتعاملين الرئيسين في تنشيط التعامل في السوق الثانوية كصناعة للسوق.
- صدور قرار وزير التجارة الخارجية بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال لتشجيع الطرح العام والخاص عند زيادة رؤوس أموال الشركات.
- صدور فرار وزير التجارة الخارجية رقم ٥٥٣ لسنة ٢٠٠٠ بإضافة الباب التاسع إلى اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال. يعنوان "شراء الأوراق المالية بالهامش" والمعرف بالشراء الهامش. يعرض رفع معدلات السيولة وتنشيط التداول في الأسهم.
- وكان لهذه الإجراءات والسياسات التي انتهجتها الحكومة آخر إيجابيات على أداء سوق الأوراق المالية المصرية ليلعب دوراً هاماً في جذب التدفقات الرأسمالية الأجنبية عن طريق تنفيذ عدد كبير من نقل ملكية الأسهم في إجراءات الاندماج والاستحواذ. حيث بلغ إجمالي قيمة عمليات الاستحواذ والاندماج حوالي ٤٠ مليار جنيه مصرى انتهت على ٩١ شركة مصرية خلال الفترة من ١٩٩٩ إلى منتصف ٢٠٠٣.
- فضلاً عن ذلك لعب سوق الأوراق المالية دوراً هاماً وفعالاً في تنفيذ برنامج الخصخصة محققاً أحد الأهداف المرجوة منه منذ إعادة تفعيله. وكان الآخر الإيجابي بيتهما متبايناً. فخلال الفترة من عام ١٩٩٥ حتى ٢٠٠٣/١٣٠ تم بيع أغلبية أسهم ٣٨ شركة في البورصة بمبلغ ١١٤ مليون جنيه. كما تم بيع أقلية أسهم ١٦ شركة في البورصة بمبلغ ١٧٥٥ مليون جنيه. بالإضافة إلى بيع ١٩ شركة لمستثمر رئيسى بمبلغ ١٩١٤ مليون جنيه. وتم بيع ٣٤ شركة لاتحاد المتعاملين المساهمين بمبلغ ٩٥٠ مليون جنيه. من جانب آخر يساهم برنامج الخصخصة في تنشيط سوق الأوراق المالية ونموه بصورة مطردة خلال تلك الفترة. إذ بلغت قيمة التداول خلال الفترة من ١٩٩٥ حتى ٢٠٠٣/١٣٠ نحو ٢٣٣.٥ مليار جنيه.
- وعلى ينبع التطور الملحوظ في سوق الأوراق المالية والدور المتزايد لهذا السوق في الاقتصاد القومى. فقد أصبح رأس المال السوقى يمثل نحو ٤٠٪ من الناتج المحلى الإجمالي فى منتصف عام ٢٠٠٢ مسجلاً حوالى ١٥٠ مليار جنيه مصرى مقارنة بـ نصف عن ١٠٪ في نهاية عام ١٩٩١ والتي قد سجل إجمالي رأس المال السوقى فيها حوالى ٩٠ مليار جنيه مصرى.
- لتنفيذ عمليات التداول وتسوية العمليات المنفذة في أقصر وقت ممكن ولبسق مع الأنظمة والأعراف الدولية في أكثر الأسواق العالمية تقدماً.
- كما شهد المناخ التشريعى للسوق تطويراً ملحوظاً لبواكب التطور والنمو في السوق حيث تم إصدار عدد من القوانين والقرارات التي استهدفت رفع كفاءة السوق ومنحه مرونة أكبر وإضافة الأنشطة الجديدة التي يتطلبها السوق ورفع مستوى الممارسات به وحماية صغار المساهمين وذلك في إطار مبادئ وقواعد حوكمة الشركات.
- تم إصدار قانون الأيداع والقيد المركزي الذي ينظم عمليات التسوية والمفاسدة وتقديم فلسفة جديدة في الحفاظ على حقوق المساهمين وفاعلية مشاركتهم في إدارة الشركة عن طريق استحداث نظام المالك المسجل والمالك المستفيد.
- كما تم إصدار قواعد قيد واستمرار قيد وشطب الشركات والتي من شأنها رفع جودة الشركات المقيدة في جداول البورصة. وإلزامها بقواعد إفصاح وشفافية متماشية مع القواعد الدولية المختلفة.
- لتفعيل سوق الدين المحلية كأحد قنوات الاستثمار التي تقلل عنصر المخاطرة في المحافظ المكونة من أسهم وذلك لما يتميز به الاستثمار في السندات من عنصر مخاطرة منخفض.
- فقد تم تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥. حيث نص قرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ٤٢ لسنة ٢٠٠٠ على إضافة نشاط جديد إلى أنشطة الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية وهو "التعامل والواسطة والسمسرة". وأضاف قرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ٤٤ لسنة ٢٠٠٠ باب سادس إلى اللائحة التنفيذية بعنوان "نشاط التعامل والواسطة والسمسرة في السندات" والذي يتناول الشروط الواجب توافرها في أي شركة عاملة في مجال الأوراق المالية للتعامل في تغطية اكتتاب السندات والبيع والشراء في السوق الثانوية. وينظم هذا القرار بضائع مليليات إعادة شراء السندات بعد بيعها وحقوق والتزامات أطراف الاتفاق.
- ولتفعيل سوق السندات الحكومية أصدر وزير المالية القرار رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنظيم المتعاملين الرئيسين. ونظم القرار عملية ضمان الاكتتاب من قبل المتعاملين

سياسات التجارة والاستثمار



الحكومات المتعاقبة لسياسات تحرير التجارة وتشجيع القطاع الخاص. فإن النتائج جاءت متواضعة بالنسبة لاحتياجات الاقتصاد المصري وأهدافه التنموية. وأيضاً بالمقارنة بما تحقق في كثير من الدول النامية لذلك فقد أعلن السيد رئيس الجمهورية في خطابه في عيد العمال في مايو عام ٢٠٠٣ "أن بناء المستقبل وتعزيز قدراتنا على المنافسة وعلى جذب استثمارات جديدة متغالية سيبطّل هنا بعميق توجهنا نحو تنشيط علاقاتنا التجارية مع العالم الخارجي... ومرتبطاً بفتح أسواق جديدة تزيد من صادراتنا ومن مواردنا من النقد الأجنبي على حد سواء".

وافتنياً من الحزب الوطني الديمقراطي بما يمكن أن يتحققه المزيد من التوجه للخارج وتشجيع الاستثمار من ثانٍ إيجابية على النمو الاقتصادي وعلى مستوى معيشة محدودي الدخل في مصر أسوة بما حدث في كثير من الدول النامية التي اختارت هذا الطريق منهاجاً للنمو. فقد ارتأى الحزب استكمال ومتابعة منافشة التوجهات المستنقبالية لسياسات التجارة الخارجية والاستثمار الخاص في مصر والتي سبق وأعلن عنها في مؤتمرها العام سنة ٢٠٠١ ومن هنا جاءت أهمية هذه الورقة، والتي تعكس بوضوح رؤية وأهداف الحزب لسياسات التجارة الخارجية والاستثمار الخاص. وكذلك التحديات التي قد تعيق مسيرة التطور والسياسات التي من شأنها دفع خطى الإصلاح في هذه المجالين في المستقبل المنظور. وأخيراً الإنجازات التي قامت بها بالفعل الحكومة في هذا الشأن.

مقدمة

تعيش مصر اليوم واقعاً جديداً، واقعاً يطرح علينا تحديات هامة داخلياً وخارجياً. واقعاً يتطلب الوعي الكامل بهذه التحديات ووضع خطة مناسبة للتعامل معها فالعالم يموج من حولنا بكثير من التغيرات الاقتصادية والسياسية وأيضاً الثقافية ولعل أهم هذه التغيرات على الصعيد الاقتصادي هو تنامي ظاهرة العولمة. فنحن نعيش في عصر يتميز بزيادة الارتباط والاعتماد المتبادل بين الدول. عصر يتميز باتساع التكاملات الاقتصادية الإقليمية نطاقاً وتائراً. عصر يتميز بانكماس المكان والزمان. عصر تغيرت فيه الثوابt واختزلت الخيارات. بحيث لم يعد من الممكن لآية دولة في العالم تسعى لتحقيق معدلات نمو ومستويات معيشة مرتفعة لمواطنيها أن تعيش بمعزل عن العالم.

وقد مهد لهذا الواقع الجديد مجموعة من التطورات المتسارعة طوال العقود الماضيين وفي مقدمتها الاتجاه الواضح والمستمر لتحرير التجارة في السلع والخدمات. وتحرير انتقال عوامل الإنتاج وخاصة تدفقات رؤوس الأموال. وتنامي دور الاستثمار الخاص كأحد محددات النمو وبعد عقود من تطبيق سياسات التنمية الموجهة للداخل في الخمسينيات والستينيات. ومن الاعتماد على الدولة في توفير كافة السلع والخدمات. تزايد افتتاح الاقتصاديين - منظرين وممارسين - بأهمية تحرير التجارة وحظر الاستثمار الخاص في تحقيق معدلات مرتفعة ومتواصلة من النمو الاقتصادي.

وفي مصر على الرغم من الالتزام الذي أولته

أولاًً: رؤية وتوجهات الحزب

السياسات. مراعاة مدى نكاملاها واتساقها، ودقة البرنامج الزمني لتنفيذها، وكيفية تتابع مراحلها.

كذلك فإن الحزب يعي أن تحرير التجارة في مصر قد يقترب ببعض المصاعب أو التكاليف في الأجل القصير مالم تتخذ الإجراءات المناسبة لمواجهة تلك الآثار، كما أن التحول نحو اقتصاد يلعب فيه القطاع الخاص دوراً وأنذا قد ينجم عنه بعض الممارسات الخاطئة أو غير الرشيدة، مما يستلزم دور رقابي قوى للدولة. ومع ذلك فهناك قناعة بأن مواجهة تلك المصاعب أو التحفيظ من حدة تلك التكاليف ليست أمراً مستحيلاً، وحسبنا في ذلك تجارب كثيرة من الدول التي نجحت في تحقيق التحول الاقتصادي وهي مواجهة مصاعب الإصلاح في ذات الوقت.

وفيما يلي نوضح المبادئ العامة التي تحكم رؤية الحزب المستقبلية لسياسات تحرير التجارة وتشجيع الاستثمار الخاص.

رؤى الحزب لسياسة تحرير التجارة:
يؤمن الحزب بان تحرير التجارة:-
- وسيلة وليس هدفاً في حد ذاته. فهو وسيلة لزيادة المنافسة ورفع كفاءة استخدام الموارد، وتسهيل عملية نقل التكنولوجيا. وتعزيز عملية الإصلاح الاقتصادي.
- لا يعني التجارة الحرجة، وهذه مسألة غير واردة من الناحية العملية. وإنما المقصود به هو التحول من سياسة الإحلال محل الواردات إلى سياسة التوجيه التصديرى.
- لا يقصد به إطلاق الحرية لآليات السوق ووحدتها. وإنما المقصود به الموازنة بين دوري الحكومة وقوى السوق.
- لا يعني التخلی عن الصناعات الوطنية. بل يعني الموازنة بين هدفي تشجيع الصادرات وتنمية الصناعات المحلية.
- يستلزم أن تقوم سياسة تحرير التجارة على الجمع بين التحرير متعدد الأطراف والإقليمي والوطني.

- يجب أن يشمل تحرير الخدمات وتبسيط وتنسيق القواعد والإجراءات، بالإضافة إلى تحرير التجارة في السلع.
- عملية مستمرة مع مرور الزمن. وبالتالي فإن تحديد البرنامج الزمني للتحرير وكيفية تتابع إجراءات التحرير يعد في غاية الأهمية.
- يستلزم تجنب برامج التحرير المجزأة، وضرورة

يري الحزب أن تحرير التجارة وتنمية الصادرات، وكذلك تشجيع القطاع الخاص المحلي وزيادة قدرة الاقتصاد المصري على جذب الاستثمارات الأجنبية، هو ضرورة حتمية، وإن استمرار الوضع على ما هو عليه سيكون باهظ الكلفة. بما يتجاوز العزلة والتهميش. لميس حياة المواطنين اليومية. وتسند رؤية الحزب فيما يتعلق بالتوجهات المستقبلية لسياسات التجارة والاستثمار إلى ثلاثة أمور هي: التوجه الاقتصادي العام للحزب والحكومة، والظروف الداخلية والخارجية التي تواجه المجتمع المصري. وأخيراً الأهداف التنموية لمصر كما هي مسجلة في الوثائق الرسمية.


وبمراجعة ورقة التوجه الاقتصادي للحزب الوطني، الديمقراطي في مؤتمره العام الثامن، يتضح أن الفكر الجديد للحزب يقوم على تشجيع التصدير، وعلى زيادة قدرة الاقتصاد القومي على اجتذاب الاستثمارات الخاصة ولا سيما الأجنبية، وبقراءة الظروف الداخلية التي يمر بها الاقتصاد المصري من انخفاض معدلات الأدخوار والاستثمار، وتراجع في معدلات النمو، وارتفاع مستويات البطالة والمستوى العام للأسعار، وأخذًا في الاعتبار ما تفرضه التغيرات العالمية من تحديات إضافية أمام الاقتصاد المصري لعل أهمها أشتداد حدة المنافسة، وتنامي ظاهرة التكتلات الاقتصادية الإقليمية، وتراجع المصادر التقليدية للنقد الأجنبي من بروول وتحويلات العاملين والمغتربين الرسمية. وأخيراً باستعراض الأهداف التنموية لمصر كما جاءت في الوثائق الرسمية والمتمثلة في "العمل على زيادة نسبة نمو الناتج المحلي الإجمالي إلى ما يتراوح بين ٦٪/٧٪ سنويًا في المتوسط، وخلق نحو ٨٠٠ ألف فرص عمل جديدة سنويًا وزيادة متوسط الدخل الحقيقي للفرد بنسبة ٤٪ سنويًا".

وفي تحديد لهذا التوجه يرى الحزب بشكل واضح أن هذه السياسات لا بد أن تتفق وخصوصية الاقتصاد المصري وكذلك مرحلة نموه وتطوره وظروفه الاجتماعية وثقافته وقيمه، وأخيراً أولوياته في المرحلة الراهنة ونطليعاته نحو مستقبل أفضل. كما يدرك الحزب تمام الإدراك أن مزايا تحرير التجارة وتشجيع الاستثمار الخاص لن تتحقق بشكل تلقائي، وأنه لا بد عند رسم وتنفيذ هذه


مكانة متميزة على خريطة الاقتصاد العالمي كمالم تعد أعباء التنمية مقصورة على الدولة بل صار للقطاع الخاص دور رئيسي في تحمل جانب من هذه الأعباء، ومن ثم احتلت قطاع تحرير التجارة ورفع معدلات الاستثمار الخاص حالياً مكان الصدارة في أولويات الحزب والحكومة. باعتبارهما من أهم السياسات التي تضمن تحقيق معدلات نمو مرتفعة ومستدامة، ومستويات معيشية لائقة للمواطنين.

ومع ذلك، ما زالت مستويات التصدير ومعدلات الاستثمار الخاص دون المستويات المنشودة وهو ما يفسر جزئياً ضعف مستوى الأداء بالاقتصاد المصري. فمن ناحية، حالت السياسة التجارية الحالية فضلاً عن معاناة المنتجين من ارتفاع تكلفة المعاملات الاقتصادية دون ارتفاع مستوى الأداء التصديرى في مصر، وأضفت قدرة الاقتصاد القومى على الاندماج في السوق العالمية. إذ انخفضت نسبة الصادرات السلعية إلى الناتج المحلي الإجمالي من ٩٪ عام ١٩٩٠ إلى ٧٪ عام ٢٠٠٢، كما اتجه مؤشر الاندماج في السوق العالمية (مقاساً بنسبة الصادرات والواردات إلى الناتج المحلي الإجمالي) إلى الانخفاض من ٣٪ عام ١٩٩١ إلى ١٪ عام ٢٠٠١ (أنظر الشكلين رقمي ١٢ و ١٣).

نسبة الصادرات السلعية إلى الناتج المحلي الإجمالي



الصادرات والواردات السلعية إلى الناتج المحلي الإجمالي (%)



المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء
وزارة التخطيط والبنك المركزي المصري

العمل على وضع برامج متسقة وشاملة ومعلنة سلفاً. فعدم تكامل برامج التحرير يعرضه للفشل الاقتصادي وسياسي.

رؤية الحزب لسياسة تشجيع الاستثمار الخاص:

على الرغم من قناعة الحزب بأهمية رفع كفاءة القطاع العام في القطاعات الاستراتيجية، وترشيد قواعد الرقابة والمحاسبة حماية للمال العام فإنه يؤمن:

- بأن القطاع الخاص هو الأقدر على التفاعل مع آليات السوق والمنافسة في ظل مناخ يتنسم بالشفافية وبالرقابة الفعالة من مؤسسات الدولة.

- بأهمية زيادة دور القطاع الخاص المحلي، ودعم قدرته التنافسية والعمل على جذب المزيد من الاستثمار الأجنبي مع مراعاة المساواة بين الاستثمار المحلي والأجنبي.

- بضرورة تحقيق التوازن بين حل مشاكل الاستثمار القائم وجذب الاستثمار المحتلم.

- بيمىدا أن السماح هو الأصل والتقييد هو الاستثناء.

- بأهمية الالتزام بالاتفاقيات الدولية.
- بضرورة التعاون والمشاركة بين الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني وأجهزة الإعلام لرفع معدلات وإنجاحية الاستثمار الخاص.


ثانياً: السياسات المقترحة وأهدافها

ولتحقيق تلك الرؤية يضع الحزب نصب عينيه مجموعة من الأهداف التي يعتزم تحقيقها في المستقبل المنظور، وقد يكون من المفيد قبل استعراض تلك الأهداف، الإشارة في عجلة إلى الوضع الراهن في مجال التجارة والاستثمار.

في الواقع الأمر ترجع جذور الاهتمام بسياسة تحرير التجارة وتشجيع الاستثمار الخاص في مصر إلى منتصف السبعينيات، وقد استمر الاهتمام بها طوال العقود الثلاثة الأخيرة، وإن كان قد تزايد في أوائل التسعينيات منذ انتهت حركة برلناما للأصلاح الاقتصادي يستهدف التحول إلى اقتصاد يعتمد على آليات السوق، ويتبنى سياسات تنمية موجهة للخارج، وقوه المصادرات الفردية، وبذلك لم تعد أهداف التنمية موجهة لإشباع الطلب المحلي بل تعدد الحدود الجغرافية لمصر، وباتت ترمي إلى الاندماج في السوق العالمية ووضع مصافي



ومن ناحية أخرى، دفعت السياسات الاقتصادية سواء على المستوى الكلي أو القطاعي إلى تدني مستوى الاستثمار في مصر مقارنة بالمستويات المنشودة لتحقيق الأهداف التنموية، وكذلك مقارنة بكثير من الدول النامية (انظر الشكلين التاليين رقم ٢ و٤).



ال مصدر: وزارة التخطيط والبنك الدولي

وقد ترتب على ضعف الأداء التنصيدي وتدني معدلات الاستثمار بالإضافة بالطبع إلى غيره من العوامل الأخرى، انخفاض في معدلات النمو، وفي قدرة الاقتصاد القومي على توليد فرص العمل الضرورية لاستيعاب الداخلين الجدد لسوق العمل، وعلى توفير النقد الأجنبي اللازم لدوران عجلة الاقتصاد القومي. ومن هنا فإن الحزب يضع نصب أعينه رفع كل من معدلات التنصدير والاستثمار الخاص في المستقبل المنظور، والوصول بها إلى تلك المستويات المحققة في الدول المنافسة (انظر الجدول رقم ١) والمطلوبة لتحقيق كثير من الأهداف التنموية.

جدول رقم (١) الأوضاع الاقتصادية في مصر وبعض الدول المختارة (متوسط ١٩٩٩ - ١٩٩٥ - ١٩٩٠ - ١٩٨٥)

الإجمالي	المصري	تونس	المغرب	البرازيل	شيلي	نيابaland	إندونيسيا
٤٢	٤.٢	٣.٣	٣.٢	٢.٢	٢	٢.٥	٢.٨
١٤٤٥	١٤٤٥	١١٩٠	١١٩٠	٤٧١٤	٤٧١٤	١٩٦٦	٤٤٩١
١٧.١	١٧.١	٢٦	٢٦	٤١.٢	٤١.٢	٤٢.١	٤٠.٦
٠.٩	٠.٩	٢١	٢١	١٩.٣	١٩.٣	٤١.٢	٤.٤
٧.٢	٧.٢	٣٣٠	٣٣٠	٥.١	٥.١	٨	٣.٧
٢٨.٨	٢٨.٨	١١.٦	١١.٦	١١.٢	١١.٢	٥١.٧	٢.٨

المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء ووزارة التخطيط.

وفيما يلى نستعرض أهم الأهداف التي يسعى الحزب إلى تحقيقها في المرحلة القادمة:

- رفع معدلات النمو الاقتصادي إلى مستويات تقترب من ٧٪ سنويًا على النحو الذي يسمح بزيادة متوسط دخل الفرد الحقيقي إلى ما يقرب من ٤٪ سنويًا.
- تحسين مستوى معيشة المواطن المصري، فتحرير التجارة وتحفيض التعريفة الجمركية يؤديان إلى انخفاض أسعار السلع المستوردة بما يخفف من أثر تحرير سعر الجنيه المصري على ارتفاع المستوى العام للأسعار.
- التخفيض من التحiz الموجود حاليا ضد الصادرات. فتتحقق القدرة التصديرية للدولة، وهو ما يساعد على الحد من مشكلة البطالة. فمن المعروف أن كل مليار دولار زيادة في الصادرات قادرة على توليد ٢٧٠ ألف فرصة عمل.
- الانفتاح على الأسواق العالمية بما يساعد على استغلال العلاقات المتعهدة وزيادة حجم الإنتاج في المصانع الوطنية، وزيادة معدلات الاستثمار المحلي. فتزداد قدرة المجتمع المصري على خلق فرص العمل الكافية لاستيعاب الداخلين الجدد لسوق العمل سنويًا (نحو ١٠٠ ألف سنويًا) وأيضاً لتشغيل نسبة يعتقد بها من رصيد البطالة والذي يقدر بمليون ونصف مليون.
- سد فجوة الموارد المحلية والتي تقدر بنحو ٤٥ مليار دولار أمريكي من خلال جذب المزيد من الاستثمار الأجنبي المباشر، مما يتراوح ما بين ٧٪ و١٦٪. فضلاً عما يرتبط بالاستثمار الأجنبي المباشر من مزايا التكنولوجيا الحديثة والخبرة في الإدارة بالإضافة إلى الارتباط بالأسواق العالمية وهو ما تحتاجه مصر للنهوض بالصناعة الوطنية.

ثالثاً، تحديات تنفيذ السياسات المقترحة


إن تحقيق تلك الأهداف قد تقابله بعض المشاكل أو التحديات. فلا يخفى على أي ملم بالاقتصاد المصري أن توافر الأداء الاقتصادي في مصر وإن كان قد تفاقم بفعل الصدمات الخارجية التي تعرضت لها السوق المصرية خلال النصف الثاني من التسعينيات وحتى ٢٠٠٣ إلا أنه لا يمكن إنكار أن جزءاً كبيراً منها يرجع، في حقيقة الأمر، لأسباب هيكلية ترتبط في المقام الأول بالسياسات التجارية الحماية وما أرتبط بها من سياسات صناعية تستهدف الإحلال محل الواردات. فضلاً عن وجود كثيرون من المعوقات التي تحول دون زيادة مساهمة القطاع الخاص في التنمية.

فعلى الرغم من الجهد المبذول في بذلت لتحرير الاقتصاد المصري، فإن معدلات الحماية ما زالت مرتفعة. حيث بلغ المتوسط العام لمعدل الضريبة الجمركية المرجحة في مصر نحو ١٤٪ في أواخر التسعينيات، وذلك بالمقارنة بالمستويات السائدة (١٠٪) في كثير من الدول النامية.

كذلك ما زالت السياسة التجارية تتسم بوجود العديد من القيود غير الجمركية، وذكر منها على سبيل المثال المغافلة في الإجراءات الخاصة بالرقابة على الصحة وعلى الجودة، وتلك المرتبطة بالمعايير القياسية وأعيارات الأمان، والإجراءات الوقائية وتلك المتعلقة بمكافحة الإغراق، وأخيراً الإجراءات الإدارية والبيروقراطية المرتبطة بالتعامل مع الإدارة الجمركية. فعلى سبيل المثال، تصل نسبة البنود الجمركية الخاصة للقيود غير الجمركية في مصر إلى ١٩٪ مقارنة بمتوسط يبلغ ١١٪ في الدول المختلفة (شكل رقم ٥).

شكل رقم (٥)


نسبة الواردات التي تخضع لقيود غير جمركية



كذلك ما زال الاقتصاد المصري غير قادر بشكل كاف للاستثمار، حيث شهدت السنوات الأخيرة تباطؤ في مسيرة الإصلاح الهيكلي، وركود في الطلب المحلي، وزيادة في الإنفاق العام دون أن يواكب ذلك زيادة في الإيرادات (إما بسبب أن الغلب المشروعات التي تم تمويلها كانت بطيئتها طويلة الأجل، أو بسبب تسرب جزء من الإنفاق للخارج في صورة استيراد معدات للإنتاج). وغلبة الطبيعة الانكماشية على السياسة النقدية هذا، فضلاً عن بعض المشاكل في مناخ الأعمال والتي أوضحتها أحد استطلاعات رأء القطاع الخاص في مصر، والذي تم في أبريل عام ٢٠٠٢ حول أهم القيود التي تعيق نشاطهم وتحدد من قدرتهم التنافسية والموضحة في الشكل التالي رقم (١).

شكل رقم (١)

رأء المنتج - بنحو أهم المشاكل في بيئة الأعمال



رابعاً، الإجراءات المقترحة للتنفيذ

في إطار التوجه المستقبلي للقيادة السياسية حريزاً وحكومة، تطرح هذه الورقة مجموعة من الإجراءات المحددة لتحرير التجارة وتشجيع الاستثمار الخاص في الأجل القصير، إلا أن هناك بعض الأساس العامة التي يجب توافرها مقدماً، والتي تعرضها في البداية.

الأسس العامة:

وهي تشمل إتباع منهج جديد للإصلاح، وتكوين رأي عام عريض ومساند لهذه التوجهات المستقبلية، وتطوير الإطار المؤسسي والإداري، ووضع آليات لمواجهة تحالف الإصلاح في الأجل القصير.

اتباع منهج جديد للإصلاح:

يرى الحزب أن الإصلاح يجب أن يبدأ ببنية منهج جديد، ويستند إلى رؤية وتجهيز واضحين، ويقوم على اتخاذ مجموعة من التغييرات الجذرية

المقدمة في مشروع القانون إلى الأخذ في الاعتبار بعض المعايير والاعتبارات التي طرأت خلال الفترة الأخيرة على أنشطة الشركات التي تتمثل في ضرورة مراعاة مبادئ الحكومة والتي تتضمن حقوق المساهمين والمساواة في المعاملة بينهم مع مراعاة الإفصاح والشفافية. بالإضافة إلى ضرورة الفصل بين نصوص قانون الشركات وقانون سوق رأس المال وكذلك الفصل بين اختصاص جهة الرقابة في كل منها مع إدخال المزيد من التيسير في التعامل. ووضع بعض الإجراءات الرادعة لمواجهة حالات عدم تنفيذ القانون.

- مشروع قانون بتعديل قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ (التوريق):

أعدت اللجنة الاقتصادية بالحزب تقريراً عن مشروع تعديل قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢. ويتضمن هذا المشروع أحكام التنظيم القانوني لنشاط الشركات العاملة في مجال توريق المستحقات المالية طويلة ومتوسطة الأجل. كإحدى حلقات تطوير التنظيم القانوني الهادفة إلى ملاحقة النطرو الملموس في المجال الاقتصادي بصفة عامة، وفي مجال سوق الأوراق المالية بصفة خاصة. وبهدف هذا التعديل الذي تقتضيه الخاصية القانونية لنشاط التوريق إلى وضع تنظيم محكم يضمن لذلك النشاط تحقيق أهداف المرجوة منه اقتصادياً دون تعريض الاستثمار فيه لاحتمالات انتكاسات اقتصادية مفاجئة. وذلك من خلال التعريف بنشاط التوريق، وتحديد آلية إنشاء وتنظيم الشركات المتخصصة العاملة في هذا النشاط مع تحديد حقوق وواجبات كل طرف من أطراف عملية التوريق وأخيراً دعم وحماية هذا النشاط.

- مشروع قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية:

ناقشت اللجنة مشروع هذا القانون وأعدت تقريراً بهذا الشأن لما له من أهمية في هذه المرحلة لضبط السوق وحماية مصالح المستهلك والمنتج على السواء. وبهدف مشروع القانون إلى تنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية، وإرساء القواعد العادلة لحماية المنافسة. وتنظيم الفوائد المتوقعة من عمل الأسواق في ظل آليات الحرية الاقتصادية التي تمثل حجر الزاوية في سياستنا

والسياسات الحاسمة والمتكاملة. والإجراءات السريعة ولكن المحسوبة في ذات الوقت.

تكوين رأي عام عريض ومساند للتوجهات المستقبلية:
 فمن الضروري والمفيد أن تقوم الحكومة بالإعلان بشكل واضح ومبني عن اتجاهها لتحرير السياسة التجارية وتاييدها لزيادة نشاط القطاع الخاص. مع توضيح فوائد وتكليف هذا التوجه. وخططها المواجهة أية تداعيات سلبية لهذه السياسات في الأجل القصير. وعليها وعلى أجهزة الإعلام المرئي والمكتوب والمجتمع المدني تكثيف جهودهم للحصول على تأييد شعبي واسع لهذه السياسات.

تحديث الإطار المؤسسي والإداري:

إذا كان تحرير التجارة وتشجيع القطاع الخاص يعدان شرطان ضروريان لتحقيق نقلة كمية ونوعية في مستوى معيشة المواطن المصري. إلا أنهما غير كافيين. فيجب أن يصاحبهما جهود متكاملة لتحديث كافة جوانب المجتمع المصري

وفي هذا الصدد نشير إلى أهمية:

- تحديث المصانع. وزيادة قدرتها على المنافسة.
- إنشاء المرافق الأساسية وتطوير إدارتها للوصول بها إلى مستوى العالمية.
- إنشاء مؤسسات وطنية قادرة على نقل وتطبيع التكنولوجيات الحديثة.
- تأسيس مؤسسات وطنية للمعايير والتقييم واعتماد شهادات الجودة.

تطوير الإطار التشريعي للحاكم للإستثمار:

بالإضافة إلى إجراء التعديلات التشريعية المطلوبة في قوانين الضرائب والجمارك المشار إليها سابقاً. فإن هناك حاجة لإدراج مشروعات القوانين التالية على الجدول التشريعي لمجلسى الشعب والشورى

- مشروع قانون الشركات:
إن تحقيق أهداف سياسات الاستثمار يتطلب توفير تشريع مناسب ومشجع لعمل الشركات وذلك لحماية هذه الشركات وحماية حقوق المساهمين فيها. ويحقق مشروع قانون الشركات هذا الهدف حيث تهدف المقتربات

الارتفاع بالمهنة. مع إنشاء آلية للرقابة والتفييق على مراقبين حسابات البنك والشركات المقيدة بالبورصة والتنسيق بين مختلف الجهات المعنية بتنظيم مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة.

- مشروع قانون المحاكم الاقتصادية الخاصة:

لتحقيق مزيد من التحسن في مناخ الاستثمار هناك أهمية لحل مشكلة تأخر الفصل في القضايا الاقتصادية وهو ما يتحقق من مشروع قانون المحاكم الاقتصادية المتخصصة حيث يهدف مشروع القانون إلى أن يحكم المجال الاقتصادي تنظيم قضائي يحقق السرعة في حسم المنازعات بواسطة قضاعة متخصصين يتوفهمون دقة المسائل الاقتصادية وتعقيداتها. وسيتم ذلك من خلال جمع الشفرين المدني والجنائي للمنازعات التي تنشأ من نسبيّة النشاط الاقتصادي بين جنديات محكمة واحدة أطلق عليها اسم محكمة الشئون الاقتصادية. على أن يكون القضاة متخصصين في الشئون الاقتصادية. بالإضافة إلى تأمين جهات التقاضي حيث توجد محكمة شئون اقتصادية وأكثر في دائرة كل محكمة ابتدائية. مع كفالة السرعة المنشودة في إنهاء الإجراءات من خلال اختصار بعض المواعيد الخاصة بقيد الدعاوى وإعلانها مع اختصار طرق الطعن أيضاً.

- مشروع قانون تنظيم مساهمة القطاع الخاص في مشروعات البنية الأساسية:

كما أعدت اللجنة أيضاً مشروع قانون بتنظيم مساهمة القطاع الخاص في مشروعات البنية الأساسية. لتوفير البنية التشريعية الملائمة لاختيار المستثمر من خلال إجراءات تنافسية تتسم بالشفافية والكفاءة وتتفق وطبيعة هذه المشروعات، مع المحافظة على تسيير المرافق المعنية بانتظام والأخذ في الاعتبار مسيرة الاتجاهات العالمية والأصول الحديثة في معالجة حقوق والالتزامات الأطراف المعنية على نحو يخدم الاستثمار المباشر في خدمات البنية الأساسية ويتيح مصادر تمويل متنوعة.

- مشروع قانون تنظيم وتداول البيانات والمعلومات:

في ضوء أهمية البيانات والمعلومات في مجال الاستثمار ووجود بعض المشاكل في توفير هذه

الاقتصادية. كما أنه يشجع على تكوين كيانات كبيرة على نحو يمكن من الاستفادة من اقتصادات الحجم الكبير. وهو الأمر اللازم لترشيد التكاليف والأسعار على نحو يخدم المستهلك المحلي ويمكن الاقتصاد المصري من التواجد على خريطة التصدير العالمية. وستتحدد كفاءة تطبيق القانون وفقاً لقدرة الجهاز الفائم على تنفيذه حيث إن تفعيل هذا القانون بعد إصداره يتطلب وجود جهاز فعال مزود بكوادر مدربة بالإضافة إلى تمنع هذا الجهاز بالاستقلالية في قراراته.

- مشروع قانون بتعديل قانون الاستثمار:

أعدت اللجنة الاقتصادية تقريراً عن مشروع قانون بتعديل قانون الاستثمار. يهدف إلى الحفاظ على الاستثمارات القائمة وتشجيع توسيعها وجذب وتشجيع إقامة استثمارات جديدة سواء كانت محلية أو أجنبية. ويكون ذلك من خلال إجراء التعديلات المطلوبة على الأوضاع القائمة أو إدخال إضافات جديدة على منظومة عمل كافة الجهات المؤثرة على الاستثمار في الاقتصاد المصري. والتي سترتكز على تخفيض التكلفة الخفية لمزاولة أي عمل في مصر والتي تنشأ عن الإجراءات البيروقراطية المتعلقة بتأسيس النشاط. وذلك من خلال تبسيط الإجراءات الخاصة بكل مرحلة التأسيس. ومرحلة استصدار تراخيص مزاولة النشاط. ومرحلة مزاولة النشاط بالإضافة إلى توحيد الجهات التي يتعامل معها المستثمر من خلال إنشاء هيئة واحدة تتولى عملية التأسيس والحصول على الموافقات واستخراج تراخيص التشغيل الدورية. وفض المنازعات.

- مشروع قانون مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة:

برزت الحاجة لإصدار قانون جديد لتنظيم مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة لمواكبة التطورات المحلية والعالمية والارتفاع بها كمهنة متخصصة بحكمها دستور ومعايير وأخلاقيات مهنية ويزاولها متخصصون ذوي تأهيل علمي ومهني محدد. وبهدف مشروع القانون إلى التأكيد على التأهيل العلمي والعملي لمراقب الحسابات واستقلاليته وزراعته مع دعم وتطوير دور نقابة التجاريين في تنظيم ورقابة المهنة. بالإضافة إلى إنشاء مجلس أعلى للمحاسبة والمراجعة يعمل على

شركات التأمين ومشروعات البنية الأساسية للبيع.

- الحد من تعدد القوانين والجهات والهيئات المنظمة للاشرطة الاقتصادية وسرعة تحديث واصدار القوانين ذات العلاقة بالاستثمار وعلى الأخص تعديلات قانون ضمانات وحوالات الاستثمار خاصة بباب الرابع الخاص بتسهيل الإجراءات - قانون الشركات الموحد - قانون ضرائب الدخل - إضافة باب خاص بنشاط التورق إلى قانون سوق المال - تنظيم مساهمة القطاع الخاص في أعمال البنية الأساسية - قانون المحاكم الاقتصادية لتحقيق البت السريع في القضايا الاقتصادية - قانون مراولة مهنة المحاسبة والمراجعة.

- تطوير نظام الصلح الواقي من الإفلاس في قانون التجارة بما يحقق سرعة تصفية الشركات والمنشآت المنتشرة غير القابلة للإصلاح لحماية الدائنين والمساهمين وحماية الشركات والمنشآت المنتشرة والقابلة لإعادة هيكلتها خلال مرحلة إعادة الهيكلة وذلك من الدائنين والمساهمين

- الإعلان في الجرائد الرسمية عن الإجراءات والموافقات والتراخيص المطلوبة لبدء النشاط أو التوسيع فيه. على أن يتمثل الإعلان على تحديد للإطار الزمني للحصول على المخالفات الحكومية. وكذلك تكلفة الحصول عليها.

- تجديد الحكومة للتزامها بتشجيع القطاع الخاص على الاستثمار في مشروعات البناء - التملك - التشغيل - التحويل، وخاصة في البنية الأساسية التي تستلزم استثمارات ضخمة، في เชي العبر على الموازنة العامة.

- نشر الفكر الاستثماري بين أفراد المجتمع وإبراز التجارب الناجحة في كافة وسائل الإعلام.

إلا أن نجاح الحكومة في تطبيق هذه السياسات يستلزم البدء في التفكير وربما تنفيذ بعض السياسات المتعلقة بالأجلين المتوسط والطويل.

وبالنسبة لتحرير التجارة نرى ضرورة الاهتمام بالتسويق وجودة المنتج المصري. ومحاولات الوصول إلى إتفاقية منطقة تجارة حرة مع الولايات المتحدة، والعمل على فتح أسواق جديدة في دول القرن الأفريقي واستراليا والصين والهند. كذلك من الضروري استكمال البنية التحتية والمؤسسية والتمويلية لدعم الطفافات التصديرية.

أما فيما يتعلق بالإجراءات الخاصة بتشجيع الاستثمار فمن المفيد استكمال التعديلات التشريعية ومنها قانون الجمارك. وقانون التأميات الاجتماعية. وتطوير النظام القضائي لضمان حماية حقوق المستثمرين والمساهمين. وسرعة تنفيذ الأحكام وفض المنازعات. ورفع مستويات الخدمة الحكومية. وتنمية وتعزيز القطاع المالي. وأخيراً الاهتمام بالتدريب الفني والتأهيلي وربط النظام التعليمي باحتياجات السوق قد يدوّ طريق الإصلاح طويلاً، إلا أن متابعة تطور الأمور في مصر توضح أن الحكومة قد بدأت بالفعل المسيرة. وفيما يلي نعرض لأهم إنجازات الحكومة.

خامساً: إنجازات الحكومة

في النهاية، تجدر الإشارة إلى أن الحكومة قد قامت بالفعل بعدة مبادرات فعالة لتحرير السوق المصرية منقيود التجارية. ولتشجيع القطاع الخاص. وإن كانت هناك حاجة كما يسبق وأن ذكرنا إلىزيد من الجهود.

ومن أهم الجهود التي بذلت في مجال تحرير التجارة:

- التخفيفات المتتالية في التعرفة الجمركية.

- الإجراءات الخاصة بالتخفيض منقيود غير التعرفيفية.

- تبسيط وتسهيل الإجراءات الجمركية في بعض الموانئ المصرية (مبناء العين السخنة على سبيل المثال).

- إصدار قانون تشجيع وتنمية الصادرات رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٤.

- تحرير نظام الصرف الأجنبي في أواخر يناير عام ٢٠٠٣. وبعد هذا الإجراء خطوة هامة على طريق تصحيح السياسة التجارية في مصر.

- التوقيع على عدد من الاتفاقيات الثنائية والإقليمية لإقامة مناطق تجارة حرة (اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية. والكومبسا. واتفاقية المشاركة المصرية الأوروبية). - الالتزام بتنفيذ تعهدات مصر أمام منظمة التجارة العالمية.

- التوسيع في إنشاء الساحات المبردة. - دعم الشحن الجوى للصادرات والطيران العارض.

وعلى النوازى، اتخذت الحكومة العديد من الخطوات والإجراءات في مجال تشجيع

- الأوربية موضع التنفيذ. والعمل على تفعيل وتعزيز التعاون العربي.
- التنسيق بين وزارة التجارة الخارجية والتمثيل التجاري ومنظمات رجال الأعمال والغرف التجارية والصناعية وغيرها من الجهات ذات العلاقة لزيادة الغرس المصديرية وفتح أسواق جديدة أمام المنتجات المصرية.
 - الاستمرار في تقديم إعانت أو التمثان تصدير بما لا يتعارض مع قواعد منظمة التجارة العالمية.

الإجراءات المقترحة لتشجيع الاستثمار في الأجل القصير:

- العمل على بناء الثقة لدى المستثمرين وهو ما يستلزم من الحكومة أن تعلن بشكل واضح عن توجهاتها وسباساتها المساعدة للمستثمرين على وضع خططهم المستقبلية وسلامة تقديرهم للعائد والمخاطر فيما يتعلق باستثمارتهم.
- التأكيد على حق المستثمرين الأجانب في حرية الخروج من الأسواق وتحويل أرباحهم.
- سداد الحكومة لالتزاماتها تجاه القطاعين العام والخاص بما يساعد على تنشيط السوق الداخلي.
- تسوية ديون الشركات المتعثرة في أسرع وقت ممكن. وكذلك توفير الإنتمان اللازم للقطاع الخاص.
- تفعيل دور السياسات المالية والتقدمية في زيادة معدل النمو الاقتصادي وتحقيق الارتفاع الاقتصادي.
- تنشيط دور سوق الأوراق المالية الحكومية (سندات وأذون الخزانة) وتنشيط سوق السندات عن طريق طرح وتدال الأوراق المالية الحكومية من خلال المتعاملين الرئيسيين.
- تفعيل تنفيذ قانون التمويل العقاري والمدعى في إنشاء صندوق تدعيم تكلفة الإقراض للإسكان الشعبي الاقتصادي.
- تنشيط دور المؤسسات المالية غير المصرفية ومن بينها شركات رأس المال المخاطر وشركات التخصيم وشركات التأجير التمويلي.

- التنسيق بين الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والتمثيل التجاري للترويج لفرص الاستثمار الوعدة في الأسواق العالمية لرأس المال ولدى الشركات عبرة الفارات لزيادة جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة.
- الإسراع ببرنامج الحصصة من خلال طرح بعض شركات قطاع الأعمال العام وربما بعض

البيانات. تبرز أهمية إصدار تشريع لتنظيم تداول المعلومات يستهدف وضع ضوابط لتنظيم وتدال المعلومات والبيانات وتوفير حماية الحصول عليها في إطار من الإصلاح والشفافية والدقة. وذلك لمنع تضارب هذه البيانات أو إساءة استخدامها. ولمنع التأثير السلبي لعدم توفرها على قرارات الاستثمار.

- آليات لمواجهة تحالف الإصلاح:

لا خلاف على أن هناك بعض الفئات في مصر ستواجه بعض المصاعب في الأجل القصير من جراء التحول نحو إعمال نظام السوق. وعلى الدولة العمل على وضع التدابير التي من شأنها مساعدة تلك الفئات على مواجهة هذه الظروف.

فمن الملائم تعويض المنتجين عن طريق تقديم انتصارات لاستثمارات في خطوط إنتاج جديدة مثلاً. وعن طريق برامج لتحديث الصناعة ودعم القدرة التنافسية للمنتجين. وكذلك لا بد من توفير شبكات أمان للعمال الذين يفقدون أعمالهم. عن طريق منحهم تعويضات عن البطالة مثلاً. وعن طريق تكثيف برامج التدريب والتأهيل المهني لمساعدتهم على الانتقال إلى القطاع التحريري. أو لمساعدةهم للانتقال إلى العمل في الشركات الدولية والتي يتضرر أن يزداد نشاطها في البلاد. وبالنسبة للأثار السلبية المتوقعة على الموازنة العامة. توضح تجارب التحرير الناجحة أن إعادة هيكلة أوجه الإنفاق الحكومي وتحسين كفاءة الإدارة الضريبية ساعدت على مواجهة هذا النقص في الأجل القصير. بينما ساهمت زيادة الاستثمارات واتساع القاعدة الإنتاجية في زيادة الإيرادات العامة في الأجل الطويل.

الإجراءات المقترحة لتحرير التجارة الخارجية في الأجل القصير:

- تخفيض التعريفة الجمركية وإصلاح التشوهات في هيكلها والتخفيض من القبود غير الجمركية.
- استكمال تطوير الإدارة الجمركية وذلك من خلال تطوير نظام الفحص والتمثين والتخليص الجمركي.
- تطوير الموانئ البحرية والجوية ومعامل الفحص والمناطق التحريرية.
- الإسراع بوضع اتفاقية المشاركة المصرية

الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي ولعل من أهمها:

- القانون رقم ١٨ لعام ١٩٩٨، الذي يسمح للقطاع الخاص بما فيه المستثمرين الأجانب بممارسة غالبية أنشطة النقل البحري بما فيه الشحن والإمداد وصيانة السفن.

- القانون رقم ١٨ لعام ١٩٩٨ الذي يسمح للحكومة ببيع أسهم الأقلية في شركات توزيع الكهرباء للقطاع الخاص.

- قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٢.

- إصدار مجموعة من التشريعات في عام ٢٠٠٢ من أهمها قانون العمل، وقانون التمويل العقاري، وقانون حماية حقوق الملكية الفكرية، وقانون مكافحة غسل الأموال، وقانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد.

- السماح للأجانب بالمساهمة في ملكية البنوك.

- السماح بشخصية شركات التأمين الوطنية.

- خصخصة حصة المال العام في بعض البنوك المشتركة.

- تخفيض نكلفة التعامل للمستثمرين في بعض الجهات الحكومية.

التجه الاقتصادي

الأمانة العامة

المؤتمر السنوي

٢٠٠٣ سبتمبر



الحزب الوطني الديمقراطي

فکر جدید

www.ndp.org.eg